

شفاء السقام

فى

زيارة خير الانام

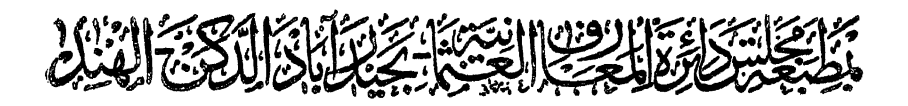
تأليف

الشيخ الامام الفقيه المحدث على بن عبد الكافى

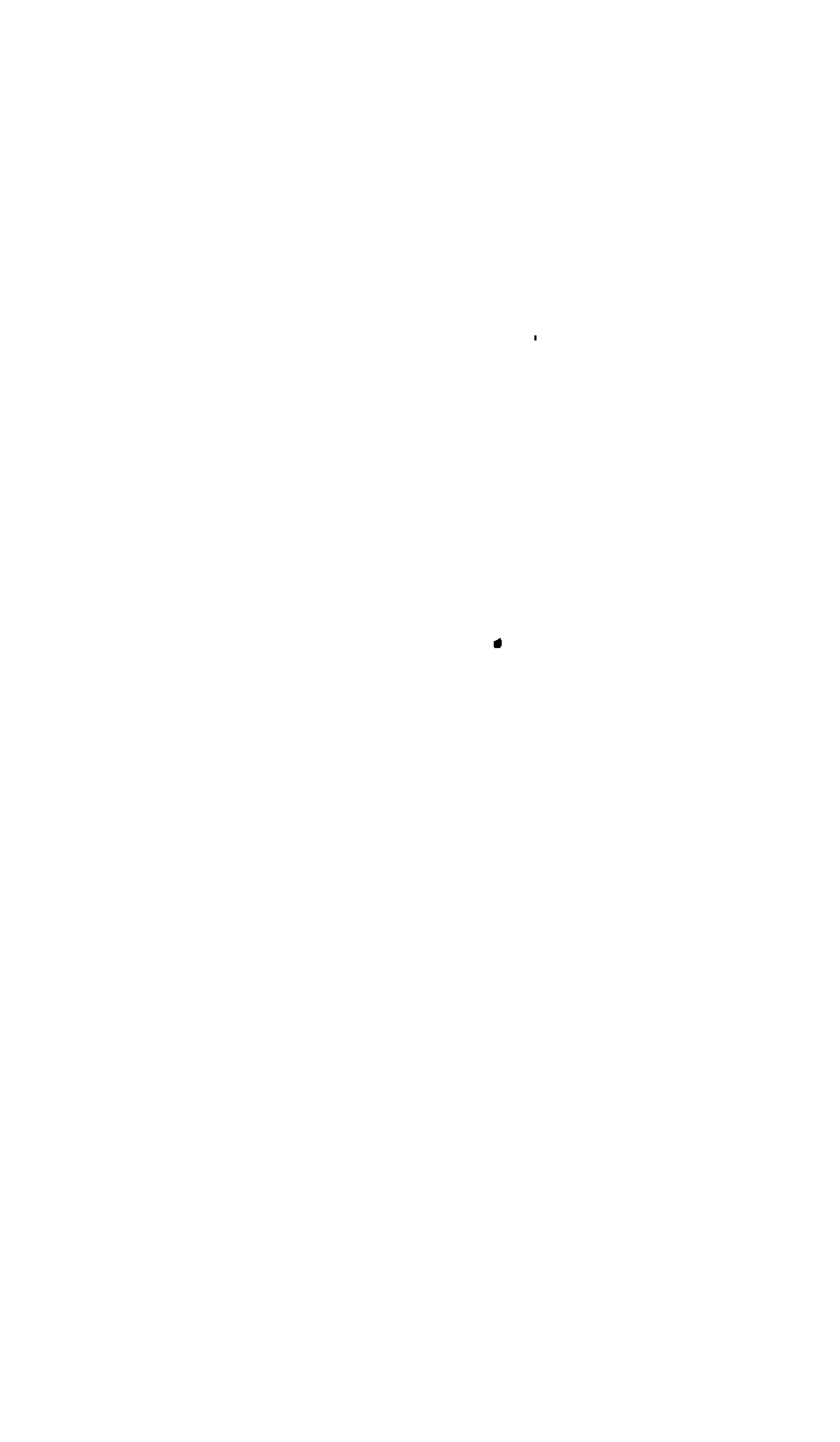
تقى الدين السبكى الشافعى

المتوفى سنة ٧٤٦ هـ

الطبعة الثانية



سنة ١٣٧١ هـ
١٩٥٢ م



بسم الله الرحمن الرحيم

وهو حسبى و نعم الوكيل (۱)

الحمد لله الذى من علينا برسوله، و هد انا به الى سواء سبيله، وامرنا بتعظيمه و تكريمه و تبجيله، و فرض على كل مؤمن ان يكون احب اليه من نفسه و ابويه وخليله، و جعل اتباعه سببا لمحبة الله و تفضيله، و نصب طاعته عاصمة من كيد الشيطان و تضليله، و يغنى عن جملة القول و تفصيله، رفع ذكره وما اثنى عليه فى محكم الكتاب و تنزيله، صلى الله عليه وسلم صلوة دائمة بدوام طلوع النجم و أفوله .

أما بعد فهذا كتاب سميته (شفاء السقام فى زيارة خير الانام) ورتبته على عشرة ابواب .

الأول فى الاحاديث الواردة فى الزيارة، الثانى فى الاحاديث الدالة على ذلك وان لم يكن فيها لفظ الزيارة ، الثالث فيما ورد فى السفر اليها ، الرابع فى نصوص العلماء على استحبابها ، الخامس فى تقرير كونها قربة، السادس فى كون السفر اليها قربة، السابع فى دفع شبه الخصم و تتبع كلماته ، الثامن فى التوسل والاستغاثة (۲) التاسع فى حياة

(۱) كذا فى خط المؤلف ۱۲ ـ هكذا فى النسخ القديمة (۲) لاستعانة .

الانبياء عليهم الصلاة والسلام، العاشر فى الشفاعة لتعلقها بقوله (من زار قبرى وجبت له شفاعتى).

وضمنت هذا الكتاب الرد على من زعم ان أحاديث الزيارة كلها موضوعة وان السفر اليها بدعة غير مشروعة، وهذه المقالة أظهر فسادا من ان يرد العلماء عليها، ولكنى جعلت هذا الكتاب مستقلافى الزيارة وما يتعلق بها مشتملا من ذلك على جملة يعز جمعها على طالبها، وكنت سميت هذا الكتاب (شن الغارة على من انكر سفر الزيارة).

ثم اخترت التسمية المتقدمة واستعنت بالله تعالى وتوكلت عليه وهو حسبى ونعم الوكيل.

الباب الاول

فى الاحاديث الواردة فى الزيارة نصا

الحديث الاول

(من زار قبرى وجبت له شفاعتى) رواه الدارقطنى والبيهقى وغيرهما اخبرنا الحافظ ابو محمد عبد المؤمن بن خلف بن ابى الحسن بن شرف ابن الخضر بن موسى التونى الدمياطى رحمه الله تعالى بجميع سنن الدارقطنى سماعا، قال انا الحافظ ابو الحجاج يوسف بن خليل بن عبد الله الدمشقى انا ابو الفتح ناصر بن محمد بن ابى الفتح ابو برح (؟) القطان انا ابو الفتح اسمعيل بن الفضل بن الاخشيد السراج انا ابو طاهر محمد بن احمد بن محمد بن عبدالرحيم انا ابو الحسن على بن عمر بن احمد بن مهدى الحافظ الدارقطنى رحمه الله، قال حدثنا القاضى المحاملى ثنا عبيد

ابن

ابن محمد الوراق ثنا موسى بن هلال العبدى عن عبيد الله بن عمر (١) عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (من زار قبرى وجبت له شفاعتى).

هكذا فى عدة نسخ معتمدة من سنن الدارقطنى عبيدالله مصغرا منها نسخة كتبها عنه احمد بن محمد بن الحارث الاصفهانى وعليها طباق كثيرة على ابن عبدالرحيم فمن بعده الى شيخنا، وكذلك رواه الدارقطنى فى غير السنن واتفقت روايته على ذلك فى السنن وفى غيره من طريق ابن عبدالرحيم كما ذكرناه.

ومن طريق محمد بن عبدالملك بن بشران، ومن طريق ابى النعمان تراب بن عبيد ايضا، فاما رواية ابن بشران فاخبرنا بها عثمان ابن محمد فى كتابه الى من مكة شرفها الله تعالى قال: اخبرنا الحافظ ابوالحسين يحيى بن على القرشى بمصر وابواليمن بن عساكر بمكة بقراءتى عليهما، قالا انا ابوالبركات الحسن بن محمد بن الحسن الشافعى العدل وهو جد ابى اليمن بدمشق قال ابوالحسين بقراءتى عليه وقال ابواليمن قراءة عليه، قال انا عمى ابوالحسين هبة الله بن الحسن بن هبة الله الفقيه الاصولى الحافظ انا ابوطاهر عبدالرحمن بن احمد بن عبدالقادر بن محمد ابن يوسف انا ابو بكر محمد بن عبدالملك بن بشران انا ابوالحسن على

(١) قال الدولابى فى الكنى فى ترجمة عبد الله العمرى حدثنا على بن معبد بن نوح حدثنا موسى بن هلال ثنا عبد الله بن عمر ابو عبد الرحمن اخو عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من زار قبرى وجبت له شفاعتى قال ـ وما بين قبرى ومنبرى ترعة من ترع الجنة ـ عن المولوى محمد حسن الزمان الحيدرآبادى.

ابن عمر بن مهدى الدارقطنى الحافظ ثنا القاضى المحاملى ثنا عبيدالله بن محمد الوراق ثنا موسى بن هلال العبدى عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ، قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم (من زار قبرى وجبت له شفاعتى) .

هكذا أورده ابواليمن ابن ابى الحسن بن الحسن فى (كتاب اتحاف الزائر و اطراق المقيم للسائر) فى زيارة سيدنا رسول الله صلى الله عليه و سلم و هو عندى عليه خط مصنفه و قراءة ابى عمرو عثمان بن محمد التوزرى لجميعه ، عليه و كذلك أورده الحافظ ابو الحسين القرشى فى كتاب الدلائل المبينة فى فضائل المدينة .

و قد قرأ عليه التوزرى ايضا و سمعه ايضا جماعة من شيوخنا على مصنفه المذكور رحمه الله تعالى ، و اما رواية ابى النعمان تراب بن عبيد فذكرها القاضى ابو الحسن على بن الحسن الخلعى فى فوائده وهى عشرون جزءا قرأت منها بثغر الاسكندرية سنة اربع و سبعمائة على الشيخ الفاضل المقرى ابى الحسين يحيي بن ابى الفضل أحمد بن عبدالعزيز ابن عبدالله بن عبدالباقى بن الصواف الجزء الاول و الثانى و بعض الثالث و حدثنى بهذا القدر كلمة كلمة فانه كان قد عمر وعمى و ثقل سمعه فصرت أقرأ عليه لفظة لفظة و يعيدها لأتحقق سماعه و نا ولنى جميع الاجزاء الستة الاولى و السادس عشر و السابع عشر و التاسع عشر بسماعه لذلك من ابن عماد سنة عشرين و ستمائة و قرأت منها بدمشق على المسند ابى عبدالله محمد بن ابى العز بن مشرف بن بنان الانصارى القدر الذى يرويه منها باتصال السماع وهو من أول الجزء الثامن الى آخرها و ذلك ثلاثة عشر جزءا بسماعه من ابى صادق الحسن بن يحيي بن صباح

المخزومى

المخزومى المصرى اخبرنا ابن رفاعة و الحديث المذكور فى السابع من الفوائد المذكورة، و انابه شيخنا ابن الصواف المتقدم ذكره و الشريف ابوالحسن على بن احمد بن عبدالمحسن الغرا فى كتابيهما الى من الثغر .

قالا انا ابو عبدالله محمد بن عماد بن محمد الحرانى قال ابن الصواف بقراءة و الدى عليه و انا اسمع سنة عشرين، و قال الغرا فى بقراءة و الدى عليه و انا اسمع سنة ثلاثين و ستمائة قال انا ابومحمد عبدالله بن رفاعة بن غدير السعدى الفرضى (ح) و كتب الى عثمان بن محمد من مكة شرفها الله تعالى انه قرأ على الحافظ ابى الحسين يحيي بن على القرشى فى تصنيفه المسمى بكتاب الدلائل المبينة فى مسائل المدينة .

قال انا القاضى ابو محمد عبدالله بن محمد الشافعى بقراءتى عليه بمصر و ابو عبدالله محمد بن ابى المعالى الحرانى بالاسكندرية قالا انا ابومحمد عبدالله ابن ابى الخير الشافعى الفرضى انا القاضى ابوالحسن على بن الحسن بن الحسين بن محمد الشافعى المعروف بالخلعى انا ابوالنعمان تراب بن عمر ابن عبيد ثنا ابوالحسن على بن عمر الدارقطنى ثنا ابوعبدالله الحسين بن اسماعيل قال ثنا عبيد بن محمد الوراق ثنا موسى بن هلال العبدى عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول‌الله صلى‌الله عليه و سلم (من زار قبرى وجبت له شفاعتى) .

و ممن رواها من طريق الخلعى الحافظ ابو القاسم بن عساكر فى تاريخه فى باب ان من زار قبره صلى‌الله عليه و سلم بعد وفاته كان كمن زار حضرته فى حال حياته .

اخبرنا بذلك عبد المؤمن بن خلف و على بن محمد و غيرهما مشافهة عن القاضى ابى نصر محمد بن هبة‌الله الشيرازى قال انا الحافظ ابوالقاسم

ابن عساكر قال انا خالى ابو المعالى محمد بن يحيى القرشى القاضى بدمشق انا ابو الحسن على بن الحسن الخلعى انا تراب بن عمر بن عبيد ثنا ابو الحسن الدارقطنى ثنا ابوعبدالله الحسين بن اسماعيل ثنا عبيد بن محمد الوراق ثنا موسى بن هلال العبدى عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم (من زار قبرى وجبت له شفاعتى) فقد اتفقت الروايات عن الدارقطنى عن المحاملى على عبيد الله مصغرا وكذلك رواه غير الدارقطنى عن غير المحاملى عن عبيد بن محمد انا بذلك عبد المؤمن بن خلف و غيره اذنا عن ابى نصر الشيرازى انا ابن عساكر انا ابوالقاسم الشحامى انا ابوبكر البيهقى انا ابوعبدالله الحافظ انا ابوالفضل محمد بن ابراهم ثنا محمد بن زنجويه العشيرى ثنا عبيد بن محمد بن القاسم بن ابى مريم الوراق ، وكان نيسابورى الاصل سكن بغداد ، ثنا موسى بن هلال العبدى عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم (من زار قبرى و جبت له شفاعتى) فقد ثبت عن عبيد بن محمد روايته على التصغير وعبيد بن محمد ثقة قاله الخطيب رحمه الله تعالى ورواه عن موسى بن هلال عن عبيد بن محمد جماعة منهم جعفر بن محمد البزورى قال العقيلى فى كتابه ثنا محمد بن عبد الله الحضرمى ثنا جعفر بن محمد البزورى ثنا موسى بن هلال البصرى عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم (من زار قبرى فقد و جبت له شفاعتى) هكذا رأيته فى نسخة عبيدالله .

و منهم محمد بن اسماعيل بن سمرة الاحمسى و اختلف عليه فروى عنه مصغرا كما رواه غيره اخبرنا بذلك عبدالمؤ من و غيره اذنا عن

ابی نصر انا علی بن الحسن الحافظ انا اسماعیل بن محمد بن الفضل الحافظ انا احمد بن علی بن خلف انا ابوالقاسم بن حبیب حدثنا ابو بکر احمد ابن نصر بن نصر بن بکار البخاری انا ابو عبدالرحمن عبدالله بن عبیدالله ثنا محمد بن اسماعیل الاحمسی عن موسی بن هلال عن عبیدالله و روی عنه مکبرا انا بذلك اقسیان (؟) بن محفوظ بن محمود بن هلال بقراءتی علیه سنة ست و سبعمائة انا ابوسعید قایماز بن عبدالله المعظمی انا الحافظ ابوطاهر احمد بن محمد السلفی انا ابوسعید احمد بن الحسن بن احمد بن علی بن الخصیب الخانساری انا ابو بکر احمد بن الفضل بن محمد المقری امام الجامع باصبهان ثنا ابو بکر محمد بن الحسن بن یوسف بن یعقوب الامام ثنا عبیدالله بن محمد بن عبدالکریم الرازی ثنا محمد بن اسماعیل بن سمرة الأحمسی ثنا موسی بن هلال العبدی عن عبدالله بن عمر هکذا نقلته من خط الحافظ ابی محمد عبدالعظیم المنذری رحمه الله .

و هکذا قاله ابو احمد بن عدی فی کتاب الکامل کما انبأ نا عبدالمؤمن وآخرون عن ابی الحسن بن المقیر عن ابی الکرم بن الشهرزوری انا اسماعیل بن مسعدة الاسماعیلی (ح) و انا عبدالمؤمن و غیره أیضا عن ابن محیل (؟) انا علی بن الحسن الدمشقی انا ابو القاسم الشحامی انا ابو بکر البیهقی انا ابوسعید المالینی (ح) قال الدمشقی وانا ابوالقاسم ابن السمرقند انا اسماعیل بن مسعدة انا حمزة بن یوسف قالا انا ابو احمد بن عدی الحافظ حدثنا محمد بن موسی الحلوانی (ح) قال الدمشقی و اخبرنا علی بن ابراهیم الخطیب انا رشأ بن نظیف انا الحسن بن اسماعیل ثنا احمد بن مروان ثنا محمد بن عبدالعزیز الدینوری قالا ثنا محمد بن اسماعیل ابن سمرة ثنا موسی بن هلال ثنا عبدالله بن عمر، و کذلك کتب الی

عثمان بن محمد من مكة شرفها الله تعالى انه قرأ على الحافظ يحيي بن على انا الحافظ على بن المفضل قراءة عليه غير مرة و القاضى ابوالقاسم حمزة ابن على بن عثمان المخزومى قالا انا الحافظ ابو طاهر السلفى (ح) و انبأنا جماعة عن جماعة عنه انا ابو ابراهيم الخليل بن عبدالجبار انا سليم بن ايوب انا احمد بن عبدالله المعدل بالرى انا عبدالرحمن بن ابى حاتم الرازى ثنا محمد بن اسماعيل الاحمسى ثنا موسى بن هلال عن عبدالله بن عمر .

و مرض الحافظ يحيي بن على القرشى هذه الرواية و ذكر ان الصواب عبيدالله بالتصغير و رأيت فى تاريخ ابن عساكر بخط ابى عبدالله البرزالى المحفوظ عن ابن سمرة (عبيدالله) و قال ابو احمد بن عدى فى كتاب الكامل فيما انبأنا جماعة بالاسناد المتقدم اليه عبدالله اصح و فيما قاله نظر، و الذى نرجح ان يكون عبيدالله لتضافر روايات عبيد ابن محمد كلها و بعض روايات ابن سمرة و لما سنذكره من متابعة مسلمة الجهنى لموسى بن هلال كما سيأتى فى الحديث الثالث .

و يحتمل ان يكون الحديث عن عبيدالله و عبدالله جميعا و يكون موسى سمعه منهما و تارة حدث به عن هذا و تارة عن هذا. و ممن رواه عن موسى عن عبدالله الفضل بن سهل فيما انا ابو محمد الدمياطى وغيره اذنا عن ابى نصر انا ابن عساكر انا ابو سعد احمد بن محمد البغدادى انا ابو نصر محمد بن احمد بن محمد انا ابو سعيد الصيرفى انا ابو عبدالله محمد ابن عبدالله بن احمد الصفار ثنا ابو بكر بن ابى الدنيا ثنا الفضل بن سهل ثنا موسى بن هلال ثنا عبدالله بن عمر، و هكذا قاله ابو الحسين يحيي بن الحسن الحسينى فى كتاب اخبار المدينة قال ثنا رجل من طلبة العلم ثنا الفضل

ابن سهل فذكره .

قال حفيد صاحب الكتاب الحسن بن محمد بن يحيي فى موضع آخر منه يعني ابا بكر وكذلك رواه ابن الجوزى فى (مثير العزم الساكن) و نقلته من خطه قال انبانا الحريرى انا الخياط انا ان درست ثنا ابن صفوان ثنا ابو بكر القرشي و هو ابن ابى الدنيا فذكره و هذه الطريق ان صحت تحمل على ان الحديث عنهما كما قد مناه فانه لا تنا فى فى ذلك على ان عبدالله المكبر روى له مسلم مقرونا بغيره ، و قال احمد رحمه الله صالح .

و قال ابو حاتم رأيت احمد بن حنبل يحسن الثناء عليه و قال يحيي ابن معين ليس به بأس يكتب حديثه وقال انه فى نافع صالح و قال ابن عدى لا بأس به صدوق ، و قال ابن حبان كان ممن غلب عليه الصلاح حتى غلب عن ضبط الأخبار و جودة الحفظ للآثار تقع المناكير فى روايته فلما فحش خطاؤه استحق الترك ، و هذا الكلام من ابن حبان يعرفك انه لم يتكلم فيه لجرح فى نفسه و انما هو لكثرة غلطه .

و اما حكمه باستحقاقه الترك فمخالف لاخراج مسلم رحمه الله تعالى له فى المتابعات و ليس هذا الحديث فى مظنة ان يحصل فيه التباس على عبدالله لا فى سنده و لا فى متنه فانه فى نافع كما سبق و خصيص به و متن الحديث فى غاية القصر و الوضوح فاحتمال خطائه فيه بعيد والرواة جميعهم الى موسى بن هلال ثقات لاريبة فيهم ، و موسى بن هلال قال ابن عدى ارجوانه لابأس به ، و اما قول ابى حاتم الرازى فيه انه مجهول فلايضره فانه اما ان يريد جهالة العين او جهالة الوصف فان

أراد جهالة العين وهو غالب اصطلاح اهل هذا الشأن فى هذا الاطلاق فذلك مرتفع عنه لانه قد روى عنه احمد بن حنبل ومحمد بن جابر المحاربى ومحمد بن اسمعيل الاحمسى وابوامية محمد بن ابراهيم الطرسوسى وعبيد بن محمد الوراق والفضل بن سهل وجعفر بن محمد البزورى وبرواية اثنين تنتفى جهالة العين فكيف برواية سبعة ٠

وان أراد جهالة الوصف فرواية احمد عنه ترفع من شأنه لاسيما مع ماقاله ابن عدى فيه ٠

وممن ذكره فى مشايخ احمد رحمه‌الله تعالى ابوالفرج ابن الجوزى وابو اسحاق الصريفينى واحمد رحمه الله لم يكن يروى الاعن ثقة وقد صرح الخصم بذلك فى الكتاب الذى صنفه فى الرد على البكرى بعد عشر كراريس منه، قال ان القائلين بالجرح والتعديل من علماء الحديث نوعان منهم من لم يروالاعن ثقة عنده كمالك وشعبة ويحيي بن سعيد وعبدالرحمن بن مهدى واحمد بن حنبل وكذلك البخارى وأمثاله ٠

وقد كفانا الخصم بهذا الكلام مؤنة تبيين ان احمد لا يروى الاعن ثقة وحينئذ لا يبقى له مطعن فيه ٠

واما قول العقيلى انه لايتابع عليه وقول البيهقى سواء أقال عبيدالله أم عبدالله فهو منكر عن نافع عن ابن عمر لم يأت به غيره فهذا وما فى معناه يدلك على انه لاعلة لهذا الحديث عندهم الاتفرد موسى به وانهم لم يحتملوه له لخفاء حاله والا فكم من ثقة يتفرد باشياء ويقبل منه، واما بعد قول ابن عدى فيه ما قال ووجود متابع فانه يتعين قبوله وعدم رده، ولذلك والله اعلم ذكره عبدالحق رحمه الله فى الاحكام الوسطى والصغرى وسكت عنه وقد قال فى خطبة الاحكام الصغرى

انه

انه تخيرها صحيح الاسناد معروفة عند النقاد قد نقلها الأثبات و تداولها الثقات، و قال فى خطبة الوسطى و هى المشهورة اليوم بالكبرى ان سكوته عن الحديث دليل على صحته فيما يعلم و انه لم يتعرض لاخراج الحديث المعتل كله و اخرج منه يسيرا مما عمل به او بأكثره عند بعض الناس و اعتمد و نزع اليه عند الحاجة اليه و انه انما يعلل من الحديث ما كان فيه أمر أو نهى أو يتعلق به حكم ، و اما ما سوى ذلك فربما فى بعضها سمح و ليس منها شيء عن متفق على تركه و سبقه الحافظ ابوعلى بن السكن الى تصحيح الحديث الثالث كما سنذكره و هو متضمن لمعنى هذا الحديث .

و قول ابن القطان ان قول ابن عدى صدر عن تصفح روايات موسى بن هلال لاعن مباشرة احواله لايضر ايضا لان كثيرا من جرح المحدثين و توثيقهم على هذا التحويل هوأولى من ثبوت العدالة المجردة من غير نظر فى حديثه ، و قد و جدنا لرواية موسى بن هلال متابعة و شواهد من وجوه سنذكرها ، و بذلك تبين ان اقل درجات هذا الحديث ان يكون حسنا ان نوزع فى دعوى صحته فان الحسن قسمان ، أحدهما ما فى اسناده مستور لم يتحقق أهليته و ليس مغفلا كثير الخطاء و لاظهر منه سبب مفسق و متن الحديث مع ذلك روى مثله او نحوه من وجه آخر .

و اقل درجات موسى بن هلال رحمه الله تعالى ان يكون بهذه الصفة و حديثه بهذه المثابة .

و القسم الثانى للحسن ان يكون راويه مشهورا بالصدق و الامانة لم يبلغ درجة رجال الصحيح لقصوره فى الحفظ و هو مع ذلك يرتفع عن حال من يعد ماينفرد به من حديثه منكرا ، و هذا الحديث قد يقتضى اطلاق اسم الحسن على بعض ما سنذكره من الاحاديث ايضا .

وليس لقائل ان يقول ان هذا يقتضى سلب اسم الحسن عن الحديث الذى نحن فيه فان ما ذكرناه ليس اختلافا فى حد الحسن بل هو تقسيم له و الحديث الحسن صادق على كل من النوعين ، ثم ان الاحاديث التى جمعناها فى الزيارة بضعة عشر حديثا مما فيه لفظ الزيارة غير ما يستدل به لها من أحاديث أخر و تضافر الاحاديث يزيدها قوة حتى ان الحسن قد يترقى بذلك الى درجة الصحيح .

و الضعيف قسمان قسم يكون ضعف راويه ناشئا من كونه متهما بالكذب و نحوه فاجتماع الاحاديث الضعيفة من هذا الجنس لا يزيدها قوة ،وقسم يكون ضعف راويه ناشئا من ضعف الحفظ مع كونه من اهل الصدق و الديانة فاذا رأينا ما رواه قد جاء من وجه آخر عرفنا انه مما قد حققه و لم يختل فيه ضبطه له ، هكذا قاله ابن الصلاح رحمه الله و غيره .

فاجتماع الأحاديث الضعيفة من هذا النوع يزيدها قوة و قد يترقى بذلك الى درجة الحسن أو الصحيح ، و لهذا لما تكلم النووى رحمه الله فى ان ميقات ذات عرق هل هو منصوص عليه او مجتهد فيه وصحح انه منصوص عليه و ذكر عن جمهور اصحابنا تصحيحه للاحاديث الواردة فيه و ان كانت أسانيد مفرداتها ضعيفة فمجموعها يقوى بعضه بعضا و يصير الحديث حسنا و يحتج به ، هكذا ذكره فى (شرح المهذب) فى كتاب الحج .

فهذه مباحث فى اسناد هذا الحديث اولها تحقيق كونه من رواية عبيدالله المصغر و ترجيح ذلك على من رواه عن عبد الله المكبر ، و ثانيها القول بانه عنهما جميعا ، و ثالثها على تقدير التنزل و تسليم انه عن عبدالله المكبر وحده فانه داخل فى قسم الحسن لما ذكرناه ، و رابعها على تقدير ان يكون ضعيفا من هذا الطريق وحده و حاشى لله فان اجتماع الاحاديث

الضعيفة

الضعيفة من هذا النوع يقويها و يوصلها الى رتبة الحسن .

و بهذا بل بأقل منه يتبين افتراء من ادعى ان جميع الاحاديث الواردة فى الزيارة موضوعــة فسبحان الله أما استحى من الله و من رسوله فى هذه المقالة التى لم يسبقه اليها عالم و لاجاهل لامن اهل الحديث و لامن غيرهم و لاذكر أحد موسى بن هلال و لاغيره من رواة حديثه هذا بالوضع و لا اتهمه به فيما علمنا فكيف يستجيز مسلم ان يطلق على كل الاحاديث التى هو واحد منها انها موضوعــة ، و لم ينقل اليه ذلك عن عالم قبله و لاظهر عــلى هذا الحديث شىء من الأسباب المقتضية للمحدثين للحكم بالوضع و لاحكم متنه مما يخالف الشريعة فمن أى وجه يحكم بالوضع عليه لوكان ضعيفا فكيف و هو حسن أوصحيح .

و لنقتصر على هذا القدر مما يتعلق بسند هذا الحديث الاول ، و اما متنه فقوله « و جبت » معناه حقت و ثبتت و لزمت و انه لابد منها لوعده صلى الله عليه و سلم تفضلا منه .

و قوله صلى الله عليه و سلم « له » اما ان يكون المراد له بخصوصه بمعنى ان الزائرين يخصون بشفاعة لاتحصل لغيرهم عموما و لاخصوصا .

و اما ان يكون المراد انهم يفردون بشفاعــة مما يحصل لغيرهم و يكون افرادهم لذلك تشريفا و تنويها بهم بسبب الزيارة ، و اما ان يكون المراد انه ببركة الزيارة يجب دخوله فى عموم من تنا له الشفاعة .

و فائدة ذلك البشرى بأنه يموت مسلما ، و على هذا التقدير الثالث يجب اجراء اللفظ على عمومه لأنا لوأضمرنا فيه شرط الوفاة عــلى

الاسلام لم يكن لذكر الزيارة معنى لان الاسلام وحده كاف فى نيل هذه الشفاعة وعلى التقديرين الاولين يصح هذا الاضمار .

فالحاصل ان أثر الزيارة إما الوفاة على الاسلام مطلقا لكل زائر وكفى بها نعمة، وإما شفاعة خاصة بالزائر أخص من الشفاعة العامة للمسلمين، وقوله «شفاعتى» فى الاضافة اليه تشريف لها فان الملائكة والانبياء والمؤمنين يشفعون والزائر لقبره صلى الله عليه وسلم له نسبة خاصة منه فيشفع فيه هو بنفسه والشفاعة تعظم بعظم الشافع فكما ان النبى صلى الله عليه وسلم افضل من غيره كذلك شفاعته أفضل من شفاعة غيره ويحتاج هنا الى ذكر الشفاعة الاخروية ولكنى أؤخر الكلام فيها لئلايمل الناظر قبل كمال مقصوده من الزيارة .

الحديث الثانى

(من زار قبرى حلت له شفاعتى) رواه الامام ابو بكر احمد بن عمرو بن عبدالخالق البزار فى مسنده، قال: حدثنا قتيبة ثنا عبدالله بن ابراهيم ثنا عبدالرحمن بن زيد عن ابيه عن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم: من زار قبرى حلت له شفاعتى، وهذا هو الحديث الأول بعينه ولذلك عزاه عبدالحق رحمه الله الى الدارقطنى والبزار جميعا الا ان فى الحديث الاول «وجبت» وفى هذا «حلت» فلذلك أفردته، وقد نقلته من نسخة معتمدة سمعها الحافظ القاضى ابوعلى الحسين ابن محمد الصدفى على الشيخ الفقيه صاحب الأحكام ابومحمد عبدالله بن محمد بن اسماعيل بن فورتش فى سنة ثمانين واربعمائة بسرقسطة وعليها خط ابى محمد عبدالله بن فورتش بسماع للصدفى عليه وانه حدثه بها عن الشيخ ابى عمر احمد بن محمد المقرى الطلمنكى اجازة انا ابوعبدالله

محمد بن احمد بن يحيي بن معرج ثنا ابو الحسين محمد بن ايوب بن حبيب بن يحيي الرقى الصموت ثنا ابو بكر احمد بن عمرو بن عبدالخالق البزار .

و على هذه النسخة انها قوبلت باصل القاضى ابى عبدالله بن معرج الذى فيه سماعه على الرقى محمد بن ايوب و اكثر اصل ابن معرج بخط الرقى وقد حدث القاضى ابو علي الصدفى بهذه النسخة مرات و عليها الطباق عليه ، و ممن قرأها على الصدفى محمد بن خلف بن سليمان بن فيجون (؟) فى سنة ثلاث و خمس مائة و قد حدث بهذه النسخة أيضا الفقيه العالم المتقن ابو محمد بن حوط الله قرأها عليه محمد بن محمد بن سماعة فى سنة ست وستمائة بمرسية .

و فورتش بضم الفاء بعدها و اوساكنة ثم راء ساكنة ثم تاء مثناة من فوق ثم شين معجمة ، و قتيبة شيخ البزار هو ابن المرزبان روى عنه أحاديث غير هذا .

و عبدالله بن ابراهيم هو الغفارى يقال انه من ولد ابى ذر رضى الله عنه روى له ابوداود و الترمذى قال ابوداود منكر الحديث ، و قال ابن عدى عامة مايرويه لايتابعه عليه الثقات ، و قال البزار عقب ذكره هذا الحديث عبدالله بن ابراهيم حدث باحاديث لم يتابع عليها و انما يكتب من حديثه مالايحفظ الاعنه .

و عبدالرحمن بن زيد بن اسلم روى له الترمذى و ابن ماجه وضعفه جماعة و قال ابن عدى انه له احاديث حسان و انه ممن احتمله الناس و صدقه بعضهم و انه ممن يكتب حديثه ، و صحح الحاكم رحمه الله تعالى حديثا من جهته سنذكره فى التوسل بالنبي صلى الله عليه و سلم و اذكان

المقصود من هذا الحديث تقوية الأول به وشهادته له لم يضر ما قيل في هذين الرجلين اذ ليس راجعا الى تهمة كذب ولا فسق ومثل هذا يحتمل فى المتابعات والشواهد .

الحديث الثالث

(من جاءنى زائرا لا يعمله حاجة الا زيارتى كان حقا علىّ ان أكون له شفيعا يوم القيامة) .

رواه الطبرانى فى معجمه الكبير والدار قطنى فى اماليه وابو بكر ابن المقرى فى معجمه وصححه سعيد بن السكن وهو من رواية مسلمة الجهنى عن عبيدالله العمرى ففيه متابعة لموسى بن هلال فى شيخه وبيان لانه لم يتفرد بالحديث وكان ينبغى لاجل ذلك ان نذكره مع الاول لكن لما تضمن زيادة معنى أفردناه ، وقد ورد فى بعض الروايات لا يعمله وفى بعضها لا ينزعه واختلف على مسلمة فى عبيدالله وعبدالله كما اختلف على موسى بن هلال ، فرواه عبدالله بن محمد العبادى البصرى عن مسلمة عن عبيدالله مصغرا عن نافع والعبادى بضم العين المهملة وفتح الباء المخففة المنقوطة بواحدة وفى آخره الدال نسبة الى عباد بن ضبيعة بن قيس بن ثعلبة بن عكابة بن صعب بن على بن بكر ، قال ابو سعد ابن السمعانى والمشهور بالنسبة اليهم عبدالله بن محمد العبادى يروى عن الحسن بن حبيب بن ندبة ، حدث عنه عبدان وغيره وقاله الصورى بتشديد الباء قال ابن ماكولا ما نعرفه الا مخففا .

اخبرنا ابو الفضل اسحاق بن ابى بكر بن ابراهيم ابن النحاس الاسدى بقراءتى عليه بجامع دمشق فى عاشر صفر سنة ثمان وسبعمائة قلت له اخبرك الحافظ ابو الحجاج يوسف بن خليل بن عبدالله الدمشقى قراءة

عليه و انت تسمع انا ابوعبدالله محمد بن ابى زيد بن حمد بن نصر الكرانى انا ابومنصور محمود بن اسماعيل بن محمد الصيرفى انا ابوالحسين احمد ابن محمد بن الحسين بن فاذشاه انا ابوالقاسم سليمان بن احمد بن ايوب ابن مطير اللخمى الطبرانى ثنا عبدان بن احمد ثنا عبدالله بن محمد العبادى البصرى ثنا مسلمة بن سالم الجهنى حدثنى عبيدالله بن عمر عن نافع عن سالم عن ابن عمر رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من جاءنى زائرا لاتعمله حاجة الازيارتى كان حقا على أن اكون له شفيعا يوم القيامة . و اخبرنا به ايضا على بن احمد الغرافى فى كتابه انا ابن عماد انا ابن رفاعة انا الخلعى (ح) و كتب الى عثمان بن محمد انه قرأ على الحافظ يحيى بن على القرشى انا عبدالله بن محمد و ابن عماد قالا انا ابن رفاعة انا الخلعى انا ابوالنعمان تراب بن عمر بن عبيد بن محمد بن عباس العسقلانى ثنا ابوالحسن على بن عمر بن احمد بن مهدى الدارقطنى البغدادى املاء بمصر ثنا يحيى بن محمد بن صاعد ثنا ابومحمد عبدالله بن محمد العبادى من بنى عباد بن ربيعة فى بنى مرة بالبصرة سنة خمسين و مائتين حدثنا مسلمة بن سالم الجهنى امام مسجد بنى حرام و مؤدبهم ثنا عبيدالله بن عمرعن نافع عن سالم عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من جاءنى زائرا لم تنزعه حاجة الازيارتى كان حقا على أنّ اكون له شفيعا يوم القيمة .

و اخبرنا ايضا عبدالمؤمن و غيره اذنا عن ابى نصر انا ابن عساكر انا خالى ابو المعالى محمد بن يحيى بن على انا على بن الحسن بن الحسين الخلعى فذكره باسناده و متنه و فى هذين الطريقين اعنى طريق عبدان و طريق يحيى بن محمد بن صاعد نافع عن سالم و رواه غيرهما فقال فيه عن نافع

و سالم كذلك قرىء على ابى الفضل اسحاق بن ابى بكر بن ابراهيم بن هبة الله ابن طارق بن سالم بن النحاس الاسدى الحنفى فى معجم ابن المقرى و انا اسمع بدمشق ان الحافظ ابا الحجاج يوسف بن خليل الدمشقى اخبره قراءة عليه وهو يسمع بحلب انا ابو مسلم المؤيد بن عبدالرحيم بن احمد ابن الاخوة و زوجه عين الشمس بنت ابى سعيد بن الحسن قالا انا ابو الفرج سعيد ابن ابى الرجاء الصيرفى قال المؤيد سماعا و قالت زوجته اجازة قال انا الشيخان ابو طاهر احمد بن محمود الثقفى و ابو الفتح منصور بن الحسين بن على بن القاسم قالا انا ابو بكر محمد بن ابراهيم بن على بن عاصم ابن المقرى (ح) واخبرنا عبد المؤمن بن خلف و غيره اذنا عن ابى نصر انا علی بن الحسن بن هبة الله اخبرناه ابو الفرج سعيد بن ابى الرجاء الاصبهانى انا منصور بن الحسين و ابوطاهر بن محمود قالا انا ابو بكر ابن المقرى ثنا محمد بن احمد ابن محمد الشطوى ببغداد ثنا عبدالله بن يزيد الخثعمى ثنا عبدالله بن محمد حدثنى مسلمة بن سالم الجهنى امام مسجد بنى حرام و مؤدبهم بالبصرة قال حدثنى عبيدالله بن عمر العمرى عن نافع و سالم عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم «من جاءنى زائرا لاينزعه الازيارتى كان حقا علی الله عزوجل ان اكون له شفعيا يوم القيامة» و فى رواية ابن عساكر حق بالرفع و هذه الطرق كلها متفقة عن عبد الله ابن محمد العبادى عن مسلمة عن عبيدالله مصغرا .

و رواه مسلم بن حاتم الانصارى عن مسلمة عن عبدالله اخبرنا بذلك ابن خلف و غيره اذنا عن ابن هبةالله انا الدمشقى انا ابو على الحداد فى كتابه حدثنى عبدالرحيم بن على ابو مسعود عنه انا ابو نعيم الحافظ حدثنا ابو محمد بن حيان ثنا محمد بن احمد بن سليمان الهروى ثنا مسلم بن

حاتم

حاتم الانصارى ثنا مسلمة ابن سالم الجهنى حدثنى عبدالله يعنى العمرى حدثنى نافع عن سالم عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من جاءنى زائرا لم تنزعة حاجة الا زيارتى كان حقا على أن اكون له شفيعا يوم القيامة :

هذه طرق هذا الحديث و قد ذكره الامام الحافظ ابو على سعيد ابن عثمان بن سعيد بن السكن البغدادى المصرى البزار فى كتابه المسمى بالسنن الصحاح المأثورة عن رسول الله صلى الله عليه و سلم و هو كتاب محذوف الأسانيد قال فى خطبته :

اما بعد فانك سألتنى ان اجمع لك ما صح عندى من السنن المأثورة التى نقلها الائمة من اهل البلدان الذين لا يطعن عليهم طاعن فيما نقلوه فتدبرت ما سألتنى عنه فوجدت جماعة من الائمة قد تكلفوا ما سألتنى من ذلك، و قد وعيت جميع ما ذكروه و حفظت عنهم اكثر ما نقلوه و اقتديت بهم و اجبتك الى ما سألتنى من ذلك و جعلته ابوابا فى جميع ما يحتاج اليه من احكام المسلمين، فاول من نصب نفسه لطلب صحيح الآثار البخارى و تابعه مسلم و ابوداود و النسائى و قد تصفحت ما ذكروه و تدبرت ما نقلوه فوجدتهم مجتهدين فيما طلبوه فما ذكرته فى كتابى هذا مجملا فهو مما اجمعوا على صحته، و ما ذكرته بعد ذلك مما يختاره احد من الائمة الذين سميتهم فقد بينت حجته فى قبول ماذكره و نسبته الى اختياره دون غيره، و ما ذكرته مما يتفرد به احد من اهل النقل للحديث فقد بينت علته و دللت على انفراده دون غيره، و بالله التوفيق .

قال فى هذا الكتاب فى آخر كتاب الحج باب ثواب من زار

قبر النبي صلى الله عليه وسلم ، عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جاءنى زائرا لم تنزعه حاجة الا زيارتى كان حقا على ان اكون له شفيعا يوم القيامة ، صلى الله عليه وسلم ويذكر ابن السكن فى هذا الباب غير هذا وذلك منه حكم بانه مجمع على صحته بمقتضى الشرط الذى شرطه فى الخطبة وابن السكن هذا امام حافظ ثقة كثير الحديث واسع الرحلة سمع بالعراق والشام ومصر وخراسان وما وراء النهر من خلائق وهو بغدادى سكن مصر ومات بها فى النصف من المحرم سنة ثلاث وخمسين وثلاثمائة وتبويب ابن السكن يدل على انه فهم منه ان المراد بعد الموت او ان ما بعد الموت داخل فى العموم وهو صحيح .

الحديث الرابع

(من حج فزار قبرى بعد وفاتى فكأنما زارنى فى حياتى) رواه الدارقطنى فى سننه وغيرها ورواه غيره ايضا .

اخبرنا عبد المؤمن بن خلف الحافظ انا يوسف بن خليل الحافظ انا ناصر بن محمد ابو برح انا اسماعيل بن الفضل بن الاخشيد انا ابو طاهر بن عبد الرحيم انا على بن عمر الحافظ الدارقطنى قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عبدالعزيز ثنا ابوالربيع الزهرانى (ح) وقرأت على ابى محمد اسحاق بن يحيي بن اسحاق بن ابراهيم الآمدى واللفظ له اخبرك يوسف بن خليل الحافظ انا محمد بن ابى زيد الكرانى انا محمود الصيرفى انا ابن فاذشاه انا الطبرانى ثنا الحسين ابن اسحاق التسترى ثنا ابو الربيع الزهرانى ثنا حفص بن ابى داؤد عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: من حج فزار قبرى بعد وفاتى

كان

كان كمن زارني في حياتي .

و كتب الىّ عثمان بن محمد من مكة انه قرأ عـلى الحافظ ابى الحسين بمصر قال انا ابو البركات الحسن بن محمد بن الحسن الشافعي انا ابوطاهر عبدالرحمن بن احمد بن عبدالقادر بن يوسف البغدادي انا ابو بكر محمـد بن عبدالملك بن بشران انا ابوالحسن الدارقطني حدثنا عبدالله بن محمـد بن عبد العزيز ثنا ابوالربيع ثنا حفص بن ابى داود عن ليث بن ابى سليم : عن مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من حج فزار قبرى بعد وفاتى فكأنما زارنى فى حياتى .

و اخبرناه عبد المؤمن و غيره اذنا عن الشيرازي انا الحـافـظ الدمشق (؟) انا ابو عبدالله الخلال انا ابراهيم بن منصور انا ابو بكر ابن المقرى انا ابو يعلى الموصلى ثنا ابو الربيع ثنا حفص بن ابى داود عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من حج فزارنى بعد وفاتى كان كمن زارنى فى حياتى ، وكذلك رواه ابواحمد بن عدى فى الكامل .

اخبرناه ابو محمد التونى ، هو الحـافظ الدمياطى ، وآخرون اذنا عن ابى الحسن النجار عن ابى الكرم المبارك بن الحسن الشهرزورى إنا اسماعيل بن مسعدة الاسماعيلى انا حمزة بن يوسف السهمى انا ابواحمد عبدالله بن عدى الجرجانى انا الحسن بن سفيان ثنا عـلى بن حجر ، و ثنا عبد الله بن محمد البغوى ثنا ابو الربيـع الزهرانى ، قال على ثنا حفص بن سليمان و قال ابو الربيع ثنا حفص بن ابى داود و قالا عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من حج فزار قبرى بعد موتى كان كمن زارنى فى

حياتى وصحبنى و اللفظ لابن سفيان.

و ذكر ابو بكر البيهقى فى السنن رواية ابن عدى هذه من الطريقين عن ابى سعد المالينى عن ابن عدى و ذكر ابن عدى ذلك فى ترجمة حفص بن سليمان الاسدى الغاضرى القارى و ذلك حكم منه بانه حفص ابن ابى داود المذكور فى الاسناد و قال اعنى ابن عدى ان ابا الربيع الزهرانى يسميه حفص بن ابى داود لضعفه و هو حفص بن سليمان، و قال البيهقى تفرد به حفص و هو ضعيف وكذلك حكم الحافظ ابن عساكر و رواه مسمى.

اخبرنا الدمياطى اذنا انبأنا ابن هبةالله الشيرازى انا ابن عساكر اناه الخلال انا ابراهيم بن منصور السلمى انا ابو بكر ابن المقرى انا ابوسعيد المفضل بن محمد بن ابراهيم الجندى ثنا مسلمة وهو ابن شبيب ثنا عبدالرزاق ثنا ابوعمر حفص بن سليمان (ح) قال ابن عساكر و انا ابوالقاسم ابن السمرقندى انا ابوالقاسم اسماعيل بن مسعدة انا حمزة بن يوسف السهمى قالا انا ابو احمد بن عدى انا الحسن بن سفيان ثنا على بن حجر (ح) قال ابن عساكر و انا ابوالقاسم الشحامى انا ابوبكر البيهقى انا على بن احمد بن عبدان ثنا احمد بن عبيد حدثنى محمد بن اسحاق الصفار ثنا ابن بكار ثنا حفص بن سليمان عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: من حج فزار قبرى بعد موتى كان كمن زارنى فى حياتى.

زاد السهمى، «وصحبنى»، و رواه البيهقى فى السنن بدون هذه الزيادة عن عبدالله بن يوسف انا محمد بن نافع الخزاعى ثنا المفضل الجندى فذكره سنداو متنا كما ذكره ابن عساكر من طريق ابن المقرى.

وكتب

وكتب الىّ عثمان بن محمد التوزرى من مكة شرفها الله تعالى انه قرأ على ابى اليمن ابن عساكر بها قال انا الحسن بن محمد انا على بن الحسن انا ابوالقاسم اسماعيل بن محمد انا احمد بن عبدالغفار بن اشته انا ابوسعيد النقاش انا ابو بكر محمد بن عبدالله بن ابراهيم الجوزجانى ثنا الحسن بن الطيب البلخى ثنا على بن حجر ثنا حفص بن سليمان عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول‌الله صلى‌الله عليه وسلم: من زارقبرى بعد مونى كان كمن زارنى فى حيانى ٠

وقال ابن النجار الحافظ البغدادى فى كتاب (الدرة الثمينة فى أخبار المدينة) انبأ نا عبدالرحمن بن على انا ابوالفضل الحافظ عن ابى على الفقيه أنبانا ابوالقاسم الازهرى انا القاسم بن الحسن ثنا الحسن بن الطيب ثنا على بن حجر ثنا حفص بن سليمان عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول‌الله صلى الله عليه وسلم من حج فزارقبرى بعد موتى كان كمن زارنى فى حياتى وصحبنى ، قال ابواليمن بن عساكر رحمه الله بالاسناد المتقدم اليه: وقد روى هذا الحديث الحسن بن الطيب عن على بن حجر فزاد فيه زيادة منكرة قال فيه : من حج فزارقبرى بعد موتى كان كمن زارنى فى حياتى وصحبنى ، تفرد بقوله «وصحبنى» الحسن بن الطيب وفيه نظر ، قلت وقد ذكرنا هذه الزيادة من طريق الحسن بن سفيان فلاتفرد فيها وعبدالرحمن الذى روى عنه ابن النجار هوابن الجوزى رحمه الله وقد رأيته بخطه فى كتابه (مثير العزم الساكن الى أشرف الاماكن) بالاسناد المذكور وقد روى هذا الحديث من وجه آخر عن حفص بن سليمان عن كثير بن شنظير عن ليث بن ابى سليم ٠

اخبرنا بذلك الحافظ ابو محمد الدمياطى اجازة أنبانا ابو نصر مكاتبة انا ابن عساكر سماعا انا الشحامى انا الجنزرودى انا ابن حمدان انا ابو يعلى الموصلى ثنا يحيى بن ايوب ثنا حسان بن ابراهيم ثنا حفص بن سليمان عن كثير بن شنظير عن ليث بن ابى سليم عن مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من حج فزارنى بعد و فاتى عند قبرى فكأنما زارنى فى حياتى ، و اشار ابن عساكر الى ان الصواب الاول ، .

أما كون حفص بن سليمان القارى الغاضرى هو حفص بن ابى داود فكذلك قال البخارى و ابن ابى حاتم و ابن عدى و ابن حبان و غيرهم ، و اما كونه هو الراوى لهذا الحديث فكذلك قاله ابن عدى و ابن عساكر و اشار اليه البيهقى و هو السابق الى الذهن لكن ابن حبان فى كتاب الثقات ذكرما يقتضى التوقف فى ذلك فانه قال حفص ابن سليمان البصرى المنقرى يروى عن الحسن مات سنة ثلاثين و مائة و ليس هذا بحفص بن سليمان البزار ابى عمر القارى، ذاك ضعيف و هذا ثبت ، ثم قال فى الطبقة التى بعد هذه حفص بن ابى داود يروى عن الهيثم بن حبيب عن عون بن ابى جحيفة روى عنه ابو ربيع الزهرانى، هذا كلام ابن حبان و مقتضاه ان حفص بن ابى داود المذكور فى الطبقة الاخيرة ثقة و انه غير القارى الضعيف المذكور فى الطبقة التى قبله على سبيل التميز بينه و بين المنقرى البصرى ، و لعل ابا الربيع الزهرانى روى عنهما جميعا اعنى حفص بن سليمان المنقرى و حفص ابن ابى داود و ان اختلفت طبقتهما .

و قد ذكر ابن حبان حفص بن سليمان المقرى فى كتاب المجروحين

 و ذكر

و ذكر ضعفه و قال انه ابن ابى داود و يبعد القول بانه اشتبه عليه و جعلها اثنين احدهما ثقة و الآخر ضعيف على ان هذا الاستبعاد مقابل بان ابن عدى ذكر فى ترجمة حفص القارى حديثا من رواية ابى الربيع الزهرانى عن حفص بن ابى داود عن الهيثم بن حبيب عن عون بن ابى جحيفة عن ابيه قال مر النبى صلى الله عليه و سلم برجل يصلى قد سدل ثوبه فعطفه عليه .

و يبعد ايضا ان يكونا اثنين و يشتبه على ابن عدى فيجعلهما و احدا و الموضع موضع نظر فان صح مقتضى كلام ابن حبان زال الضعف فيه، و لا ينا فى هذا كونه جاء مسمى فى رواية هذا الحديث لجواز ان يكون قد وافق حفصا القارى فى اسم ابيه و كنيته . و ان كان هو القارى كما حكم به ابن عدى و غيره و هو ابن امرأة عاصم فقد اكثر الناس الكلام فيه و بالغوا فى تضعيفه حتى قيل عن عبد الرحمن بن يوسف بن خراش انه كذاب متروك يضع الحديث، و عندى ان هذا القول سرف فان هذا الرجل امام قراءة ، وكيف يعتقد انه يقدم على وضع الحديث و الكذب و يتفق الناس على الاخذ بقراءته ، و انما غايته انه ليس من اهل الحديث فلذلك وقعت المنكرات و الغلط الكثير فى روايته .

و قد قال عبد الله بن احمد بن حنبل : سألته يعنى اباه عن حفص ابن سليمان المقرى فقال هو صالح و روى عثمان بن احمد الدقاق عن حنبل بن اسحاق قال قال ابو عبد الله و ما كان بحفص بن سليمان المقرى بأس وحسبك بهذين القولين من احمد رحمه الله و هما مقدمان على من روى عن احمد خلاف ذلك فيه و لو ثبت ضعفه كما هو المشهور فانه

لم يتفرد بهذا الحديث ، و قول البيهقى رحمه الله تعالى انه تفرد به بحسب ما اطلع عليه . و قد جاء فى معجمى الطبرانى الكبير و الأوسط متابعته .

اخبرنا به فى المعجم الكبير ابو محمد اسحاق بن يحيى الآمدى بقراءتى عليه بسفح قاسيون فى يوم السبت رابع عشر صفر سنة ثمان و سبعمائة قلت له اخبرك الحافظ ابو الحجاج قراءة عليه و انت تسمع انا ابن ابى زيد الكرانى انا محمود الصيرفى انا ابن فاذشاه انا الطبرانى رحمه الله ثنا احمد بن رشدين ثنا على بن الحسن بن هارون الانصارى ثنا الليث ابن بنت الليث بن ابى سليم قال حدثتنى جدتى عائشة بنت يونس امرأة الليث عن ليث بن ابى سليم عن مجاهد عن ابن عمر رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من زار قبرى بعد موتى كان كمن زارنى فى حياتى ، و اخبرناه أيضا عبدالمؤمن و غيره اذنا عن ابن مميل (؟) انا الحافظ على بن الحسن انا ابو الفتح احمد بن محمد بن احمد ابن سعيد الحداد فى كتابه انا عبد الرحمن بن محمد بن حفص الهمذانى ثنا سليمان بن ايوب و هو الطبرانى ـ فذكره .

و قد روى بعضهم هذا الحديث فقال فيه جعفر بن سليمان الضبعى كذلك وقع فى جزء ابى بكر محمد بن السرى ، اخبرنا به عبد المؤمن الحافظ اذنا عن يوسف بن خليل الحافظ انا ابوالفتوح نصر بن ابى الفرج بن على الحصرى انا ابو محمد محمد بن احمد بن عبد الكريم التميمى انا ابو نصر محمد بن محمد بن على الزينبى (ح) و انبأنا عبدالمؤمن أيضا قال انبأنا ابو نصر انا ابن عساكر انا ابو الفرج عبد الخالق بن احمد بن عبدالقادر بن محمد بن يوسف انا الزينبى (ح) و انبأنا عاليا ابو جعفر محمد بن على بن الحسين بن سالم السلمى المرداسى ابن الموازينى مكاتبة

و مشافهة

و مشافهة قال انبأنا ابو القاسم الحسين بن هبةالله بن محفوظ بن صفرى انا عبد الخالق بن يوسف و ابو المظفر بن التريكى كلاهما عن الزينبى (ح) و وجدته بخط اسماعيل ابن الانماطى ابا محمد بن علوان انا سعيد ابن محمد ثنا ابو سعد ابن السمعانى املاء بهراة انا المظفر بن احمد و محمد ابن القاسم قالا انا الزينبى انا ابو بكر محمد بن عمر بن خلف بن زنبور الكاغذى انا ابو بكر محمد بن السرى بن عثمان التمار ثنا نصر بن شعيب مولى العبديين ثنا ابى ثنا جعفر بن سليمان الضبعى عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر رضى‌الله عنهما قال قال رسول‌الله صلى‌الله عليه و سلم: من حج بعد وفاتى و زار قبرى كان كمن زارنى فى حياتى .

قال ابن عساكر كذا قال جعفر بن سليمان الضبعى و هو وهم و انما هو حفص بن سليمان ابو عمر الاسدى الغاضرى القارى .

الحديث الخامس

(من حج البيت و لم يزرنى فقد جفانى)

رواه ابن عدى فى الكامل و غيره . أخبرناه إذنا و مشافهة عبدالمؤمن و آخرون عن ابى الحسن ابن المقير البغدادى عن ابى الكرم ابن الشهرزورى انا اسماعيل بن مسعدة الاسماعيلى انا حمزة بن يوسف السهمى انا ابو احمد بن عدى ثنا على بن اسحاق ثنا محمد بن محمد بن النعمان حدثنى جدى قال حدثنى مالك عن نافع عن ابن عمر رضى‌الله عنهما قال قال رسول‌الله صلى‌الله عليه و سلم من حج البيت و لم يزرنى فقد جفانى .

و ذكر ابن عدى احاديث النعمان ثم قال هذه الاحاديث عن نافع عن ابن عمر يحدث بها النعمان بن شبل عن مالك و لا اعلم رواه عن مالك غير النعمان بن شبل و لم ارفى أحاديثه حديثا غريبا قد جاوز الحد

فاذكره وروى فى صدر ترجمته عن عمران بن موسى الزجاجى انه ثقة وعن موسى بن هارون انه متهم وهـــذه التهمة غير مفسرة فالحكم بالتوثيق مقدم عليها، وذكر ابو الحسن الدار قطنى رحمه الله هذا الحديث فى احاديث مالك بن انس الغرائب التى ليست فى الموطا وهوكتاب ضخم .قال ثنا ابو عبدالله الايلى وعبدالباقى قالا ثنا محمد بن محمد بن النعمان ابن شبل ثنا جدى ثنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حج البيت ولم يزرنى فقد جفانى، قال الدارقطنى تفرد به هذا الشيخ وهو منكر هذه عبارة الدارقطنى، والظاهر ان هذا الانكار منه بحسب تفرده وعدم احتماله بالنسبة الى الاسناد المذكور ولا يلزم من ذلك ان يكون المتن فى نفسه منكرا ولاموضوعا وقد ذكره ابن الجوزى فى الموضوعات وهو سرف منه ويكفى فى الرد عليه ما قاله ابن عدى، وقال ابن الجوزى عن الدار قطنى ان الحمل فيه على محمد بن محمد بن النعمان لا على جده وكلام الدار قطنى الذى ذكرناه محتمل لذلك ولان يكون المراد تفرد النعمان كما قاله ابن عدى .

واما قول ابن حبان ان النعمان يأتى عن الثقات بالطامات فهومثل كلام الدارقطنى الا انه بالغ فى الانكار، وقد روى ابن حبان فى كتاب المجروحين عن احمد بن عبيد عن محمد بن محمد، وقول ابن الجوزى فى كتاب الضعفاء ان الدار قطنى طعن فى محمد بن محمد بن النعمان فالذى حكيناه من كلام الدارقطنى رحمه الله هو الانكار لا التضعيف فتحصل من هذا ابطال الحكم عليه بالوضع لكنه غريب كما قال الدارقطنى وهو لاجل كلام ابن عدى صالح لان يعتضد به غيره وهذا الحديث كان

ينبغى

ينبغي تقديمه بعد الاول لكونه من طريق نافع و لكنا اخرناه لاجل ما وقع فيه من الكلام .

و مما يجب ان يتنبه له ان حكم المحدثين بالانكار و الاستغراب قد يكون بحسب تلك الطريق فلا يلزم من ذلك رد متن الحديث بخلاف اطلاق الفقيه ان الحديث موضوع فانه حكم على المتن من حيث الجملة فلاجرم قبلنا كلام الدارقطني و رددنا كلام ابن الجوزي و الله اعلم .

وحديث آخر

من رواية ابن عمر رضي الله عنهما ذكره الدارقطني في العلل في مسند ابن عمر في حديث: من استطاع ان يموت بالمدينة فليفعل. قال: ثنا جعفر بن محمد الواسطي ثنا موسى بن هارون ثنا محمد بن الحسن الختلي ثنا عبدالرحمن بن المبارك ثنا عون بن موسى عن ايوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله و سلم « من زارني الى المدينة كنت له شفيعا و شهيدا » قيل للختلي انما هو سفيان بن موسى قال اجعلوه عن ابن موسى ، قال موسى بن هارون و رواه ابراهيم بن الحجاج عن وهب عن ايوب عن نافع مرسلا عن النبي صلى الله عليه و سلم فلا ادري أسمعه من ابراهيم بن الحجاج اولا ، و انما لم افرد هذا الحديث بترجمة لان نسخة العلل للدارقطني التي نقلت منها سقيمة .

الحديث السادس

(من زار قبري ـ او من زارني ـ كنت له شفيعا ـ او شهيدا) رواه ابوداود الطيالسي في مسنده و قد سمعت المسند المذكور كله متفرقا على اصحاب ابن خليل .

اخبرنا ابوبكر احمد بن محمد بن ابي القاسم بن بدران بن ابان

الدشتى بقراءتى عليه بالشام سنة سبع و سبعمائة قال انا الحافظ ابوالحجاج
يوسف بن خليل بن عبدالله الدمشقى بحلب سنة ثلاث و اربعين و ستمائة
قال انا القاضى ابو المكارم احمد بن محمد بن محمد بن عبد الله بن محمد بن
عبدالرحمن بن محمد بن قيس اللبان قراءة عليه و انا اسمع غير مرة باصبهان
فى سنة احدى و تسعين و خمس مائة قيل له اخبركم ابوعلى الحسن بن
احمد بن الحسن الحداد المقرئ قراءة عليه و انت تسمع فى محرم سنة
اثنتى عشرة و خمسمائة فاقر به قال انا الامام ابونعيم احمد بن عبدالله بن
احمد بن اسحاق الحافظ قراءة عليه و انا اسمع انا ابومحمد عبدالله بن جعفر
ابن احمد بن فارس ثنا ابو بشر يونس بن حبيب ثنا ابوداود الطيالسى
ثنا سوار بن ميمون ابو الجراح العبدى قال حدثنى رجل من آل عمر عن
عمر رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول من
من زارقبرى - او قال « من زارنى - كنت له شفيعا - اوشهيدا ، و من
مات فى أحد الحرمين بعثه الله عزوجل فى الآمنين يوم القيامة .

و ذكر البيهقى هذا الحديث فى السنن الكبير من جهة الطيالسى
رحمه الله و ذكره الحافظ ابن عساكر من جهته ، أنبأناه عبد المؤمن
و غيره عن ابن الشيرازى انا ابن عساكر اناه ابوعلى الحداد اجازة ثم
انا ابن السمرقندى انا يوسف بن الحسن التفكرى ؟ قالا انا ابونعيم ثنا
ابن فارس (ح) و به الى ابن عساكر قال و اخبرنا الشحامى انا
ابو بكر البيهقى انا ابن فورك انا ابن فارس - فذكره . و سوار بن
ميمون روى عنه شعبة لما سنذكره فى الحديث السابع و رواية شعبة
عنه دليل على ثقته عنده ، فلم يبق فى الاسناد من ينظر فيه الا الرجل الذى
من آل عمر و الأمر فيه قريب لاسيما فى هذه الطبقة التى هى طبقة
التابعين

التابعين، وأما قول البيهقي هذا اسناد مجهول فان كان سببه جهالة الرجل الذي من آل عمر فصحيح وقد بينا قرب الامر فيه، وان كان سببه عدم علمه بحال سوار بن ميمون فقد ذكرنا رواية شعبة عنه وهي كافية .

وقد روى البيهقي ايضا رواية شعبة عنه في غير السنن كما سنذكره في الحديث السابع وذكر البيهقي في موضع آخر أنه اختلف فقيل سوار بن ميمون وقيل ميمون بن سوار من رواية وكيع عنه .

الحديث السابع

(من زارني متعمدا كان في جواري يوم القيامة) رواه ابوجعفر العقيلي وغيره من رواية سوار بن ميمون المتقدم على وجه آخر غير ما سبق .

اخبرنا الحافظ ابومحمد اذنا انا ابن الشيرازي في كتابه انا ابن عساكر سماعا انا الشحامي انا البيهقي انا ابوعبدالله الحافظ اخبرني علي ابن عمر الحافظ ثنا احمد بن محمد الحافظ حدثني داود بن يحيى (ح) قال ابن عساكر وانا ابوالبركات ابن الانماطي انا ابوبكر الشامي انا ابوالحسن انا ابوالحسن العتيقي انا ابن الدخيل ثنا ابوجعفر محمد بن عمرو العقيلي ثنا محمد بن موسى قالا ثنا احمد بن الحسن الترمذي ثنا عبدالملك بن ابراهيم الجدي ثنا شعبة عن سوار بن ميمون عن (١) .

وفي حديث الشحامي ، ثنا هارون بن قزعة عن رجل من آل الخطاب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من زارني متعمدا كان في جواري يوم القيامة . زاد الشحامي : ومن سكن المدينة وصبر على بلائها

---

(١) كذا في الاصل .

كنت له شهيدا و شفيعا يوم القيامة ، قالا « و من مات فى احد الحرمين بعثه الله فى الآمنين ». و قال الشحامى : من الآمنين يوم القيامة و هارون بن قزعة ذكره ابن حبان فى الثقات و العقيلى لما ذكره فى كتابه لم يذكر فيه اكثر من قول البخارى انه لايتابع عليه فلم يبق فيه الاالرجل المبهم و ارساله و قوله فيه من آل الخطاب ،كذا وقع فى هذه الرواية و هو يوافق قوله فى رواية الطيالسى من آل عمر و قد أسنده الطيالسى عن عمر كما سبق لكنى اخشى ان يكون الخطاب تصحيفا من حاطب فان البخارى لما ذكره فى التاريخ قال هارون ابو قزعة عن رجل من ولد حاطب عن النبي صلى الله عليه و سلم من مات فى احد الحرمين . روى عنه ميمون بن سوار . لايتابع عليه ، و قال ابن حبان ان هارون ابن قزعة يروى عن رجل من ولد حاطب المراسيل ، و على كلا التقديرين فهو مرسل جيد .

و اما قول الازدى ان هارون متروك الحديث لايحتج به فلعل مستنده فيه ما ذكره البخارى و العقيلى و بالغ فى اطلاق هذه العبارة لانها انما تطلق حيث يظهر من حال الرجل ما يستحق به الترك و قد عرفت ان ابن حبان ذكره فى الثقات و ابن حبان اعلم من الازدى و اثبت و قد روى عن هارون بن قزعة ايضا مسندا بلفظ آخر وهو(١) .

الحديث الثامن

(من زارنى بعد موتى فكأنما زارنى فى حياتى) ، رواه الدرقطنى و غيره ، اخبرناه الحافظ ابو محمد الدمياطى سماعا عليه فى كتاب السنن للدارقطنى قال انا الحافظ ابوالحجاج يوسف بن خليل انا الويرج انا

(١) كذا .

الاخشيد انا ابن عبدالرحيم انا الدارقطني ثنا ابوعبيد و القاضي ابوعبدالله و ابن مخلد قالوا ثنا محمد بن الوليد البسرى ثنا وكيع ثنا خالد بن أبي خالد و ابوعون عن الشعبي و الأسود بن ميمون عن هارون بن قزعة عن رجل من آل حاطب عن حاطب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «من زارني بعد موتي فكأنما زارني في حياتي و من مات باحد الحرمين بعث من الآمنين يوم القيامة».

هكذا هو في سنن الدارقطني و انبأنا به أيضا عبدالمؤمن انبأنا ابن الشيرازي انا ابن عساكر انا فراتكين التركي انا الجوهري انا علي بن محمد ابن لؤلؤ انا زكريا الساجي (ح) قال ابن عساكر و انا احمد بن محمد البغدادي انا ابن شكرويه و محمد بن احمد السمسار قالا انا ابراهيم بن عبدالله انا المحاملي قالا ثنا محمد بن الوليد البسرى ثنا وكيع ثنا خالد بن ابي خالد و ابن عون عن الشعبي و الاسود بن ميمون عن هارون بن قزعة ـ به.

و أنبأناه عبد المؤمن ايضا أنبأنا ابو نصر انا ابن عساكر انا علي ابن ابراهيم الحسيني انا رشأ بن نظيف المقرى انا الحسن بن اسماعيل الفرات ثنا احمد بن مروان المالكي ثنا زكريا بن عبدالرحمن البصري ثنا محمد بن الوليد ثنا وكيع بن الجراح عن خالد و ابن عون عن هارون ابن قزعة مولى حاطب عن حاطب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «من زارني بعد موتي فكأنما زارني في حياتي و من مات في احد الحرمين بعث يوم القيامة من الآمنين» كذا وقع في رواية احمد ابن مروان المالكي و هو صاحب المجالسة عن هارون عن حاطب و الذين رووا عن رجل عن حاطب كما تقدم اولى بان يكون الصواب معهم.

الحديث التاسع

(من حج حجة الاسلام و زار قبرى و غزا غزوة و صلى على فى بيت المقدس لم يسأله الله عزوجل فيما افترض عليه) رواه الحافظ ابو الفتح الازدى فى الثانى من فوائده . اخبرنا به ابو النجم شهاب بن على المحسنى قراءة عليه و انا اسمع بالقرافة الصغرى فى سنة سبع و سبعمائة و ابو الفتح ابن ابراهيم بقراءتى عليه سنة ثلاث و عشرين قالا انا ابو محمد عبدالوهاب ابن ظافر بن على بن فتوح الازدى المعروف بابن رواج قال الاول سماعا و قال الثانى اجازة قال انا الحافظ ابوطاهر بن احمد بن محمد بن احمد ابن ابراهيم بن سلفة السلفى الاصبهانى قراءة عليه و انا اسمع انا ابو طالب عبد القادر بن محمد بن يوسف ببغداد ثنا ابواسحاق بن ابراهيم بن عمر ابن احمد البرمكى انا ابو الفتح محمد بن الحسين بن احمد الازدى الحافظ ثنا النعمان بن هارون بن ابى الدلهات ثنا ابو سهل بدر بن عبدالله المصيصى ثنا الحسن بن عثمان الرمادى ثنا عمار بن محمد حدثنى خالى سفيان عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبدالله بن عمر رضى الله عنهما .قال قال رسول الله عليه و سلم : من حج حجة الاسلام و زارقبرى و غزاغزوة و صلى على فى بيت المقدس لم يسأله الله عزوجل فيما افترض عليه . عمار بن محمد ابن اخت سفيان الثورى روى له مسلم، و الحسن بن عثمان الرمادى قال الخطيب : كان احد العلماء الافاضل من اهل المعرفة و الثقة و الامانة ولى قضاء الشرقية فى خلافة المتوكل و روى عنه طلحة ابن جعفر و ذكره غير الخطيب ايضا وكان صالحا دينا فهما قد عمل الكتب كانت له معرفة بايام الناس وله تأريخ حسن وكان كريما واسعا مفضالا . و ابوسهل بدر بن عبد الله المصيصى ما علمت من حاله

شيئا

شيئاً ، و النعمان بن هارون بن ابي الدلهات حدث ببغداد عن جماعة كثيرين و روى عنه محمد بن المظفر و على بن عمر السكرى .

قال الخطيب: و ما علمت من حاله الاخيرا . و صاحب الجزء ابو الفتح محمد بن الحسين بن احمد بن الحسين بن عبد الله بن يزيد بن النعمان الازدى الموصلى من اهل العلم و الفضل كان حافظا صنف كتابا فى علوم الحديث ذكره الخطيب فى التاريخ و ابن السمعانى فى الانساب ، اثنى عليه محمد بن جعفر بن علان و ذكره بالحفظ و حسن المعرفة بالحديث ، و قال ابو النجيب الارموى رأيت اهل الموصل يوهنونه جدا و لا يعدونه شيئا و سئل البرقانى عنه فأشار الى انه كان ضعيفا و ذكر غيره كلاما اشد من هذا .

الحديث العاشر

(من زارنى بعد موتى فكأنما زارنى و انا حى) رواه ابو الفتوح سعيد بن محمد بن اسماعيل اليعقوبى فى جزء له فيه فوائد مشتملة على بعض شمائل سيدنا رسول الله صلى الله عليه و سلم و آثاره و ما ورد فى فضل زيارته و درجة زواره ، و هذا الجزء رواية المحدث اسماعيل بن عبد الله بن عبد المحسن الانصارى المالكى المشهور بابن الانماطى و نقلت من خطه قال انا ابو محمد عبد الله بن علوان بن هبة الله بن ريحان الحوطى التكريتى الصوفى قراءة عليه و انا اسمع بالحرم الشريف على دكة الصوفية بجانب باب بنى شيبة تجاه الكعبة المعظمة زادها الله شرفا .

قال ثنا ابو الفتوح سعيد بن محمد بن اسماعيل اليعقوبى فى ربيع الاول سنة اثنتين و خمسين و خمسمائة قال ثنا الامام ابن السمعانى ثنا ابوسعيد احمد بن محمد بن احمد بن الحسين الحافظ املاء فى الروضة بين قبر

النبي صلى الله عليه و سلم و منبره فى الزورة الثانية انا ابوالحسين احمد بن عبدالرحمن الذكوانى انا احمد بن موسى بن مردويه الحافظ ثنا الحسن ابن محمد السوسى ثنا احمد بن سهل بن ايوب ثنا خالد بن يزيد ثنا عبدالله بن عمر العمرى قال سمعت سعيد المقبرى يقول سمعت ابا هريرة رضى الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه و سلم «من زارنى بعد موتى فكأنما زارنى و انا حى، و من زارنى كنت له شهيدا و شفيعا يوم القيامة» .

خالد بن يزيد إن كان هو العمرى فقد قال ابن حبان انه منكر الحديث و احمد بن سهل بن ايوب أهوازى قال الصريفينى مات بالاهواز يوم التروية سنة احدى و تسعين و مائتين .

الحديث الحادى عشر

(من زارنى بالمدينة محتسبا كنت له شفيعا و شهيدا) و فى رواية من زارنى محتسبا الى المدينة كان فى جوارى يوم القيامة، أنبانا الدمياطى و ابن هارون و غيرهما قالوا أنبانا محمد بن هبة الله قال انا على ابن الحسن الحافظ سماعا انا زاهر انا البيهقى انا ابوسعيد بن ابى عمرو (ح) قال الحافظ و انا ابوسعد ابن البغدادى انا ابونصر محمد بن احمد ابن شبويه انا ابوسعيد الصيرفى انا محمد بن عبد الله الصفار ثنا ابن ابى الدنيا حدثنى سعيد بن عثمان الجرجانى ثنا محمد بن اسماعيل بن ابى فديك اخبرنى ابو المثنى سليمان بن يزيد العكى - و فى حديث زاهر : العتكى، (ح) قال الحافظ و انا ابن السمرقندى انا بن مسعدة انا حمزة ثنا ابو بكر بن محمد بن احمد بن اسماعيل بجرجان ثنا ابو عوانة موسى بن يوسف القطان ثنا عباد بن موسى الختلى ثنا ابن ابى فديك عن سليمان

ابن

ابن يزيد الكعبي عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال: من زارني بالمدينة محتسبا كنت له شفيعا و شهيدا . و في حديث عبادة: كنت له شهيدا - او شفيعا . و قالا : يوم القيامة .

و ذكره ابن الجوزي في (مثير العزم الساكن) و من خطه نقلت بسنده الى ابن ابي الدنيا باسناده المذكور .

و بالاسناد الى البيهقي انا ابو عبدالله الحافظ ثنا على بن عيسى ثنا احمد بن عبدوس بن حمدويه الصفار النيسابوري ثنا ايوب بن الحسن ثنا محمد بن اسماعيل بن ابي فديك بالمدينة ثنا سليمان بن يزيد الكعبي عن انس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: « من مات في احد الحرمين بعث من الآمنين يوم القيامة - و من زارني محتسبا الى المدينة كان في جواري يوم القيامة » هذه الاسانيد الثلاثة دارت على محمد بن اسماعيل بن ابي فديك و هو مجمع عليه و سليمان بن يزيد ذكره ابن حبان في الثقات و قال ابو حاتم الرازي انه منكر الحديث ليس بقوي .

الحديث الثاني عشر

(ما من أحد من امتي له سعة ثم لم يزرني فليس له عذر) قال الحافظ ابو عبدالله محمد بن محمود ابن النجار في كتاب (الدرة الثمينة في فضائل المدينة) أنبانا ابو محمد بن على انا ابو يعلى الازدي انا ابو اسحاق البجلي انا سعيد بن ابي سعيد النيسابوري انا ابراهيم بن محمد المؤدب انا ابراهيم بن محمد ثنا محمد بن محمد ثنا محمد بن مقاتل ثنا جعفر ابن هارون ثنا سمعان بن المهدي عن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم « من زارني ميتا فكأنما زارني حيا و من

زار قبري وجبت له شفاعتي يوم القيامة ـ و ما من احد من امتي له سعة ثم لم يزرني فليس له عذر » .

الحديث الثالث عشر

(من زارني حتى ينتهي الى قبري كنت له يوم القيامة شهيدا) اوقال « شفيعا » ذكره الحافظ ابو جعفر العقيلي في كتاب الضعفاء في ترجمة فضالة بن سعيد بن زميل المازني قال : ثنا سعيد بن محمد الحضرمي ثنا فضالة بن سعيد بن زميل المازني ثنا محمد بن يحيي المازني عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم «من زارني في مماتي كان كمن زارني في حياتي و من زارني حتى ينتهي الى قبري كنت له يوم القيامة شهيدا » أوقال : شفيعا .

و ذكره الحافظ ابن عساكر من جهته ايضا . أنبأنا به ابو محمد الدمياطي عن ابن هبة الله بسماعه منه انا ابوالبركات عبد الوهاب بن المبارك الانماطي انا ابوبكر محمد بن المظفر الشامي انا ابو الحسن احمد ابن محمد العتيقي انا يعقوب بن يوسف بن احمد الصيدلاني ثنا ابو جعفر محمد بن عمرو العقيلي ـ فذكره باسناده الا انه قال: من رآني في المنام كان كمن رآني في حياتي ، و الباقي سواء ، و وقع في روايته ايضا شعيب بن محمد الحضرمي و لعله تصحيف ، و فضالة بن سعيد قال العقيلي في ترجمته حديثه غير محفوظ لايعرف الابه هكذا رأيته في كتاب العقيلي . و ذكر الحافظ ابن عساكر عنه انه قال: لايتابع على حديثه من جهة تثبت و لايعرف الابه . و محمد بن يحيي المازني ذكره ابن عدى في الكامل و قال ان احاديثه مظلمة منكرة ، و لم يذكر ابن عدى هذا الحديث في احاديثه و لم يذكر فيه و لاالعقيلي في فضالة شيئا من الجرح سوى التفرد والنكارة .

الحديث

الحديث الرابع عشر

(من لم يزر قبرى فقد جفانى) قال ابوالحسين يحي بن الحسن بن جعفر الحسنى (١) فى كتاب (اخبار المدينة) ثنا محمد بن اسماعيل حدثنى ابو احمد الهمذانى ثنا النعمان بن شبل ثنا محمد بن الفضل، مدينى، سنة ست و سبعين عن جابر عن محمد بن على عن على رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من زارقبرى بعد موتى فكأنما زارنى فى حياتى و من لم يزرنى فقد جفانى. و قال الحافظ ابو عبدالله ابن النجار فى (الدرة الثمينة): روى عن على رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من لم يزرقبرى فقد جفانى. و قال ابوسعيد عبدالملك بن محمد بن ابراهيم النيسابورى الخركوشى الواعظ فى كتاب (شرف المصطفى) صلى الله عليه و سلم: روى عن على بن ابى طالب رضى الله عنه قال: قال نبى الله صلى الله عليه و سلم «من زار قبرى بعد موتى فكأنما زارنى فى حياتى و من لم يزر قبرى فقد جفانى».

وهذا الكتاب فى ثمان مجلدات و مصنفه عبدالملك النيسابورى صنف فى علوم الشريعة كتبا توفى سنة ست وار بعمائة بنيسابور و قبره بها مشهور يزار و يتبرك به و شيخه فى الفقه ابو الحسن الماسرجسى و قد روى حديث على رضى الله عنه من طرق اخرى ليس فيها تصريح بالرفع ذكرها ابن عساكر.

أنبأنا عبدالمؤمن و آخرون عن ابن الشيرازى انا ابن عساكر انا ابوالعز احمد بن عبيدالله انا ابو محمد الجوهرى انا على بن محمد بن احمد بن نصير بن عرفة ثنا محمد بن ابراهيم الصلحى ثنا منصور بن قدامة الواسطى ثنا المصفى

(١) ياتى فيما بعد «الحسينى»

ابن ابى الجارود ثنا عبد الملك بن هارون بن عنترة عن ابيه عن جده عن علي بن ابي طالب قال من سأل لرسول الله صلى الله عليه و سلم الدرجة الوسيلة حلت له شفاعتى (١) يوم القيامة و من زار قبر رسول الله صلى الله عليه و سلم كان فى جوار رسول الله صلى الله عليه وسلم . عبد الملك بن هارون بن عنترة فيه كلام كثير، رماه يحي بن معين و ابن حبان و قال البخارى منكر الحديث و قال احمد: ضعيف .

الحديث الخامس عشر

(من أتى المدينه زائرا) قال يحي الحسينى (٢) فى (اخبار المدينة) فى ما جاء فى زيارة قبر النبي صلى الله عليه و سلم و فى السلام عليه، ثنا محمد ابن يعقوب ثنا عبدالله بن وهب عن رجل عن بكر بن عبدالله عن النبي صلى الله عليه و سلم قال، «من اتى المدينة زائرا لى و جبت له شفاعتى يوم القيامة و من مات فى احد الحرمين بعث آمنا» .

و قد وردت أحاديث اخر فى ذلك فيها من لم يمكنه زيارتى فليزر قبر ابراهيم الخليل عليه الصلاة و السلام، و سأذكر ذلك ان شاء الله تعالى فى الكلام على زيارة سائر الانبياء و الصالحين .

الباب الثانى

فيما ورد من الأخبار و الأحاديث دالا على فضل الزيارة و ان لم يكن فيه لفظ الزيارة

روينا فى سنن ابى داود السجستانى عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال: ما من احد يسلم عليّ الارد الله عليّ

(١) كذا ولعله «شفاعته» (٢) مر سابقا «الحسنى»

روحي حتى أرد عليه السلام .

انا بذلك و بجميع سنن ابى داود شيخنا الحافظ ابو محمد الدمياطى بقراءتى عليه لبعضها و قراءة عليه و انا اسمع لباقيها قال انا بجميعها ابو الحسن ابن ابى عبدالله بن ابى الحسن البغدادى قراءة عليه و انا اسمع عن ابى المعالى الفضل بن سهل بن بشر الاسفراينى عن الخطيب ابى بكر احمد بن على بن ثابت الحافظ. قال شيخنا : و انا ايضا : ابو الحسن عن الحافظ ابى الفضل محمد بن ناصر بن محمد بن على الفارسى الاصل السلامى قال اخبر الشيخان ابو عبدالله محمد بن احمد بن عمر بن السمرقندى المقرى و العدل الفقيه ابو الحسين محمد بن محمد بن الحسين بن محمد الفراء الحنبلى قالا انا الخطيب، و فات ابن السمرقندى الجزء السابع و العشرون فرواه عن الخطيب بالاجازة - قال ابن ناصر و قرأت هذا الكتاب مرارا على الشيخ الصالح ابى غالب محمد بن الحسن بن على البصرى الماوردى قالا انا ابو على على بن احمد بن على التسترى قالا انا ابوعمر القاسم بن جعفر ابن عبدالواحد الهاشمى انا ابو على محمد بن احمد بن عمرو اللؤلؤى ثنا ابو داود سليمان بن الاشعث بن اسحاق السجستانى قال ثنا محمد بن عوف ثنا المقرئ ثنا حيوة عن ابى صخر حميد بن زياد عن يزيد بن عبدالله بن قسيط عن ابى هريرة فذكره بلفظه، و هذا اسناد صحيح فان محمد بن عوف شيخ ابى داود جليل حافظ لايسئل عنه و قد رواه معه عن المقرى عباس بن عبدالله الترقفى رواه من جهته ابو بكر البيهقى و المقرى و حيوة و يزيد بن عبدالله بن قسيط متفق عليهم و حميد بن زياد روى له مسلم و قال احمد ليس به بأس وكذلك قال ابو حاتم و قال يحيى بن معين ثقة ليس به بأس و روى عن ابن معين فيه رواية انه

ضعيف و رواية التوثيق ترجح عليها لموافقتها احمد و ابا حاتم وغيرهما و قال ابن عدى هو عندى صالح الحديث و انما انكرت عليه حديثين المؤمن يألف.و فى القدرية ، و سائر حديثه ارجوأن يكون مستقيما و اما قول الشيخ زكى الدين فيه انه انكر عليه شيء من حديثه فقد بينا عن ابن عدى تعيين ما انكر عليه و ليس منه هذا الحديث و بمقتضى هذا يكون هذا الحديث صحيحا ان شاء الله تعالى، و قد اعتمد جماعة من الائمة على هذا الحديث فى مسئلة الزيارة و صدربه ابو بكر البيهقى باب زيارة قبر النبي صلى الله عليه و سلم و هو اعتماد صحيح و استدلال مستقيم .لان الزائر المسلم على النبي صلى الله عليه و سلم يحصل له فضيلة رد النبي صلى الله عليه و سلم السلام عليه و هى رتبة شريفة و منقبة عظيمة ينبغى التعرض لها و الحرص عليها لينال بركة سلامه صلى الله عليه و سلم، فان قيل ليس فى الحديث تخصيص بالزائر فقد يكون هذا حاصلا لكل مسلم قريبا كان او بعيدا و حينئذ تحصل هذه الفضيلة بالسلام من غير زيارة و الحديث عام ، قلت قد ذكره ابن قدامة من رواية احمد و لفظه ما من احد يسلم على عند قبرى و هذه زيادة مقتضاها التخصيص فان ثبت فذاك و ان لم يثبت فلاشك ان القريب من القبر يحصل له ذلك لانه فى منزلة المسلم بالتحية التى يستدعى الرد كما فى حال الحياة فهو بحضوره عند القبر قاطع بنيل هذه الدرجة على مقتضى الحديث متعرض لخطاب النبي صلى الله عليه و سلم له برد السلام عليه و فى المواجهة بالخطاب فضيلة زائدة على الرد على الغائب .

و اعلم ان السلام على النبى صلى الله عليه و سلم على نوعين ، أحدهما المقصود به الدعاء كقولنا صلى الله عليه و سلم » فهذا دعاء منا له

بالصلاة

بالصلاة و التسليم من الله تعالى » و يقال للعبد مسلّم لدعائه بالسلام كما يقال له مصل اذا دعا بالصلاة قال الله تعالى (ان الله و ملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه و سلموا تسليما) و سئل صلى الله عليه و سلم كما ثبت فى الصحيحين و غيرهما قيل قد عرفنا السلام عليك فكيف الصلاة عليك قال (قولوا اللهم صلى على محمد و على آل محمد كما صليت على ابراهيم و بارك على محمد و على آل محمد كما باركت على آل ابراهيم فى العالمين انك حميد مجيد) و السلام كما قد علمتم .

قال العلماء معناه كما قد علمتم فى التشهد « السلام عليك أيها النبي و رحمة الله و بركاته » و قد يأتى هذا القسم بلفظ الغيبة كما روى عن فاطمة بنت النبي صلى الله عليه و سلم و رضى عنها قالت قال لى رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا دخلت المسجد فقولى بسم الله و السلام على رسول الله صلى الله عليه و سلم اللهم صل على محمد و على آل محمد و اغفرلنا و سهل لنا ابواب رحمتك ، فاذا فرغت فقولى مثل ذلك غير أن قولى و سهل لنا ابواب فضلك ، رواه القاضى اسماعيل بهذا اللفظ و رواه ابن ماجه فى سننه عن فاطمة رضى الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا دخل المسجد يقول بسم الله و السلام على رسول الله اللهم اغفرلى ذنوبى و افتح لى ابواب رحمتك ، و اذا خرج قال بسم الله و السلام على رسول الله اللهم اغفرلى ذنوبى و افتح لى ابواب فضلك .

و الاسناد الى فاطمة رضى الله عنها من الطريقين فيه انقطاع و المختار أن يقول فى ذلك ايضا السلام عليك ايها النبي كما فى التشهد و المقصود من هذه الاحاديث بيان هذا النوع من السلام على النبي صلى الله عليه و سلم بلفظ الخطاب و الغيبة جميعا و لا فرق فى ذلك بين

الغائب عنه و الحاضر عنده صلى الله عليه و سلم و هذا النوع هوالذى قيل باختصاصه بالنبي صلى الله عليه و سلم عن الامة حتى لايسلم على غيره من الامة الاتبعا له كما لايصلى على غيره من الامة الاتبعا له .

النوع الثانى ما يقصد به التحية كسلام الزائراذا وصل الى حضرته الشريفة عليه صلى الله عليه و سلم فى حياته و بعد وفاته و هذا غير مختص بل هو عام لجمع المسلمين و لهـذا كان عبدالله بن عمر رضى الله عنهما يأتى الى القبر و يقول السلام عليك يا رسول الله السلام عليك يا ابا بكر السلام عليك يا ابتاه و ورد عنه بلفظ الخطاب و بلفظ الغيبة ، اذا عرف هذان النوعان فالنوع الثانى لاشك فى استدعائه الرد وان النبي صلى الله عليه و سلم يرد على المسلم عليه كما اقتضاه الحديث سواء أوصل بنفسه الى القبرأم ارسل رسولا كما كان عمر بن عبـدالعزيز سل البريد من الشام الى المدينة ليسلم على النبي صلى الله عليه و سلم ، فى هذين القسمين من هـذا النوع يحصل الرد من النبي صلى الله عليه و سلم كما هو عادة الناس فى السلام .

و اما النوع الاول فالله أعلم فان ثبت الرد فيه ايضا و حبذا لتشملنا بركة ذلك كلما سلمنا فلاشك ان الحاضر عند القبر له مزية القرب و الخطاب و ان كان الرد مختصا بالنوع الثانى حرم من لم يزر هذه الفضيلة لاحرم الله مؤمنا خيرا ، و قد روى عنه صلى الله عليه و سلم انه قال أتانى ملك فقال يا محمد ربك يقول « أما يرضيك ان لا يصلى عليك احد من امتك الاصليت عليه عشرا و لا يسلم عليك الاسلمت عليه عشرا » روا القاضى اسماعيل و الظاهر ان هذا فى السلام بالنوع الاول .

فصل

فصل

في علم النبي صلى الله عليه و سلم بمن يسلم عليه

روى عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنـــه عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : ان لله ملائكة سياحين في الارض يبلغوني من امتي السلام . رواه النسائي و اسماعيل القاضي و غيرهما من طرق مختلفة با سانيد صحيحة لاريب فيها الى سفيان الثوري عن عبدالله بن السائب عن زاذان عن عبدالله و صرح الثوري بالسماع فقال حدثني عبدالله بن السائب هكذا في كتاب القاضي اسماعيل ، وعبدالله بن السائب و زاذان روى لهما مسلم و و ثقهما ابن معين فالاسناد اذا صحيح .

و رواه ابو جعفر محمد بن الحسن الاسدي عن سفيان الثوري عن عبد الله بن السائب عن زاذان عن علي رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : ان لله ملائكة يسيحون في الارض يبلغون صلاة من صلى علي من امتي .

قال الدارقطني المحفوظ عن زاذان عن ابن مسعود يبلغوني عن امتي السلام .

و قال بكر بن عبدالله المزني قال رسول الله صلى الله عليه و سلم حياتي خير لكم تحدثون و يحدث لكم فاذا امت كانت و فاتي خيرا لكم تعرض علىّ اعمالكم فان رأيت خيرا حمدت الله و ان رأيت غـــير ذلك استغفرت الله لكم .

قال ايوب السختياني بلغني و الله أعلم ان ملكا موكل بكل من صلى على النبي صلى الله عليه و سلم حتى يبلغه النبي صلى الله عليه و سلم .

و في كتاب فضل الصلوة على النبي صلى الله عليه و سلم للقاضي

اسماعيل عن النبي صلى الله عليه و سلم «لاتجعلوا بيوتكم قبورا و صلوا على و سلموا حيث كنتم فسيبلغني سلامكم و صلاتكم» و هذا الحديث فى سنن ابى داود من غير ذكر السلام و فى هذه الرواية زيادة السلام .

و روى ابن عساكر من طرق مختلفة عن نعيم بن ضمضم العامرى [عن عمران] بن حميرى الجعفى قال سمعت عمار بن ياسر رضى الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ان الله أعطانى ملكا من الملائكة يقوم على قبرى اذا أنا مت فلا يصلى على عبد صلاة الا قال يا أحمد فلان بن فلان يصلى عليك ، يسميه باسمه و اسم ابيه فيصلى الله عليه مكانها عشرا . و فى رواية ان الله اعطى ملكا من الملائكة اسماء الخلائق و فى رواية اسماع الخلائق فهو قائم على قبرى الى يوم القيامة و ذكر الحديث .

و عن ابن عباس رضى الله عنهما قال ليس احد من امة محمد صلى الله عليه و سلم يصلى عليه صلاة الا وهى تبلغه يقول له الملك فلان يصلى عليك كذا وكذا صلاة .

و ما تضمنته هذه الاحاديث و الآثار من تبليغ الملائكة للنبى صلى الله عليه و سلم تبين ما ورد من كون الصلاة عليه صلى الله عليه و سلم تعرض عليه كما جاء ذلك فى احاديث ، منها فى سنن ابى داود و النسائى و ابن ماجه عن أوس بن أوس رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ان من افضل ايامكم يوم الجمعة فأكثروا على من الصلاة فيه فان صلاتكم معروضة على ، قال فقالوا يا رسول الله وكيف تعرض صلاتنا عليك و قد ارمت ؟ قال يقولون بليت ، قال ان الله حرم على الارض أجساد الانبياء .

قال

قال الشيخ الحافظ زكي الدين المنذري رحمه الله و له علة دقيقة اشار اليها البخاري و غيره و قد جمعت طرقه في جزء الحديث المذكور من رواية حسين الجعفي عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر عن ابي الاشعث الصنعاني عن اوس بن اوس و هؤلاء ثقات مشهورون و علته ان حسين بن علي الجعفي لم يسمع من عبدالرحمن بن يزيد بن جابر و انما سمع من عبدالرحمن بن يزيد بن تميم و هو ضعيف فلما حدث به الجعفي غلط في اسم الجد فقال ابن جابر .

قلت و قد رواه احمد في مسنده عن حسين الجعفي عن عبدالرحمن ابن يزيد بن جابر هكذا بالعنعنة و روى حديثين آخرين بعد ذلك قال فيهما حسين ثنا عبدالرحمن بن يزيد بن جابر و ذلك لاينا في الغلط ان صح انه لم يسمع منه ، و روى ابن ماجه الحديث المذكور من طريق آخر ذكره في آخر كتاب الجنائز و في متنه زيادة :

انا اقضى القضاة ابو بكر محمد بن عبدعظيم بن علي الشافعي المعروف بابن السقطي بقراءتي عليه بجميع سنن ابن ماجه قال انا ابو بكر عبدالعزيز ابن احمد بن ابي الفتح بن ياقا اجازة قال انا ابوزرعة طاهر بن محمد طاهر المقدسي سماعا الا ماعين في الكتاب باجازته من ابي زرعة و هذ الحديث من المسموع ، قال انا ابومنصور محمد بن الحسين ابن احمد بن الهيثم المقومي اجازة ان لم يكن سماعا ـ ثم ظهر سماعه منه ـ انا ابو طلحة القاسم بن ابي المنذر الخطيب انا ابو القاسم علي بن ابراهيم بن سلمة بن بحر القطان ثنا ابو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه ثنا عمرو بن سوار المقري ثنا عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث (١)

---

(١) في الاصل « عمرو بن ابي الحرب » .

عن سعيد بن ابى هلال عن زيد ابن ايمن عن عبادة بن نسى عن ابى الدرداء رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم « اكثروا الصلاة علىّ يوم الجمعة فانه مشهود تشهده الملائكة و ان احدا لن يصلى علىّ الاعرضت علىّ صلاته حتى يفرغ منها قال قلت : بعد الموت ؟ قال و بعد الموت ،ان الله حرم على الارض ان تأكل اجساد الانبياء عليهم السلام فنبي الله حى يرزق .

هـــذا لفظ ابن ماجه و فيه زيادة قوله حين يفرغ منها و فى الاصل (حتى) التى هى حرف غاية و عليه تضبيب و فى الحاشية (حين) التى هى ظرف زمان فان كانت هى الثانية استفيد منها ان وقت عرضهـا على النبى صلى الله عليه و سلم و السلام حين الفراغ من غير تأخير و ان كان الثابت (حتى) كما فى الاصل دل على عدم التاخير ايضا و فيه زيادة ايضا و هى قوله (و بعد الموت) بحرف العطف و ذلك يقتضى ان عرضها عليه صلى الله عليه و سلم فى حالتى الحياة و الموت جميعا . و فى اسناد الحديث المذكور زيد بن ايمن عن عبادة بن نسى، مرسل الا انه يتقوى باعتضاده بغيره. و قد روينا من جهة القاضى اسماعيل عن الحسن عن النبى صلى الله عليه و ســـلم مرسلا قال أكثروا علىّ الصلاة يوم الجمعة فانها تعرض علىّ . و روى الامام ابو بكر احمد بن محمد بن اسحاق بن السنى فى كتاب عمل يوم و ليلة عن انس بن مالك رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم أكثروا الصلاة علىّ يوم الجمعة .

و أنبانا عبدالمؤمن و آخرون انبانا ابن الشيرازى انا ابن عسـاكر انا ابو الحسين انا جدى ابو بكر البيهقى انا على بن احمد الكاتب ثنا احمد ابن عبيد ثنا الحسين بن سعيد ثنا ابراهيم بن الحجاج ثنا حماد بن سلمة

عن برد بن سنان عن مكحول الشامى عن ابى امامة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «أكثروا علىّ من الصلاة فى كل يوم جمعة فان صلاة امتى تعرض علىّ فى كل يوم جمعة فمن كان اكثرهم علىّ صلاة كان اقربهم منى منزلة».

وهذا اسناد جيد، وعن حصين بن عبدالرحمن عن يزيد الرقاشى قال ان ملكا موكل يوم الجمعة بمن صلى على النبى صلى الله عليه وسلم يبلغ النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان فلانا من امتك صلى عليك. وعن ابى طلحة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اتانى جبرئيل صلى الله عليه وسلم قال بشّر امتك، من صلى عليك صلاة كتب الله له بها عشر حسنات وكفر عنه بها عشر سيئات ورفع له بها عشر درجات ورد الله عليه مثل قوله وعرضت علىّ يوم القيامة، رواه ابن عساكر. ولا تنافى بين هذه الاحاديث فقد يكون العرض عليه مرات وقت الصلاة ويوم الجمعة ويوم القيامة. وحديث ابى هريرة وحديث ابن مسعود مصرحان بانه يبلغه سلام كل من سلم عليه وهما صحيحان ان شاء الله، وحديث اوس بن اوس وما فى معناه يدل على ان الموت غير مانع من ذلك وكان مقصودنا بجمع هذه الاحاديث بيان العرض على النبي صلى الله عليه وسلم وان مراده التبليغ من الملائكة له صلى الله عليه وسلم كما تضمنه حديث ابى هريرة وحديث ابن مسعود وهذا فى حق الغائب بلا اشكال واما فى حق الحاضر عند القبر فهل يكون كذلك او يسمعه صلى الله عليه وسلم بغير واسطة ورد فى ذلك حديثان، احدهما: من صلى علىّ عند قبرى سمعته ومن صلى علىّ نائيا

بلغته ، وفى رواية نائيا منه ابلغت ؟ وفى رواية نائيا من قبرى ، وفى رواية عن قبرى .

والحديث الثانى : ما من عبد يسلم عليّ عند قبرى الا وكل بها ملك ليبلغنى وكفى امر آخرته ودنياه وكنت له شهيدا وشفيعا يوم القيامة . وفى رواية ، من صلى على عند قبرى وكل الله بها ملكا يبلغنى وكفى امر دنياه وآخرته وكنت له شهيدا وشفيعا يوم القيامة . وفى رواية : ما من عبد صلى على عند قبرى الا وكل الله به ، وفيها شفيعا وشهيدا . وهذان الحديثان من رواية محمد بن مروان السدى الصغير وهو ضعيف ، عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم ، اما الحديث الاول الذى فيه من صلى عليّ عند قبرى سمعته ، فرواه احمد بن على الحبرانى ويوسف بن الضحاك الفقيه ومحمد بن عثمان ابن ابى شيبة واحمد بن ابراهيم بن ملحان وعيسى بن عبد الله الطيالسى وليث بن نصر الصاغانى والحسين بن عمر بن ابراهيم الثقفى كلهم عن العلاء بن عمرو الحنفى عن محمد بن مروان السدى بالسند المذكور ، وفى رواية عيسى الطيالسى ثنا العلاء بن عمرو الحنفى ثنا ابو عبد الرحمن عن الاعمش قال ابن عساكر قال لنا ابو الحسن سبط البيهقى قال لنا جدى ابو بكر: ابو عبد الرحمن هذا هو محمد بن مروان السدى فيما ارى ، وفيه نظر ، القائل وفيه نظر هو البيهقى ، كذا رأيته فى جزء حيوة الانبياء من تصنيفه . واما الحديث الثانى فرواه محمد بن عبد الله بن ابراهيم الشافعى وابو الحسين احمد بن عثمان الآدمى وابو عبد الله الصفار ومحمد بن عمر ابن حفص النيسابورى كلهم عن محمد بن يونس بن موسى الكديمى ، وفى بعض هذا عن محمد بن موسى نسبة الى جده عن الاصمعى عبد الملك

ابن قريب عن محمد بن مروان السدى عن الاعمش بالسند الاول وهذا الحديث اضعف من الاول لانه انضم فيه ضعف الكديمى الى ضعف السدى و الاول ليس فيه الاضعف السدى خاصة فان ثبت ذلك فكفى بها شرفا و ان لم يثبت فهو مرجو فينبغى الحرص عليه و التعرض لاسماعه صلى الله عليه و سلم و ذلك بالحضور عند قبره و القرب منه .

و سنذكر من الاحاديث و الآثار و الادلة مايدل على انه صلى الله عليه و سلم يسمع من يسلم عليه عند قبره و يرد عليه عالما بحضوره عنده وكفى هذا فضلا حقيقا ان ينفق فيه ملك الدنيا حتى يتوصل اليه من اقطار الارض ، و سنفرد بابا لحياة الانبياء عليهم السلام بعد تمام المقصود من اقامة الدلائل على الزيارة و باثبات الحياة تتأكد الزيارة و لكنى رأيت ذكره بعد لئلا يجادل فيه جدل متطرق به الى المجادلة فى الزيارة .

عن سليمان بن سحيم قال رأيت النبي صلى الله عليه و سلم فى النوم فقلت يارسول الله هؤلاء الذين يأتونك و يسلمون عليك أتعلم سلامهم؟ قال نعم و ارد عليهم .

و عن ابراهيم بن بشار قال حججت فى بعض السنين فجئت المدينة فتقدمت الى قبر رسول الله صلى الله عليه و سلم فسلمت عليه فسمعت من داخل الحجرة و عليك السلام . فان قيل ما معنى قوله صلى الله عليه و سلم الارد الله علّى روحى ؟ قلت فيه جوابان احدهما ذكره الحافظ ابو بكر البيهقى ان المعنى الاوقد رد الله علّى روحى يعنى ان النبى صلى الله عليه و سلم بعد ما مات و دفن رد الله عليه روحه لأجل سلام من يسلم عليه و استمرت فى جسده صلى الله عليه و سلم ، و الثانى يحتمل ان يكون ردا معنويا و ان يكون روحه الشريفة مشتغلة بشهود الحضرة الالهية

والملأ الاعلى من هذا العالم فاذا سلم عليه اقبلت روحه الشريفة على هذا العالم فيدرك سلام من يسلم عليه ويرد عليه .

الباب الثالث

فيماورد فى السفر الى زيارته صلى الله عليه وسلم صريحا وبيان ان ذلك لم يزل قديما وحديثا .

وممن روى ذلك عنه من الصحابة بلال بن رباح مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم سافر من الشام الى المدينة لزيارة قبره صلى الله عليه وسلم روينا ذلك باسناد جيد اليه وهو نص فى الباب وممن ذكره الحافظ ابو القاسم ابن عساكر رحمه الله بالاسناد الذى سنذكره وذكره الحافظ ابو محمد عبدالغنى المقدسى رحمه الله فى الكمال فى ترجمة بلال فقال ولم يؤذن لأحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم فيماروى الامرة واحدة فى قدمة قدمها المدينة لزيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم طلب اليه الصحابة ذلك فأذن ولم يتم الاذان وقيل انه اذن لابى بكر الصديق رضى الله عنه فى خلافته.وممن ذكر ذلك ايضا الحافظ ابو الحجاج المزى ابقاه الله وها انا اذكر اسناد ابن عساكر فى ذلك .

انبأنا عبدالمؤمن بن خلف وعلى بن محمد بن هارون وغيرهما قالوا انا القاضى ابو نصر بن هبة الله بن محمد بن نميل الشيرازى اذنا انا الحافظ ابو القاسم على بن الحسين بن هبة الله بن عساكر الدمشقى قراءة عليه وانا اسمع قال انا ابو القاسم زاهر بن طاهر قال انا ابو سعيد محمد بن عبدالرحمن قال انا ابو احمد محمد بن محمد انا ابو الحسن محمد بن الفيض الغسانى بدمشق، قال ثنا ابو اسحاق ابراهيم بن محمد بن سليمان بن بلال بن ابى الدرداء حدثنى ابى محمد بن سليمان عن ابيه سليمان بن بلال عن

ام

ام الدرداء عن ابى الدرداء قال لما دخل (١) عمر بن الخطاب رضى الله عنه من فتح بيت المقدس فصار الى الجابية سأل بلال ان يقره بالشام ففعل ذلك قال و أخى ابو رويحة الذى آخى بيني و بينه رسول الله صلى الله عليه و سلم فنزل داريا فى خولان فأقبل هو و اخوه الى قوم من خولان فقال لهم قد أتيناكم خاطبين و قد كنا كافرين فهدانا الله و مملوكين فاعتقنا الله و فقيرين فاغنانا الله فان تزوجونا فالحمدلله و ان تردونا فلاحول و لاقوة الا بالله. فزوجوهما.

ثم ان بلالا رأى فى منامه رسول الله صلى الله عليه و سلم وهو يقول له ما هذه الجفوة يابلال أما آن لك ان تزورنى يا بلال فانتبه حزينا وجلا خائفا فركب راحلته و قصد المدينة فأتى قبر النبي صلى الله عليه و سلم فجعل يبكى عنده و يمرغ وجهه عليه فأقبل الحسن و الحسين رضى الله عنهما فجعل يضمهما و يقبلهما فقالا له نشتهى نسمع اذانك الذى كنت تؤذن به لرسول الله صلى الله عليه و سلم فى المسجد ففعل فعلا سطح المسجد فوقف موقفه الذى كان يقف فيه فلما ان قال الله اكبر الله اكبر ارتجت المدينة فلما ان قال أشهد أن لا اله الا الله ازداد رجتها فلما ان قال أشهد أن محمدا رسول الله خرجت العواتق من خدورهن و قالوا أبعث رسول الله صلى الله عليه و سلم ؟ فما روئى يوم اكثر باكيا و لاباكية بالمدينة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم من ذلك اليوم.

كذا ذكره ابن عساكر فى ترجمة بلال رضى الله عنه و ذكره ايضا فى ترجمة ابراهيم بسند آخر الى محمد بن الفيض أنبأ جماعة عن ابن عساكر قال انبأ ابو محمد ابن الاكفانى ثنا عبدالعزيز بن احمد ثنا تمام

---

(١) لعله رحل.

ابن محمد ثنا محمد بن سليمان ثنا محمد بن الفيض فذكره سواء الا انه سقط منه من فتح بيت المقدس و قال آخى بينه و بينى و لم يقل خاطبين .

ابو رويحة اسمه عبد الله بن عبد الرحمن الخثعمى و فى الطبقات ان مؤاخاته لبلال لم يثبتها محمد بن عمر و اثبتها ابن اسحاق و غيره و اخبار انس ان يجعل ديوانه معه فضمه عمر اليه وضم ديوان الحبشة الى خثعم لمكان بلال منهم. و سليمان بن بلال بن ابى الدرداء روى عن جدته و ابيه بلال روى عنه ابنه محمد و ايوب بن مدرك الحنفى ذكر له ابن عساكر حديثا ولم يذكر فيه تجريحا. و ابنه محمد بن سليمان بن بلال ذكره مسلم فى الكنى و ابو بشر الدولابى و الحاكم ابو احمد وابن عساكر كنيته ابو سليمان قال ابن ابى حاتم سألت ابى عنه فقال: ما بحديثه بأس. و ابنه ابراهيم ابن محمد بن سليمان ابو اسحاق ذكره الحاكم ابو احمد و قال كناه لنا محمد ابن الفيض و ذكره ابن عساكر و ذكر حديثه . ثم قال قال ابن الفيض توفى سنة اثنتين و ثلاثين و مأتين و محمد بن الفيض بن محمد ابن الفيض ابو الحسن الغسانى الدمشقى روى عن خلائق و روى عنه جماعة منهم ابو احمد بن عدى و ابو احمد الحاكم و ابو بكر بن المقرى فى معجمه و ذكره ابن زبر و ابن عساكر فى التاريخ توفى سنة خمس عشرة و ثلاث مائة و مولده سنة تسع عشرة و مأتين ومدار هذا الاسناد عليه فلاحاجة الى النظر فى الاسنادين اللذين رواه ابن عساكر بهما و ان كان رجالهما معروفين مشهورين و ليس اعتمادنا فى الاستدلال بهذا الخبر على رؤيا المنام فقط بل على فعل بلال وهو صحابى لاسيما فى خلافة عمر رضى الله عنه و الصحابة متوافرون ، ولايخفى عنهم هذه القصة و منام بلال و رؤياه للنبي صلى الله عليه و سلم الذى

لايتمثل

لا يتمثل به الشيطان و ليس فيه ما يخالف ما ثبت فى اليقظة فيتأكد به فعل الصحابي و قد استفاض عن عمر بن عبدالعزيز رضى الله عنه انه كان يبرد البريد من الشام يقول سلم لى على رسول الله صلى الله عليه و سلم .

و ممن ذكر ذلك ابن الجوزى و نقلته من خطه فى كتاب (مثير العزم الساكن) و قد ضبطه باسكان البـاء الموحدة و كسر الراء المخففة و هو كذلك يقال ابرد فهو مبرد و ذكره ايضا الامام ابو بكر احمد بن عمرو بن ابى عاصم النبيل و وفاته سنة سبع و ثمانين و مائتين فى مناسك له لطيفة جردها من الاسانيد ملتزما فيها الثبوت ، قال فيها وكان عمر بن عبدالعزيز يبعث بالرسول قاصدا من الشام الى المدينة ليقرئ النبي صلى الله عليه و سلم السلام ثم يرجع وهذه المناسك رواية شيخنا الدمياطى .

انا ابن خليل انا الطرطوشى و الكرانى انا الصيرفى ثنـا ابو بكر محمد بن عبدالله بن شاذان ثنا القباب ثنا ابن ابى عاصم ، فسفر بلال فى زمن صدر الصحابة و رسول عمر بن عبد العزيز فى زمن صدر التابعين من الشام الى المدينة لم يكن الاللزيارة و السلام على النبى صلى الله عليه و سلم و لم يكن الباعث على السفر غير ذلك لا من امر الدنيا و لا من امر الدين لا من قصد المسجد و لا من غيره ، و انما قلنا ذلك لئلا يقول بعض من لا علم له ان السفر لمجرد الزيارة ليس بسنة و سنتكلم على بطلان ذلك فى موضعه .

و اما من سافر الى المدينة لحاجة و زار عند قدومه أواجتمع فى سفره قصد الزيارة مـــع قصد آخر فـكثير ، و قد ورد عن يزيد بن ابى سعيد مولى المهرى قال قدمت على عمر بن عبدالعزيز فلما ودعته قال لى اليك حاجة اذا اتيت المدينة سترى قبر النبي صلى الله

عليه وسلم فأقرئه منى السلام ، وورد هذا عن غير عمر بن عبد العزيز ايضا قال ابو الليث السمرقندى الحنفى فى الفتاوى فى باب الحج قال ابو القاسم لما اردت الخروج الى مكة قال القاسم بن غسان ان لى اليك حاجة اذا اتيت قبر النبي صلى الله عليه وسلم فأقرئه منى السلام ، فلما وضعت رجلى فى مسجد المدينة ذكرت .

قال الفقيه فيه دليل ان من لم يقدر على الخروج فأمر غيره ليسلم عنه فانه ينال فضيلة السلام ان شاء الله تعالى انتهى ، وفى فتوح الشام انه لما كان ابو عبيدة منازلا بيت المقدس ارسل كتابا الى عمر مع ميسرة ابن مسروق رضى الله عنه يستدعيه الحضور فلما قدم ميسرة مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم دخلها ليلا ودخل المسجد وسلم على قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى قبر ابى بكر رضى الله عنه . وفيه ايضا ان عمر لما صالح اهل بيت المقدس وقدم عليه كعب الأحبار واسلم وفرح عمر باسلامه ، قال عمر رضى الله عنه له هل لك ان تسير معى الى المدينة وتزور قبر النبى صلى الله عليه وسلم وتتمتع بزيارته ، فقال لعمر يا امير المؤمنين انا افعل ذلك ولما قدم عمر المدينة اول ما بدأ بالمسجد وسلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقد ذكر المؤرخون والمحدثون منهم ابو عمر بن عبد البر فى الاستيعاب واحمد بن يحيى البلاذرى فى تاريخ الاشراف وابن عبد ربه فى العقد ـ ان زياد بن ابيه اراد الحج فاتاه ابو بكرة رضى الله عنه وهو لا يكلمه فأخذ ابنه فأجلسه فى حجره ليخاطبه ويسمع زيادا فقال ان اباك فعل وفعل وانه يريد الحج وام حبيبة زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم هناك فان اذنت له فأعظم بها مصيبة وخيانة لرسول الله صلى الله عليه وسلم وان هى حجبته

فأعظم بها حجة عليه، فقال زياد ما تدع النصيحة لأخيك، وترك حج تلك السنة. هكذا حكاه البلاذرى. وحكى ابن عبدالبر ثلاثة اقوال احدها انه حج ولم يزر من اجل قول ابى بكرة، والثانى انه دخل المدينة واراد الدخول على ام حبيبة رضى الله عنها فذكر قول ابى بكرة فانصرف عن ذلك، والثالث ان ام حبيبة حجبته ولم تأذن له.

والقصة على كل تقدير تشهد لأن زيارة الحاج كانت معهودة من ذلك الوقت والا فكان زياد يمكنه ان يحج من غير طريق المدينة بل هى اقرب اليه لانه كان بالعراق والاتيان من العراق الى مكة اقرب ولكن كان اتيان المدينة عندهم امرا لايترك.

واختلف السلف رحمهم الله فى ان الافضل البداءة بالمدينة قبل مكة او بمكة قبل المدينة وممن نص على هذه المسئلة وذكر الخلاف فيها الامام احمد رحمه الله فى كتاب المناسك الكبير من تاليفه وهذه المناسك رواها الحافظ ابو الفضل محمد بن ناصر عن الحاجب ابى الحسن على بن محمد العلاف عن ابى الحسن على بن احمد بن عمر الحمامى عن اسماعيل بن على الخطبى عن عبدالله بن احمد عن ابيه. فى هذه المناسك سئل عمن يبدأ بالمدينة قبل مكة فذكر باسناده عن عبدالرحمن بن يزيد وعطاء ومجاهد قالوا اذا قضيت حجك فامرر بالمدينة ان شئت. وذكر باسناده عن الاسود قال احب ان يكون نفقتى وجهازى وسفرى أن أبدأ بمكة. وعن ابراهيم النخعى: اذ اردت مكة فاجعل كل شيء لها تبعا. وعن مجاهد: اذا اردت الحج او العمرة فابدأ بمكة واجعل كل شئ لها تبعا. وعن ابراهيم قال اذاحججت فابدأ بمكة ثم مر بالمدينة بعد. وذكر الامام احمد ايضا باسناده عن عدى بن ثابت ان نفرا من

اصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم كانوا يبدؤن بالمدينة اذا حجوا يقولون نهل من حيث أحرم رسول الله صلى الله عليه و سلم. و ذكر ابن ابى شيبة فى فضيلة هذا الامر ايضا و ذكر باسناده عن علقمة و الاسود و عمرو بن ميمون انهم بدؤا بالمدينة قبل مكة. و قال الموفق بن قدامة قال -يعنى احمد-: و اذا حج الذى لم يحج قط يعنى من غير طريق الشام لا يأخد على طريق المدينة لانى اخاف ان يحدث به حدث فينبغى ان يقصد مكة من اقصى الطرق و لا يتشاغل بغيره. قلت و هذا فى العمرة متجه لانه يمكنه فعلها متى وصل الى مكة و اما الحج فله وقت مخصوص فاذا كان الوقت متسعا لم يفت عليه بمروره بالمدينة شيء. و ممن نص على هذه المسئلة من الائمة ابو حنيفة رحمه الله و قال الاحسن ان يبدأ بمكة روى ذلك الحسن بن زياد عنه فيما حكاه ابو الليث السمرقندى. فانظر كلام السلف و الخلف فى اتيان المدينة اما قبل مكة و إما بعدها ومن أعظم ما تؤتى له المدينة الزيارة ألا ترى ان بيت المقدس لا يأتيه الا القليل من الناس؟ و ان كان مشهودا له بالفضل و الصلوة فيه مضاعفة فتوفر الهمم خلفا عن سلف على اتيان المدينة انما هو لأجل الزيارة و ان اتفق معها قصد عبادات اخر فهو مغمور بالنسبة اليها.

و اما ما نقل من تعليل بعض الصحابة بالاهلال من ميقات النبي صلى الله عليه و سلم فذلك امر مقصود و ليس هو كل المقصود و لعلهم رضى الله عنهم رأوا انه ميقاتهم الاصلى لما كانوا بالمدينة مع نبيهم صلى الله عليه و سلم فأحبوا ان لا يغيروا ذلك والا فالنبي صلى الله عليه و سلم وقت لاهل كل بلد ميقاتا و لعل الاحرام منه أولى الا ان يعارضه معارض و التابعون الكوفيون الذين اختاروا

البداءة

البداءة بالمدينة لم ينقل عنهم تعليل فلعل سنة(١) عندهم إيثار الزيارة ولوكانت العلة الاحرام من ميقات النبي صلى الله عليه وسلم لم يأتوها اذا اتفق لهم البداءة بمكة لفوات الاحرام فلما اتفقوا على اتيانها و انما اختلفوا فى البداءة دل على ان العلة غيره وهى ما فيها من المشاهد و اعظمها الزيارة و هى اما كل المقصود او معظمه و غيرها منغمر فيها. و ممن اختار البداءة بمكة ثم اتيان المدينة و القبر الامام ابو حنيفة كما سنحكيه عنه فى الباب الرابع .

و قال ابو بكر محمد بن الحسين الآجرى فى كتاب الشريعة فى باب دفن ابى بكر و عمر رضى الله عنهما مع النبي صلى الله عليه و سلم : ما احد من اهل العلم قديما و لاحديثا ممن رسم لنفسه كتابا نسبه اليه من فقهاء المسلمين فرسم كتاب المناسك الاوهو يأمر كل من قدم المدينة ممن يريد حجا او عمرة اولا يريد حجا و لا عمرة و اراد زيارة قبر النبي صلى الله علية و سلم و المقام بالمدينة لفضلها الا وكل العلماء قد امروه و رسموه فى كتبهم وعلموه كيف يسلم على النبي صلى الله عليه و سلم وكيف يسلم على ابى بكر و عمر رضى الله عنهما علماء الحجاز قديما و حديثا و علماء اهل العراق قديما و حديثا و علماء اهل الشام قديما وحديثا و علماء اهل خراسان قديما وحديثا و علماء اهل اليمن قديما وحديثا و علماء اهل مصر قديما و حديثا. لله الحمد على ذلك .

و قال قريباً من هذا الكلام ابو عبد الله عبيدالله بن محمد بن محمد ابن حمدان بن بطة العكبرى الحنبلي فى كتاب الابانة عن شريعة الفرقة الناجية و مجانبة الفرق المذمومة فى باب دفن ابى بكر و عمر

---

(١) لعله « للعلة ».

رضى الله عنهما مع النبي صلى الله عليه و سلم ايضا قال : بحسبك دلالة على اجماع المسلمين و اتفاقهم على دفن ابى بكر و عمر مع النبي صلى الله عليه و سلم ان كل عالم من علماء المسلمين وفقيه من فقائهم الف كتابا فى المناسك ففصله فصولا و جعله ابوابا يذكر فى كل باب فقهه و لكل فصل علمه و ما يحتاج الحاج الى علمه و العمل به قولا و فعلا من الاحرام و الطواف و السعى و الوقوف و النحر و الحلق و الرمى و جميع مالا يسع الحاج جهله و لاغنى بهم عن علمه حتى يذكر زيارة قبر النبي صلى الله عليه و سلم ، فيصف ذلك فيقول ثم تأتى القبر فتستقبله و تجعل القبلة وراء ظهرك و تقول السلام عليك ايها النبي و رحمة الله وبركاته حتى يصف السلام و الدعاء ثم يقول و تتقدم على يمينك قليلا و تقول السلام عليك يا ابا بكر و عمر و ان الناس يحجون البيت من كل فج عميق و بلد سحيق فاذا اتوا البيت لا يشكون انه بيت الله المحجوج اليه وكذلك ما يأتونه من اعمال المناسك و فرائض الحج و فضائله يبلغوا بعضه بعضا حتى يأتوا قبر رسول الله صلى الله عليه و سلم فيسلمون عليه و على صاحبيه ابى بكر و عمر رضى الله عنهما ، و بعد ادركنا الناس و رأيناهم و بلغنا عمن لم نره ان الرجل اذا اراد الحج فسلم عليه أهله و صحابته قالوا له و تقرأ على النبي صلى الله عليه و سلم و ابى بكر و عمر منا السلام ، فلا ينكر ذلك احد و لا يخالفه ، هذا كلام ابن بطة رحمه الله تعالى. و قد انبأنا به جماعة من شيوخنا عن الحافظ ابى الحجاج يوسف ابن خليل بسنده الى ابن بطة .

و مقصوده و مقصود الآجرى الرد على بعض الملحدة فى انكار دفن ابى بكر و عمر رضى الله عنهما مع النبي صلى الله عليه و سلم و اما

زيارته

زيارته صلى الله عليه وسلم فلم ينكرها احد وانما جاءت فى كلامهما على سبيل التبع لانه لم يظن أحد ان يقع فيها أو فى السفر اليها نزاع فى قرن الثمان مائة، واستفيد من كلامهما ان سفر الحجيج اليها لم يزل فى السلف والخلف وانها تابعة للمناسك. وابو بكر الآجرى هذا قديم توفى فى المحرم سنة ستين وثلاثمائة وكان ثقة صدوقا دينا وله تصانيف كثيرة وحدث ببغداد قبل سنة ثلاثين وثلاثمائة. انتقل الى مكة فسكنها حتى توفى بها. وابن بطة المذكور توفى فى المحرم سنة سبع وثمانين وثلاثمائة بعكبرى من فقهاء الحنابلة كان اماما فاضلا عالما بالحديث وفقهه اكثر من الحديث، وصنف التصانيف المفيدة. وهكذا قال غيرهما .

قال القاضى عياض قال اسحاق بن ابراهيم الفقيه ومما لم يزل من شان من حج المرور بالمدينة والقصد الى الصلوة فى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم والتبرك برؤية روضته ومنبره وقبره ومجلسه وملامس يديه ومواطئ قدميه والعمود الذى كان يستند اليه وينزل جبرئيل بالوحى فيه عليه وبمن عمره وقصده من الصحابة وائمة المسلمين والاعتبار فى ذلك كله .

وقد ذكرنا فى باب نصوص العلماء على استحباب الزيارة قول الباجى المالكى ان الغرباء قصدوا لذلك يعنى قصدوا المدينة من اجل القبر والتسليم ذكر هذا فى معرض الفرق بين اهل المدينة والغرباء لما فرق مالك رحمه الله بينهم كما سبق. وسنذكر فى الباب الرابع من كلام العبدى المالكى فى شرح الرسالة ان المسير الى المدينة لزيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم افضل من الكعبة ومن بيت المقدس .

وأكثر عبارات الفقهاء اصحاب المذاهب ممن حكينا كلامهم فى

باب الزيارة يقتضى استجباب السفر لانهم استحبوا للحاج بعد الفراغ من الحج الزيارة و من ضروريها السفر، وحكاية الاعرابى المشهورة التى ذكر المصنفون فى مناسكهم و فى بعض طرقها ان الاعرابى ركب راحلته وانصرف و ذلك يدل انه كان مسافرا والحكاية المذكورة ذكرها جماعة من الائمة واسمه محمد بن عبيدالله بن عمرو بن معاوية ابن عمرو بن عتبة بن ابى سفيان صخر بن حرب، كان من افصح الناس صاحب اخبار و رواية للآداب حدث عن ابيه و سفيان بن عتبة توفى سنة ثمان وعشرين و مأتين يكنى اباعبدالرحمن وذكرها ابن عساكر فى تاريخه وابن الجوزى فى (مثير العزم الساكن) وغيرهما باسانيدهم الى محمد ابن حرب الهلالى قال دخلت المدينة فأتيت قبر النبي صلى الله عليه و سلم فزرته و جلست بحذائه فجاء اعرابى فزاره ثم قال يا خير الرسل ان الله انزل عليك كتابا صادقا قال فيه (ولوانهم اذ ظلموا انفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفرلهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيما) وانى جئتك مستغفرا ربك من ذنوبى مستشفعا فيها بك، وفى رواية وقد جئتك مستغفرا من ذنبى مستشفعا بك الى ربى، ثم بكى وانشأ يقول

ياخير من دفنت بالقاع اعظمه فطاب من طيبهن القاع والأكم
نفسى الفداء لقبر انت ساكنه فيه العفاف وفيه الجود والكرم

ثم استغفر وانصرف فرقدت فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم فى نومى وهو يقول الحق الرجل و بشره ان الله قد غفر له بشفاعتى فاستيقظت فخرجت أطلبه فلم اجده.

وقد نظم ابو الطيب احمد بن عبد العزيز بن محمد المقدسى رحمه الله وسأله بعضهم الزيادة على هذين البيتين و تضمينهما فقال ورواها ابن عساكر

عساكر رحمه الله عنه .

اقول و الدمع من عينى منسجم لما رأيت جدار القبر يستلم
و الناس يغشونه باك و منقطع من المهابة اوداع فملتزم
فما تمالكت ان ناديت من حرق فى الصدر كادت لها الاحشاء تضطرم
يا خير من دفنت بالقاع اعظمه فطاب من طيبهن القاع و الاكم
نفسى الفداء لقبر انت ساكنه فيه العفاف و فيه الجود و الكرم
و فيه شمس التقى و الدين قد غربت من بعد ما اشرقت من نورها الظلم
حاشى لوجهك ان يبلى وقد هديت فى الشرق والغرب من انواره الامم
و ان تمسك ايدى الترب لامسة و انت بين السموات العلى علم
لقيت ربك و الاسلام صارمه ماض وقد كان بحر الكفر يلتطم
فقمت فيه مقام المرسلين الى ان عز فهو على الاديان يحتكم
لئن رأيناه قبرا ان باطنه لروضة من رياض الخلد تبتسم
طافت به من نواحيه ملائكة تغشاه فى كل ما يوم و تزدحم
لو كنت ابصرته حيا لقلت له لا تمش الاعلى خدى لك القدم
هدى به الله قوما قال قائلهم ببطن يثرب لما ضمه الرجم
ان مات احمد فالرحمن خالقه حى و نعبده ما اورق السلم

قال الجوهرى رحمه الله الرجم بالتحريك القبر و الله تعالى اعلم .

الباب الرابع

فى نصوص العلماء على استحباب زيارة قبر سيدنا رسول الله صلى الله عليه و سلم و بيان ان ذلك مجمع عليه بين المسلمين .

قال القاضى عياض رحمه الله و زيارة قبره صلى الله عليه و سلم سنة بين المسلمين مجمع عليها و فضيلة مرغب فيها ، و قال القاضى ابو الطيب

و يستجب ان يزور النبي صلى الله عليه و سلم بعد ان يحج و يعتمر • و قال المحاملي فى التجريد و يستحب للحاج اذا فرغ من مكة ان يزور قبر النبي صلى الله عليه و سلم • و قال ابوعبدالله الحسين بن الحسن الحليمى فى كتابه المسمى بالمنهاج فى شعب الايمان فى تعظيم النبي صلى الله عليه و سلم فذكر جملة من ذلك ثم قال و هذا كان من الذين رزقوا مشاهدته و صحبته فاما اليوم فمن تعظيمه زيارته ، و قال الماوردى فى الحاوى اما زيارة قبر النبي صلى الله عليه و سلم فمأمور بها و مندوب اليها ، و ذكر الماوردى فى الاحكام السلطانية بابا فى الولاية على الحجيج قال و لاية الحج ضربان احدهما على تسيير الحجيج و الثانى على اقامة الحج •

فاما الاول فشرط المتولى ان يكون مطاعا ذا رأى و شجاعة وعليه فى هذه الولاية عشرة اشياء ـ فذكرها ثم قال فاذا قضى الناس حجهم أمهلهم الايام التى جرت عادتهم بها فاذا رجعوا سار بهم على طريق مدينة رسول الله صلى الله عليه و سلم ليجمع لهم بين حج بيت الله وزيارة قبر رسول الله صلى الله عليه و سلم رعاية لحرمته و قيا ما بحقوق طاعته ، و ذلك و ان لم يكن من فروض الحج فهو من مندوبات الشرع المستحبة و عادات الحجيج المستحسنة •

و قال صاحب المهذب و يستحب زيارة قبر رسول الله صلى الله عليه و سلم • و قال القاضى حسين اذا فرغ من الحج فالسنة ان يقف بالملتزم و يدعو ثم يشرب من ماء زمزم ثم يأتى المدينة و يزور قبر النبي صلى الله عليه و سلم • و قال الرويانى يستحب اذا فرغ من حجه ان يزور قبر النبي صلى الله عليه و سلم • و لاحاجة الى تتبع كلام الاصحاب

فى ذلك مع العلم باجماعهم و اجماع سائر العلماء عليه ، والحنفية قالوا ان زيارة قبر النبي صلى الله عليه و سلم من افضل المندوبات و المستحبات بل تقرب من درجة الواجبات ممن صرح بذلك منهم ابو منصور محمد ابن مكرم الكرمانى فى مناسكه وعبد الله بن محمود بن بلدجى فى شرح المختار . وفى فتاوى ابى الليث السمرقندى فى باب اداء الحج ، روى الحسن ابن زياد عن ابى حنيفة انه قال : ألاحسن للحاج ان يبدأ بمكة فاذا قضى نسكه مر بالمدينة وان بدأ بها جاز فيأتى قريبا من قبر رسول الله صلى الله عليه و سلم فيقوم بين القبر و القبلة فيستقبل القبلة و يصلى على النبي صلى الله عليه و سلم و على ابى بكر و عمر رضى الله عنهما و يترحم عليهما . و قال ابو العباس السروجى فى الغاية ، اذا انصرف الحاج و المعتمرون من مكة فليتوجهوا الى طيبة مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم و زيارة قبره فانها من انجح المساعى . وكذلك نص عليه الحنابلة ايضا .

قال ابو الخطاب محفوظ بن احمد بن الحسين الكلوذانى الحنبلى فى كتاب الهداية فى آخر باب صفة الحج ، و اذا فرغ من الحج استحب له زيارة قبر النبي صلى الله عليه و سلم و قبر صاحبيه . و قال ابو عبد الله محمد بن عبد الله بن الحسين بن احمد بن القاسم بن ادريس السامرى فى كتاب المستوعب: باب زيارة قبر الرسول صلى الله عليه و سلم، و اذا قدم مدينة الرسول عليه السلام استحب له ان يغتسل لدخولها ثم يأتى مسجد الرسول عليه الصلاة و السلام و يقدم رجله اليمنى فى الدخول ثم يأتى حائط القبر فيقف ناحية و يجعل القبر تلقاء وجهه و القبلة خلف ظهره و المنبر عن يساره ـ و ذكر كيفية السلام و الدعاء الى آخره و منه « اللهم انك قلت فى كتابك لنبيك عليه السلام » (و لو أنهم اذظلموا

انفسهم جاؤك) الآية و انى قد أتيت نبيك مستغفرا فأسألك ان توجب لى المغفرة كما اوجبتها لمن أتاه فى حياته - اللهم انى اتوجه اليك بنبيك صلى الله عليه و سلم . و ذكر دعاء طويلا . ثم قال و اذا اراد الخروج عاد الى قبر رسول الله صلى الله عليه و سلم فودع .

و انظر هذا المصنف من الحنابلة الذين الخصم متمذهب بمذهبهم كيف نص على التوجه بالنبي صلى الله عليه و سلم وكذلك ابومنصور الكرمانى من الحنفية قال : ان كان احد اوصاك بتبليغ السلام تقول : السلام عليك يا رسول‌الله من فلان بن فلان يستشفع بك الى ربك بالرحمة والمغفرة فاشفع له . وسنعقد لذلك بابا فى هذا الكتاب ان شاالله تعالى .

و قال نجم الدين بن حمدان الحنبلى فى الرعاية الكبرى : و يسن لمن فرغ من نسكه من زيارة قبر النبي صلى الله عليه و سلم و قبر صاحبيه رضى الله عنهما و له ذلك بعد فراغ حجه و ان شاء قبل فراغه .

و قد عقد ابن الجوزى فى كتابه المسمى (مثير العزم الساكن الى اشرف الاماكن) بابا فى زيارة قبر النبي صلى الله عليه و سلم و ذكر فيه حديث ابن عمر وحديث أنس رضى الله عنهم .

و قال الشيخ موفق الدين بن قدامة المقدسى فى كتابه المغنى و هو من اعظم كتب الجنابلة التى يعتمدون عليها : فصل - يستحب زيارة قبر النبي صلى الله عليه و سلم و ذكر حديث ابن عمر من طريق الدارقطنى و من طريق سعيد ابن منصور عن حفص و حديث ابى هريرة رضى الله عنه من طريق احمد « ما من احد يسلم على عند قبرى » .

وكذلك نص عليه المالكية و قد تقدم حكاية القاضى عياض

وكذلك

الاجماع . و فى كتاب تهذيب المطالب لعبد الحق الصقلى عن الشيخ ابى عمر ان المالكى ان زيارة قبر النبى صلى الله عليه و سلم و اجبة ، قال عبدالحق يعنى من السنن الواجبة . و قال عبدالحق ايضا فى هذا الكتاب رأيت فى بعض المسائل التى سئل عنها الشيخ ابو محمد بن ابى زيد ، قيل له فى رجل استؤجر بمال ليحج به و شرطوا عليه الزيارة لم يستطع تلك السنة ان يزور لعذر منعه من تلك ، قال يرد من الاجرة بقدر مسافة الزيارة قال الحاكى عنه ذلك .

و قال غيره من شيوخنا عليه ان يرجع نائبه حتى يزور ، قال عبدالحق انظر إن استوجر للحج لسنة بعينها فها هنا يسقط من الاجرة مايخص الزيارة و ان استؤجر على حجة مضمونة فى ذمته فها هنا يرجع و يزور و قد اتفق النقلان . و عبدالحق هذا هو عبد الحق بن محمد ابن هارون السهمى القروى صقلى تفقه بشيوخ القيروان و تفقه بالصقليين ، ايضا منهم ابو عمران و غيره وحج و لقى عبدالوهاب رحمه الله و حج ثانيا فلقى امام الحرمين فباحثه فى اشياء و سأله عن مسائل اجابه عنها وكان مليح التأليف الف كتبا كثيرة فى مذهب مالك توفى بالاسكندرية سنة ست و ستين و اربعمائة ، و هذا الفرع الذى ذكره فى الاستئجار على الزيارة فرع حسن .

و الذى ذكره اصحابنا ان الاستئجار على الزيارة لايصح لأنه عمل غير مضبوط ولا مقدر بشرع ، و الجعالة ان وقعت على نفس الوقوف لم يصح ايضا لان ذلك مما لايصح فيه النيابة عن الغير و ان وقعت الجعالة على الدعاء عند قبر النبى صلى الله عليه و سلم كانت صحيحة لان الدعاء مما يصح النيابة فيه و الجهل بالدعاء لايبطلها قال ذلك

الماوردى فى الحاوى فى كتاب الحج .

وبقى قسم ثالث لم يذكره الماوردى وهو ابلاغ السلام ولاشك فى جواز الاجارة والجعالة عليه كما كان عمر بن عبدالعزيز يفعل والظاهر أن مراد المالكية هذا والا فمجرد الوقوف من الاجير لايحصل للستأجر غرضا وسيأتى فى كتاب ابن المواز من نص مالك مايقتضى انه يقف ويدعو عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم كما يفعل عند وداع البيت .

وفى كتاب النوادر لابن ابى زيد بعد أن حكى فى زيارة القبور من كلام ابن حبيب وعن المجموعة عن مالك ومن كلام ابن القرظى (؟) ثم قال عقيبه ويأتى قبور الشهداء بأحد ويسلم عليهم كما يسلم على قبره صلى الله عليه وسلم وعلى ضجيعيه . وفيه ايضا من كلام ابن حبيب ويدل على التسليم على اهل القبور ما جاء من السنة فى التسليم على النبي صلى الله عليه وسلم وابى بكر وعمر مقبورين .

وقال ابوالوليد محمد بن رشد المالكى فى شرح العتبية المسمى بكتاب البيان والتحصيل فى كتاب الجامع فى سلام الذى يمر بقبر النبي صلى الله عليه وسلم وسئل عن المار بقبر النبي صلى الله عليه وسلم أترى ان يسلم كلما مر؟ قال نعم أرى ذلك عليه ان يسلم عليه اذا مر به وقد أكثر الناس من ذلك، فاما اذا لم يمر به فلا ارى ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « اللهم لاتجعل قبرى وثنا يعبد » اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ، فقد اكثر الناس من هذا فاذا لم يمر عليه فهو فى سعة من ذلك. قال وسئل عن الغريب يأتى قبر النبي صلى الله عليه وسلم كل يوم فقال ما هذا من الامر ولكن اذا اراد

الخروج .قال محمد بن رشد المعنى فى هذا انه يلزمه ان يسلم عليه كلما مر به متى مامر وليس عليه ان يمر به ليسلم عليه الا للوداع عند الخروج ويكره له ان يكثر المرور به والسلام عليه والاتيان كل يوم اليه لئلا يجعل القبر بفعله ذلك كالمسجد الذى يؤتى كل يوم للصلاة فيه وقدنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك لقوله « اللهم لا تجعل قبرى وثنا يعبد، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور انبيائهم مساجد » انتهى كلام ابن رشد .

وانظر كيف جعل عليه ان يأتيه للوداع وبطريق الاولى السلام، وانما كراهة الاكثار لما ذكره وأصل الاستحباب متفق عليه ، وقد روى القاضى عياض فى الشفاء قال ثنا القاضى ابو عبدالله محمد بن عبدالرحمن الاشعرى وابو القاسم احمد بن بقى وغير واحد فيما اجازوا به قالوا ثنا احمد بن عمر بن دلهاث ثنا على بن فهر ثنا محمد بن احمد بن الفرج ثنا عبد الله بن السائب ثنا يعقوب بن اسحاق بن ابى اسرائيل ثنا ابن حميد قال ناظر ابو جعفر امير المؤمنين مالكا فى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له مالك يا امير المؤمنين لا ترفع صوتك فى هذا المسجد فان الله تعالى ادب قوما فقال(لاترفعوا اصواتكم فوق صوت النبى) الآية ومدح قوما فقال(ان الذين يغضون اصواتهم عند رسول الله)الآية وذم قوما فقال(ان الذين ينادونك من وراء الحجرات) الآية وان حرمته ميتا كحرمته حيا. فاستكان لها ابوجعفر ، وقال يا ابا عبد الله أستقبل القبلة وأدعو أم استقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال ولم تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة ابيك آدم عليه السلام الى الله تعالى يوم القيامة ، بل استقبله واستشفع به فيشفعك الله تعالى، قال الله تعالى

(و لو انهم اذ ظلموا انفسهم جاؤك فاستغفروا الله) الآية فانظر هذا الكلام من مالك رحمه الله و ما اشتمل عليه من الزيارة و التوسل بالنبي صلى الله عليه و سلم و حسن الأدب معه .

و قال القاضي عياض قال ابن حبيب و يقول اذا دخل مسجد الرسول (بسم الله و سلام على رسول الله . السلام علينا من ربنا وصلى الله و ملائكته على محمد ، اللهم اغفرلي ذنوبي و افتح لي ابواب رحمتك و جنتك و احفظني من الشيطان الرجيم) ثم اقصد الى الروضة و هي مابين القبر و المنبر فاركع فيها ركعتين قبل وقوفك بالقبر ثم تقف بالقبر متواضعا متواقرا فتصلي عليه و تثني بما يحضرك و تسلم على ابي بكر و عمر رضي الله عنهما و تدعولهما و لا تدع ان تأتي مسجد قباء و قبور الشهداء .

و قال مالك في كتاب محمد و يسلم على النبي صلى الله عليه و سلم اذا دخل و خرج يعني في المدينة وفيما بين ذلك . و قال محمد و اذا خرج جعل آخر عهده الوقوف بالقبر و كذلك من خرج مسافرا . و قال مالك في المبسوط و ليس يلزم من دخل المسجد او خرج منه من اهل المدينة الوقوف بالقبر و انما ذلك للغربا . و قال فيه ايضا لابأس لمن قدم من سفر او خرج الى سفر أن يقف على قبر النبي صلى الله عليه و سلم فيصلي عليه و يدعوله و لابي بكر وعمر فقيل له فان ناسا من أهل المدينة لايقدمون من سفرولا يريدونه يفعلون ذلك في اليوم مرة اواكثر وربما وقفوا في الجمعة او في الايام المرة و المرتين اواكثر عند القبر فيسلمون و يدعون ساعة . فقال لم يبلغني هذا عن احد من اهل الفقه ببلدنا و تركه واسع و لايصلح آخر هذه الامة الاما اصلح اولها و لم يبلغني عن اول هذه الامة و صدرها انهم كانوا يفعلون ذلك ، و يكره الا لمن جاء من

سفر

سفر او أراده . قال ابن القاسم ورأيت اهل المدينة اذا خرجوا منها او دخلوها اتوا القبر فسلموا قال وذلك رأيي . قال الباجي ففرق بين اهل المدينة والغرباء لان الغرباء قصدوا لذلك واهل المدينة مقيمون بها لم يقصدوها من اجل القبر والتسليم . انتهى ماحكاه القاضي عياض .

وانظر قول الباجي ان الغرباء قصدوا لذلك ودلالته على ان الغرباء قصدوا المدينة من اجل القبر والتسليم، والمتلخص من مذهب مالك رحمه الله ان الزيارة قربة ولكنه على عادته فى سد الذرائع يكره منها الاكثار الذى قد يفضى الى محذور، والمذاهب الثلاثة يقولون باستحبابها واستحباب الاكثار منها لان الاكثار من الخير خير وكلهم مجمعون على استحباب الزيارة، وفى كتاب النوادر ويأتى قبور الشهداء بأحد ويسلم عليهم كما يسلم على قبره صلى الله عليه وسلم وعلى ضجيعيه .

وقال ابو محمد عبد الكريم بن عطاء الله بن عبدالرحمن بن عبدالله ابن محمد بن عيسى بن الحسن المالكى فى مناسكه التى التزم فيها مشهور مذهب مالك - فصل - اذا كمل لك حجك وعمرتك على الوجه المشروع لم يبق بعد ذلك الا اتيان مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم للسلام على النبي صلى الله عليه وسلم والدعاء عنده والسلام على صاحبيه والوصول الى البقيع وزيارة ما فيه من قبور الصحابة والتابعين والصلاة فى مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم فلا ينبغى للقادر على ذلك تركه .

وقال العبدى فى شرح الرسالة : واما النذر الى المسجد الحرام اوالمشى الى مكة فله اصل فى الشرع وهوالحج والعمرة والى المدينة لزيارة قبر النبى صلى الله عليه وسلم افضل من الكعبة ومن بيت المقدس

و ليس عندهما حج و لاعمرة فاذا نذر المشى الى هذه الثلاثة لزمه فالكعبة متفق عليها و اختلف اصحابنا و غيرهم فى المسجدين الآخرين .

قلت الخلاف الذى أشار اليه فى نذر اتيان المسجدين لا فى الزيارة ، فهذه نقول المذاهب الاربعة و كذلك غيرهم من الصحابة و التابعين و من بعدهم فقد صح من وجوه كثيرة عن عبدالله بن عمر رضى الله عنهما انه كان ياتى القبر فيسلم على النبى صلى الله عليه و سلم . انا عبدالمؤمن بن خلف انا ابراهيم بن ابى الخير و ابوعبدالله محمد بن المنى منفردين فى الرحلة الاولى ، قالا انا شهدة انا الحسن بن احمد بن سلمان انا الحسن بن احمد بن شاذان انا دعلج انا محمد بن على بن زيد الصائغ ثنا سعيد بن منصور ثنا مالك بن انس عن نافع عن ابن عمر أنه كان ياتى القبر فيسلم على النبى صلى الله عليه و سلم و على ابى بكر و عمر . و قال دعلج هذا الحديث فى الموطأ عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر و انا به اسحاق بن النحاس من طريق آخر الى سعيد بن منصور ثنا مالك به . و روى عن ابن عون قال سأل رجل نافعا هل كان ابن عمر يسلم على القبر؟ قال نعم لقد رأيته مائة مرة او اكثر من مائة مرة كان يأتى القبر فيقوم عنده فيقول السلام على النبى السلام على ابى بكر السلام على ابى .

و فى الموطأ من رواية يحيى بن يحيى الليثى عن ابن عمر كان يقف على قبر النبى صلى الله عليه و سلم فيصلى على النبى صلى الله عليه و سلم و على ابى بكر و عمر . و عند ابن القاسم و القعنبى : و يدعو لابى بكر و عمر . و قال فى رواية ابن وهب يقول المسلم : السلام عليك ايها النبى و رحمة الله و بركاته . قال فى المبسوط و يسلم على ابى بكر و عمر . قال القاضى ابو الوليد الباجى و عندى انه يدعو للنبى صلى الله عليه و سلم بلفظ الصلوة و لابى بكر و عمر كما فى

حديث ابن عمر من الخلاف .

و قال عبدالرزاق فى مصنفه باب السلام على قبر النبي صلى الله عليه و سلم و روى فيه آثارا منها باسناد صحيح ان ابن عمر كان اذا قدم من سفر أتى قبر النبي صلى الله عليـــه و سلم فقال السلام عليك يا رسول الله السلام عليك يا ابا بكر السلام عليك يا ابتاه . و روى عبد الرزاق فى هذا الباب ايضا ان سعيد بن المسيب رأى قوما يسلمون عـــلى النبي صلى الله عليه و سلم فقال مامكث نبي فى الارض اكثر من اربعين يوما. ثم روى عبدالرزاق فيه قوله صلى الله عليه و سلم مررت بموسى ليلة أسرى بى و هو قائم يصلى فى قبره. كأنه قصد بذلك رد ماروى عن ابى المسيب و هو رد صحيح، و ما و رد عن ابن المسيب و رد فيـه حديث نذكره فى باب حياة الانبياء، و قد روى عن عثمان بن عفان رضى الله عنه انه لما حصر اشار بعض الصحابة عليه بان يلحق بالشام فقال لن افارق دار هجرتى و مجاورة رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها . و هو مخالف لما قال ابن المسيب رحمه الله و هو الصحيـــح وكذلك ما ذكرناه عن ابن عمر ثم لوصح قول ابن المسيب لم يمنع من استحباب زيارة القبر لشرفه بحلوله فيه و نسبته اليه كما قال الشاعر .

أمر عـــلى الديار ديار ليـلى أقبل ذا الجـدار و ذا الجدارا
و ماحب الديار شغفن قلبى و لـكن حب من سكن الديارا

و ابن المسيب رحمه الله لم ينكر التسليم و انما ذكر عنده الفائدة .

و قال القاضى عياض فى الشفاء قال بعضهم رأيت انس بن مالك أتى قبر النبي صلى الله عليه و سلم فوقف فرفع يديه حتى ظننت انه افتتح الصلوة فسلم على النبي صلى الله عليه و سلم ثم انصرف .

وفى مسند الامام ابى حنيفة رحمه الله تصنيف ابى القاسم طلحة ابن محمد بن جعفر الشاهد العدل قال ثنا محمد بن مخلد حدثنى محمد بن يعقوب بن اسحاق بن حكيم حدثنى احمد بن الخليل حدثنى الحسن ثنا ابن المبارك ثنا وهب عن ابى حنيفة قال جاء ايوب السختيانى فدنا من قبر النبي صلى الله عليه وسلم فاستدبر القبلة وأقبل بوجهه الى القبر فبكى بكاء غير متباك .

وقال ابراهيم الحربى فى مناسكه تولى ظهرك القبلة وتستقبل وسطه - يعنى القبر وتقول السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته وقال ابن بطال فى شرح البخارى قوله صلى الله عليه وسلم « ما بين بيتى ومنبرى روضة من رياض الجنة» بعد أن حكى القولين المشهورين، قال واستدل الثانى بقوله ارتعوا فى رياض الجنة يعنى حلق الذكر والعلم ، قال ويكون معناه التحريض على زيارة قبر النبى صلى الله عليه وسلم والصلوة فى مسجده انتهى .

ولوا ستوعبنا الآثار وأقاويل العلماء فى ذلك لخرجنا الى حد الطول والملل ، فان قلت قد كره مالك رحمه الله ان يقال زرنا قبرالنبي صلى الله عليه وسلم ، قلت قال القاضى عياض قد اختلف فى معنى ذلك فقيل كراهية الاسم لما ورد من قوله صلى الله عليه وسلم لعن الله زوارات القبور وهذا يرده قوله كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها وقوله من زار قبرى ، فقد اطلق اسم الزيارة وقيل لان ذلك لما قيل ان الزائر افضل من المزور وهذا ايضا ليس بشيء اذليس كل زائر بهذه الصفة وليس عموما ، وقد ورد فى حديث اهل الجنة لزيارتهم لربهم ولم يمنع هذا اللفظ فى حقه ، والاولى عندى ان منعه وكراهة مالك له لاضافته

الي

الى قبر النبي صلى الله عليه و سلم و انه لو قال زرنا النبي صلى الله عليه وسلم لم يكرهه لقوله صلى الله عليه و سلم « اللهم لاتجعل قبرى و ثنا يعبد اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور انبيائهم مساجد » فحمى اضافة هذا اللفظ الى القبر و التسلية بفعل اولئك قطعا للذريعة و حسما للباب والله اعلم .

هذا كلام القاضى و ما اختاره يشكل عليه قوله من زار قبرى فقد اضاف الزيارة الى القبر الا ان يكون هذا الحديث لم يبلغ مالكا فحينئذ يحسن ما قاله القاضى فى الاعتذار عنه لافى اثبات هذا الحكم فى نفس الامر ولعله يقول ان ذلك من قول النبي صلى الله عليه وسلم لامحذور فيه و المحذور انما هو فى قول غيره .

و قد قال عبد الحق الصقلى عن ابى عمران المالكى انه قال انما كره مالك ان يقال زرنا قبر النبي صلى الله عليه وسلم لان الزيارة من شاء فعلها و من شاء تركها و زيارة قبر النبي صلى الله عليه و سلم واجبة قال عبدالحق يعنى من السنن الواجبة ، ينبغى ان لاتذكر الزيارة فيه كما تذكر فى زيارة الاحياء الذين من شاء زارهم و من شاء ترك و النبي صلى الله عليه و سلم اشرف و اعلى من ان يسمى انه يزار ، و هذا الجواب بينه و بين جواب القاضى بون فى شيئين أحدهما انه يقتضى تأكد نسبة معنى الزيارة الى القبر و ان تجنب لفظها و جواب القاضى يقتضى عدم نسبتها الى القبر ، و الثانى انه يقتضى التسوية فى كراهية اللفظ بين قوله زرت القبر و قوله زرت النبي صلى الله عليه و سلم ، و جواب القاضى يقتضى الفرق بينهما .

و قد قال ابوالوليد محمد بن رشد فى البيان و التحصيل قال مالك اكره ان يقال الزيارة لزيارة البيت الحرام و اكره ما يقول الناس

زرت النبي و اعظم ذلك ان يكون النبي صلى الله عليه و سلم يزار قال محمد بن رشد ما كره مالك هذا و الله اعلم الامن وجه ان كلمة اعلى من كلمة فلما كانت الزيارة تستعمل فى الموتى و قد وقع فيها من الكراهة ما وقع كره ان يذكر مثل هذه العبارة فى النبي صلى الله عليه و سلم كما كره ان يقال ايام التشريق و استحب ان يقال الايام المعدودات كما قال الله تعالى، وكما كره ان يقال العتمة و يقال العشاء الاخيرة و نحو هذا، وكذلك طواف الزيارة كأنه يستحب ان يسمى بالافاضة كما قال الله تعالى فى كتابه (فاذا أفضتم من عرفات) فاستحب ان يشتق له الاسم من هذا و قيل انه كره لفظ الزيارة فى الطواف بالبيت و المضى الى قبر النبي صلى الله عليه و سلم لان المضى الى قبره عليه السلام ليس ليصله بذلك و لا لينفعه به، وكذلك الطواف بالبيت و انما يفعل باديه لما يلزمه من فعله و رغبته فى الثواب على ذلك من عند الله عزوجل و بالله التوفيق انتهى كلام ابن رشد .

و قد وقع فيه كراهية مالك قول الناس زرت النبي صلى الله عليه و سلم و هو يرد ما قاله القاضى عياض فاما كراهية اسناد الزيارة الى القبر فيحتمل ان تكون العلة فيه ما قاله القاضى عياض، و يحتمل ان تكون العلة ما قاله ابوعمران و ابن رشد، و اما اضافة الزيارة الى النبي صلى الله عليه و سلم ان ثبت ذلك عن مالك فيتعين ان تكون العلة فيه ما قاله ابو عمران و ابن رشد .

و المختار فى تأويل كلام مالك رحمه الله ما قاله ابن رشد دون ما قاله القاضى عياض لان ابن الموازحكى فى كتابه فى كتاب الحج فى باب ما جاء فى الوداع قال اشهب قيل لمالك فيمن قدم معتمرا ثم اراد

اراد ان يخرج الى رباط أعليه ان يودع؟ قال هو من ذلك فى سعة ثم قال انه لا يعجبنى ان يقول أحد الوداع وليس هو من الصواب وانما هو الطواف قال الله تعالى (وليطوفوا بالبيت العتيق) قال واكره ان يقال الزيارة. واكره ما يقول الناس زرت النبي صلى الله عليه وسلم واعظم ذلك ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم يزار. وقال مالك فى وداع البيت ما يعرف فى كتاب الله ولا سنة رسوله عليه السلام الوداع انما هو الطواف بالبيت، قلت لمالك أفترى هذا الطواف الذى يودع به أهو الالتزام؟ قال بل الطواف وانما قال فيه عمر آخر النسك الطواف بالبيت، قيل لمالك فالذى يلتزم أترى له ان يتعلق باستار الكعبة عند الوداع؟ قال لا ولكن يقف ويدعو. قيل له وكذلك عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال نعم، انتهى ما اردت نقله من الموازية وهى من اجل كتب المالكية القديمة المعتمد عليها.

وسياقة حكاية اشهب عن مالك ترشد الى المراد وان مالكا رحمه الله انما كره اللفظ كما كرهه فى طواف الوداع أفترى يتوهم مسلم أو عاقل ان مالكا كره طواف الوداع؟ وانظر فى آخر كلام مالك كيف اقتضى انه يقف ويدعو عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم كما يقف ويدعو عند الكعبة فى طواف الوداع فأى دليل أبين من هذا فى ان اتيان قبر النبي صلى الله عليه وسلم والوقوف والدعاء عنده من الامور المعلومة التى لم تزل قبل مالك وبعده ولو عرف مالكٍ رحمه الله ان احدا يتوهم عليه ذلك من هذا اللفظ لما نطق به ولا لوم على مالك فان لفظه لا ايهام فيه وانما يتلبس على جاهل او متجاهل، والمختار عندنا انه لا يكره اطلاق هذا اللفظ ايضا لقوله: من زار قبرى وقد تقدم

الاعتذار عن مالك فيه و لايرد عليه قوله « زوروا القبور » لان زيارة قبور غير الانبياء لينفعهم و يصلهم بها و بالدعاء و الاستغفار . و لهذا قال قال ابو محمد عبدالله بن عبدالرحمن المالكى المعروف بالشارمساحى فى كتاب (تلخيص محصول المدونة) من الاحكام الملقب بنظم الدر فى كتاب الجامع فى الباب الحادى عشر فى السفر ان قصد الا نتفاع بالميت بدعة الا فى زيارة قبر المصطفى صلى‌الله عليه و سلم و قبور المرسلين صلوات الله عليهم اجمعين و هذا الذى ذكره فى الا نتفاع بقبور المرسلين صحيح وكذلك سائر الانبياء . و اما ما ذكره فى غير الانبياء فنتكلم عليه ان شاء الله تعالى فى قبور غير الانبياء .

و اما زيارة اهل الجنة لله تعالى فان صح الحديث فيها فلا ترد على شئ من المعانى التى قالها عبدالحق و ابن رشد لا نها ليست و اجبة فان الآخرة ليست دار تكليف و قد انقطع الالحاق بزيارة الموتى فى توهم الكراهة ، فقد بان لك بهذا وجه كلام مالك رحمه الله و انه على جواب القاضى عياض انما كره زيارة القبر لازيارة النبى صلى الله عليه و سلم وعلى جواب غيره انما كره اللفظ فيهما دون المعنى وكذلك اكثر ما حكيناه من كلام اصحابه الوافية بمعنى الزيارة دون لفظها فمن نقل عن مالك ان الحضور عند قبر النبى صلى الله عليه و سلم لزيارة المصطفى صلى الله عليه و سلم و السلام عليه و الدعاء عنده ليس بقربة فقد كذب عليه ، و من فهم عنه ذلك فقد اخطأ فى فهمه وضل و حاشى مالكا و سائر علماء الاسلام بل وعوامهم ممن وقر الايمان فى قلبه .

فان قلت فقد روى عبدالرزاق فى مصنفه بسنده الى الحسن بن الحسن ابن علي انه رأى قوما عند القبر فنهاهم ، و قال ان النبى صلى الله عليه و سلم

قال ،

قال لاتتخذوا قبرى عيدا ولاتتخذوا بيوتكم قبورا و صلوا علىّ حيث ما كنتم فان صلوتكم تبلغنى ، قلت قد روى القاضى اسماعيل فى كتاب فضل الصلاة على النبى صلى الله عليه و سلم بسنده الى على بن الحسين ابن على ، و هو زين العابدين ، ان رجلا كان يأتى كل غداة فيزور قبر النبى صلى الله عليه و سلم و يصلى عليه و يصنع من ذلك ما انتهره عليه على بن الحسين فقال له على بن الحسين ما يحملك على هذا قال احب التسليم على النبى صلى الله عليه و سلم فقال له على بن الحسين هل لك ان احدثك حديثا عن ابى قال نعم ، فقال له على بن الحسين أخبرنى ابى عن جدى انه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا تجعلوا قبرى عيد اولاتجعلوا بيوتكم قبورا و صلوا علىّ و سلموا حيث ما كنتم فسيبلغنى سلامكم و صلاتكم ، و هذا الاثر يبين لنا ان ذلك الرجل زاد فى الحد و خرج عن الامر المسنون فيكون كلام على بن الحسين موافقا لما تقدم عن مالك و ليس انكار اصل الزيارة ، اويكون اراد تعليمه ان السلام يبلغ من الغيبة لما رآه يتكلف الاكثار من الحضور و على ذلك يحمل ما ورد عن حسن بن حسن و غيره من ذلك و لم يذكر هذا الاثر ليحتج به بل للتأنيس بأمر يحتمل فى ذلك الاثر المطلق و ابداء وجه من وجوه التأويل ، وكيف يتخيل فى احد من السلف منعهم من زيارة المصطفى صلى الله عليه و سلم و هم مجمعون على زيارة سائر الموتى ، و سنذكر ذلك ، و ما ورد من الاحاديث و الآثار فى زيارتهم فالنبى صلى الله عليه و سلم و سائر الانبياء الذين ورد فيهم انهم احياء كيف يقال فيهم هذه المقالة .

و اما قوله صلى الله عليه و سلم لاتجعلوا قبرى عيدا ، فرواه

ابو داود السجستانى و فى سنده عبدالله بن نافع الصائغ روى له الاربعة و مسلم ، قال البخارى تعرف حفظه و تنكر . و قال احمد بن حنبل لم يكن صاحب حديث كان ضعيفا فيه و لم يكن فى الحديث بذاك ، و قال ابو حاتم الرازى ليس بالحافظ هولين تعرف حفظه و تنكر و و ثقه يحي ابن معين و قال ابوزرعة لابأس به .

و قال ابن عدى روى عن مالك غرائب و هو فى رواياته مستقيم الحديث فان لم يثبت هذا الحديث فلا كلام و ان ثبت و هو الاقرب فقال الشيخ زكى الدين المنذرى يحتمل ان يكون المراد به الحث على كثرة زيارة قبره صلى الله عليه و سلم و ان لا يهمل حتى لايزار الافى بعض الاوقات كالعيد الذى لا يأتى فى العام الامرتين ، قال و يؤيد هذا التأويل ماجاء فى الحديث نفسه لاتجعلوا بيوتكم قبورا اى لاتتركوا الصلوة فى بيوتكم حتى تجعلوها كالقبور التى لايصلى فيها .

قلت و يحتمل ان يكون المراد لاتتحذوا له و قتا مخصوصا لاتكون الزيارة الا فيه كما ترى كثيرا من المشاهد لزيارتها يوم معين كالعيد و زيارة قبره صلى الله عليه و سلم ليس فيها يوم بعينه بل أى يوم كان و يحتمل ايضا ان يراد ان يجعل كالعيد فى العكوف عليه و اظهار الزينة و الاجتماع و غير ذلك مما يعمل فى الاعياد بل لايؤتى الا للزيارة و السلام و الدعاء ثم ينصرف عنه و الله أعلم بمراد نبيه صلى الله عليه و سلم .

الباب الخامس

فى تقرير كون الزيارة قربة

و ذلك بالكتاب و السنة و الاجماع و القياس ، اما الكتاب فقوله تعالى (و لوأنهم اذ ظلموا انفسهم جاؤك فاستغفروا الله و استغفرلهم الرسول

لوجدوا الله توابا رحيما) دلت الآية على الحث على المجيء الى الرسول صلى الله عليه و سلم و الاستغفار عنده و استغفاره لهم و ذلك و ان كان ورد فى حال الحياة فهى رتبة له صلى الله عليه و سلم لا تنقطع بموته تعظيما له .

فان قلت المجيء اليه فى حال الحياة ليستغفرلهم و بعد الموت ليس كذلك ، قلت دلت الآية على تعليق وجدانهم الله تعالى توابا رحيما بثلاثة امور المجيء و استغفارهم و استغفار الرسول ، فاما استغفار الرسول فانه حاصل لجميع المؤمنين لأن رسول الله صلى الله عليه و سلم استغفر للمؤمنين و المؤمنات لقوله تعالى (و استغفر لذنبك و للمؤمنين و المؤمنات) .

و لهذا قال عاصم بن سليمان و هو تابعى لعبد الله بن سرجس الصحابى رضى الله عنه استغفرلك رسول الله صلى الله عليه و سلم ، فقال نعم و لك ثم تلا هذه الآية رواه مسلم فقد ثبت أحد الامور الثلاثة و هو استغفار رسول الله صلى الله عليه و سلم لكل مؤمن و مؤمنة فاذا وجدمجيئهم و استغفارهم تكملت الامور الثلاثة الموجبة لتوبة الله و رحمته، وليس فى الآية مايعين ان يكون استغفار الرسول بعد استغفارهم بل هى بجملة و المعنى يقتضى بالنسبة الى استغفار الرسول انه سواء أتقدم أم تأخر فان المقصود ادخالهم لمجيئهم و استغفارهم تحت من يشمله استغفار النبى صلى الله عليه و سلم ، و انما يحتاج الى المعنى المذكور اذا جعلنا « و استغفر لهم الرسول» معطوفا على« فاستغفروا الله» اما ان جعلنا معطوفا على جاؤك لم يحتج اليه .

هذا كله ان سلمنا ان النبى صلى الله عليه و سلم لا يستغفر بعدالموت و نحن لا نسلم ذلك لما سنذكره من حياته صلى الله عليه وسلم و استغفاره

لأمته بعد موته واذا انكر استغفاره وقد علم كمال رحمته وشفقته على أمته فيعلم انه لايترك ذلك لمن جاءه مستغفراً ربه تعالى، فقد ثبت على كل تقدير أن الامور الثلاثة المذكورة فى الآية حاصلة لمن يجيء اليه صلى الله عليه وسلم مستغفرا فى حياته وبعد مماته، والآية وان وردت فى اقوام معينين فى حالة الحياة فتعم بعموم العلة كل من وجد فيه ذلك الوصف فى الحياة وبعد الموت ولذلك فهم العلماء من الآية العموم فى الحالتين واستحبوا لمن أتى الى قبره صلى الله عليه وسلم ان يتلو هذه الآية ويستغفر الله تعالى، وحكاية العتبى فى ذلك مشهورة وقد حكاها المصنفون فى المناسك من جميع المذاهب والمؤرخون وكلهم استحسنوها ورأوها من آداب الزائر وما ينبغي له ان يفعله وقد ذكرناها فى آخر الباب الثالث .

واما السنة فما ذكرناه فى الباب الأول والثانى من الاحاديث وهى ادلة على زيارة قبره صلى الله عليه وسلم بخصوصه وفى السنة الصحيحة المتفق عليها الامر بزيارة القبور، وقال صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ، وقال صلى الله عليه وسلم زوروا القبور فانها تذكركم الآخرة ، وقال الحافظ ابو موسى الاصبهانى فى كتابه (آداب زيارة القبور) ورد الامر بزيارة القبور من حديث بريدة وأنس وعلى وابن عباس وابن مسعود وابى هريرة وعائشة وابىّ بن كعب وابى ذر رضى الله عنهم، انتهى كلام ابى موسى الاصبهانى ، فقبر النبى صلى الله عليه وسلم سيد القبور داخل فى عموم القبور المأمور بزيارتها .

واما الاجماع ، فقد حكاه القاضى عياض على ما سبق فى الباب

الرابع

الرابع ، واعلم أن العلماء مجمعون على انه يستحب للرجال زيارة القبور بل قال بعض الظاهرية بوجوبها للحديث المذكور وممن حكى اجماع المسلمين على الاستحباب ابوزكريا النووى ، وقد رأيت فى مصنف ابن ابى شيبة عن الشعبي قال لولا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن زيارة القبور لزرت قبر بنتي ، وهذا ان صح يحمل على ان الشعبي لم يبلغه الناسخ مع ان الشعبي لم يصرح بقول له ومثل هـــذا لايقدح وكذلك رأيت فيه عن ابراهيم قال: كانوا يكرهون زيارة القبور وهذا لم يثبت عندنا ولم يبين ابراهيم الكراهة عمن ولاكيف هى فقد تكون محمولة على نوع من الزيارة مكروهة ، ولم اجد شيئا يمكن ان يتعلق به الخصم غـــير هذين الاثرين ومثلها لايعارض الاحاديث الصريحـــة الصحيحة والسنن المستفيضة المعلومة من الصحابة والتابعين ومن بعدهم بل لوصح عن الشعبي والنخعى التصريح بالكراهـــة لكان ذلك من الاقوال الشاذة التى لايجوز اتباعها والتعويل عليها ، فانا نقطع ونتحقق من الشريعة بجواز زيارة القبور للرجال وقبر النبي صلى الله عليه وسلم داخل فى هذا العموم ولكن مقصودنا اثبات الاستحباب له بخصوصه للأدلة الخاصة بخلاف غيره ممن لايستحب زيارة قبره لخصوصه بل لعموم زيارة القبور وبين المعنيين فرق كما لايخفى فزيارته صلى الله عليه وسلم مطلوبة بالعموم والخصوص .

بل اقول انه لوثبت خلاف فى زيارة قبر غير النبي صلى الله عليه وسلم لم يلزم من ذلك اثبات خلاف فى زيارته لان زيارة القبر تعظيم وتعظيم النبي صلى الله عليه وسلم واجب ، واما غيره فليس كذلك ولهذا المعنى اقول والله اعلم انه لافرق فى زيارته صلى الله عليه وسلم بين

الرجال و النساء لذلك و لعدم المحذور فى خروج النساء اليه، و اما سائر القبور فمحل الاجماع على استحباب زيارتها للرجال .

و اما النساء ففى زيارتهن للقبور اربعة اوجه فى مذهبنا ، اشهرها انها مكروهة جزم به الشيخ ابو حامد و المحاملى و ابن الصباغ و الجرجانى و نصر المقدسى و ابن ابى عصرون و غيرهم، و قال الرافعى ان الأكثرين لم يذكروا سواه و قال النووى قطع به الجمهور و صرح بانها كراهة تنزيه و الثانى انها لاتجوز قاله صاحب المهذب و صاحب البيان و الثالث لاتستحب و لاتكره بل تباح قاله الرويانى ، و الرابع ان كانت لتجديد الحزن و البكاء بالتعديد و النوح على ما جرت به عادتهن فهو حرام و عليه يحمل الخبر و ان كانت للاعتبار بغير تعديد و لانياحة كره الا ان تكون عجوزا لاتشتهى فلاتكره كحضور الجماعة فى المساجد ، قاله الشاشى و فرق بين الرجل والمرأة بان الرجل معه من الضبط و القوة ، بحيث لايبكى ولايجزع بخلاف المرأة. واحتج المانعون بقوله صلى الله عليه وسلم «لعن الله زوارات القبور» رواه الترمذى من حديث ابى هريرة ، و قال حسن صحيح و رواه ابن ماجه من حديث حسان بن ثابت .

و احتج المجوزون بأحاديث منها قوله صلى الله علية و سلم كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها، و اجاب المانعون بان هذا خطاب للذكور، و منها قوله صلى الله عليه و سلم للمرأة التى رآها عند قبر تبكى اتقى الله و اصبرى و لم ينهها عن الزيارة و هو استدلال صحيح ، و منها قول عائشة كيف اقول يا رسول الله قال قولى السلام على اهل الديار من المؤمنين . و سنذكره فى خروج النبى صلى الله عليه و سلم للبقيع و هو استدلال صحيح .

و قد

و قد خرجنا عن المقصود فنرجع الى غرضنا و هو الاستدلال على ان زيارة قبر النبي صلى الله عليه و سلم قربة. و مما يدل على ذلك القياس و ذلك على زيارة النبي صلى الله عليه و سلم البقيع و شهداء احد و سنبين ان ذلك غير خاص به صلى الله عليه و سلم بل مستحب لغيره و اذا استحب زيارة قبر غيره صلى الله عليه و سلم فقبره أولى لما له من الحق و وجوب التعظيم .

فان قلت الفرق ان غيره يزار للاستغفار له لاحتياجه الى ذلك كما فعل النبي صلى الله عليه و سلم فى زيارته اهل البقيع و النبي صلى الله مستغن عن ذلك، قلت زيارته صلى الله عليه و سلم انما هى لتعظيمه و التبرك به و لتنالنا الرحمة بصلاتنا و سلامنا عليه كما انا مأمورون بالصلاة عليه و التسليم و سؤال الوسيلة و غير ذلك مما يعلم انه حاصل له صلى الله عليه و سلم بغير سؤالنا و لكن النبي صلى الله عليه و سلم أرشدنا الى ذلك لنكون بدعائنا له متعرضين للرحمة التى رتبها الله تعالى على ذلك .

فان قلت : الفرق ايضا ان غيره لايخشى فيه محذور و قبره صلى الله عليه و سلم يخشى الافراط فى تعظيمه ان يعبد ، قلت هذا كلام تقشعر منه الجلود، و لولاخشية اغترار الجهال به لماذكرته فان فيه تركا لمادلت عليه الادلة الشرعية بالآراء الفاسدة الخيالية وكيف تقدم على تخصيص قوله صلى الله عليه و سلم «زوروا القبور» و على ترك قوله« من زار قبرى وجبت له شفاعتى » و على مخالفة اجماع السلف و الخلف بمثل هذا الخيال الذى لم يشهد به كتاب و لاسنة بخلاف النهى عن اتخاذه مسجدا وكون الصحابة احترزوا عن ذلك المعنى المذكور لان ذلك قد ورد النهى فيه و ليس لنا نحن ان نشرع احكاما من قبلنا (أم لهم شركاء شرعوا لهم

من الدين ما لم يأذن به الله) فمن منع زيارة قبر النبي صلى الله عليه و سلم فقد شرع من الدين ما لم يأذن به الله و قوله مردود عليه و لو فتحنا باب هذا الخيال الفاسد لتركنا كثيرا من السنن بل و من الواجبات .

و القرآن كله و الاجماع المعلوم من الدين بالضرورة و سير الصحابة و التابعين و جميع علماء المسلمين و السلف الصالحين على وجوب تعظيم النبي صلى الله عليه و سلم و المبالغة فى ذلك و من تأمل القرآن العزيز و ما تضمنه من التصريح و الايماء الى وجوب المبالغة فى تعظيمه و توقيره و الأدب معه و ما كانت الصحابة يعاملونه ؟ من ذلك امتلأ قلبه ايمانا و احتقر هذا الخيال الفاسد و استنكف ان يصغى اليه و الله تعالى هو الحافظ لدينه (و من يهد الله فهو المهتدى و من يضلل فلا هادى له) وعلماء المسلمين متكفلون بأن يبينوا للناس ما يجب من الادب و التعظيم و الوقوف عند الحد الذى لا يجوز مجاوزته بالادلة الشرعية ، و بذلك يحصل الامن من عبادة غير الله تعالى و من اراد الله ضلاله من افراد من الجهال فلن يستطيع أحد هدايته فمن ترك شيئا من التعظيم المشروع لمنصب النبوة زاعما بذلك الادب مع الربوبية فقد كذب على الله تعالى وضيع ما أمر به فى حق رسله كما ان من أفرط و جاوز الحد الى جانب الربوبية فقد كذب على رسل الله و ضيع ما امروا به فى حق ربهم سبحانه و تعالى ، و العدل حفظ ما امر الله به فى الجانبين و ليس فى الزيارة المشروعة من التعظيم ما يفضى الى محذور .

و اعلم ان زيارة القبور على اقسام ، القسم الاول ان يكون لمجرد تذكر الموت و الآخرة و هذا يكفى فيه رؤية القبور من غير معرفة باصحابها و لا قصد امر آخر من الاستغفار لهم و لا من التبرك بهم

و لا

ولامن اداء حقوقهم وهو مستحب لقوله صلى الله عليه وسلم زوروا القبور فانها تذكركم الآخرة ، وذلك لان الانسان اذا شاهد القبر تذكر الموت وما بعده وفى ذلك عظة واعتبار وهذا المعنى ثابت فى جميع القبور ودلالة القبور على ذلك متساوية كما ان المساجد غير المساجد الثلاثة متساوية لايتعين شيء منها بالتعين بالنسبة الى هذا الغرض.

القسم الثانى زيارتها للدعاء لاهلها كما ثبت من زيارة النبي صلى الله عليه وسلم لاهل البقيع وهذا مستحب فى حق كل ميت من المسلمين.

القسم الثالث للتبرك بأهله اذا كانوا من اهل الصلاح والخير وقد قال ابو محمد الشارمساحى المالكى ان قصد الانتفاع بالميت بدعة الافى زيارة قبر المصطفى صلى الله عليه وسلم وقبور المرسلين صلوات الله عليهم أجمعين، وهذا الذى استثناه من قبور الانبياء والمرسلين صحيح، واما حكمه فى غيرهم بالبدعة ففيه نظر ولاضرورة بنا هنا الى تحقيق الكلام فيه لان مقصودنا ان زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم وغيره من الانبياء والمرسلين للتبرك بهم مشروعة وقد صرح به .

القسم الرابع لأداء حقهم فان من كان له حق على الشخص فينبغى له بره فى حياته وبعد موته والزيارة من جملة البر لما فيها من الاكرام ويشبه ان تكون زيارة النبي صلى الله عليه وسلم قبر امه من هذا القبيل كما روى عنه صلى الله عليه وسلم انه زارقبر امه فبكى وأبكى من حوله فقال استأذنت ربى فى ان استغفر لها فلم يؤذن لى واستاذنته فى ان ازورقبرها فأذن لى فزوروا القبور فانها تذكر الموت ، رواه مسلم ويدخل فى هذا المعنى الزيارة رحمة للميت ورقة له وتأنيسا فقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال آنس ما يكون الميت فى قبره

اذا زاره من كان يحبه فى دارالدنيا .

وعن ابن عباس رضى الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من احد يمر بقبر اخيه المؤمن يعرفه فى الدنيا فيسلم عليه الاعرفه ورد عليه السلام ذكره جماعة، وقال القرطبي فى التذكرة ان عبد الحق صححه ورويناه فى الخلعيات من حديث ابى هريرة رضى الله عنه ايضا .والآثار فى انتفاع الموتى بزيارة الاحياء وما يصل اليهم منهم وادراكهم لذلك لاتحصر، اذا عرف هذا فنقول زيارة قبر النبى صلى الله عليه وسلم ثبت فيها هذه المعانى الاربعة اما الاول فظاهر واما الثانى فلأنا مأمورون بالدعاء له صلى الله عليه وسلم وان كان هو غنيابفضل الله عن دعائنا .

واما الثالث والرابع فلانه لا أحد من الخلق اعظم بركة منه ولا اوجب حقا علينا منه فالمعنى الذى فى زيارة قبره لا يوجد فى غيره ولا يقوم غيره مقامه كما ان المسجد الحرام لا يقوم غيره مقامه، ومن هاهنا شرع قصده بخصوصه ويتعين بخلاف غيره من القبور هذا لولم يرد فى زيارته دليل خاص فكيف وقد ورد فى زيارته بخصوصه ما سبق من الاحاديث، وغيره لم يرد فيه الا الأدلة العامة فزيارة قبره صلى الله عليه وسلم مستحبة بعينها لما ثبت فيها من الادلة الخاصة ولما فيها من المعانى العامة التى لا تجتمع فى غيره، واما زيارة قبر غيره فهى مستحبة بالاطلاق وقد تقدمت النصوص الدالة على استحباب زيارة القبور وحكاية الاجماع على ذلك، وان من الناس من قال بوجوبها.

وفى كتاب النوادر لابن ابى زيد من كتاب ابن حبيب ولابأس بزيارة القبور والجلوس اليها والسلام عليها عند المرور بها، وقد فعل ذلك النبى صلى الله عليه وسلم وقد قدم ابن عمر من سفر

و قد مات اخوه عاصم فذهب الى قبره فدعا له و استغفر . و فى غير كتاب ابن حبيب : و رثاه فقال .

فان تك أحزان و فائض دمعة جرين دما من داخل الجوف منقعا
تجرعتها من عاصم و احتسيتها فأعظم منها ما احتسى و تجرعا
فليت المنايا كن خلفن عاصما فعشنا جميعا أو ذهبن بنا معا
دفعنا بك الايام حتى اذا أتت تريدك لم نسطع لها عنك مدفعا

قال ابن حبيب و فعلته عائشة رضى الله عنها لما مات أخوها عبد الرحمن و هى غائبة فلما قدمت أتت قبره فدعت له و استغفرت . قال و قد خرج النبي صلى الله عليه و سلم الى البقيع يستغفر لهم .

وكان صلى الله عليه و سلم اذا سلم على أهل القبور يقول« السلام عليكم يا أهل الديار من المؤمنين و المسلمين يرحم الله المستقدمين منا و المستأخرين و انا ان شاء الله بكم لاحقون ، اللهم ارزقنا أجرهم و لا تفتنا بعدهم » و القول فى ذلك و اسع تعذر ما يحضر منه . و يدل على التسليم على أهل القبور ما جاء من السنة فى التسليم على النبي صلى الله عليه و سلم و ابى بكر و عمر مقبورين . و قد أتى النبي صلى الله عليه و سلم قبور شهداء احد فسلم عليهم و دعا لهم . و من المجموعة عن مالك انه سئل عن زيارة القبور فقال قد كان النبي صلى الله عليه و سلم نهى عنها ثم أذن فيه فلو فعله انسان و لم يقل الا خيرا لم أر به بأسا و ليس من عمل الناس ، و روى عنه انه كان يضعف زيارتها ، قال ابن القرطبي و انما أذن فى ذلك ليعتبر بها الا لقادم من سفر و قد مات و ليه فى غيبته فليدع له و يترحم عليه و يؤتى قبور الشهداء باحد و يسلم عليهم كما يسلم على قبره صلى الله عليه و سلم و على ضجيعيه . انتهى كلام ابن زيد فى النوادر .

وما وقع في كلام ابن حبيب من قوله «ولا بأس» قد يوهم انه مباح ولكن ذلك لا ينا في كونه سنة، ولعل زيارة القبور عنده من قبيل عيادة المرضى ونحوها من القربات التي لم توضع باصلها عبادة على ما سيأتي عند الكلام في نذر الزيارة، واذا اريد هذا المعنى فلا يبعد الموافقة عليه فان زيارة الموتى كزيارة الاحياء وزيارة الاحياء لا يقال بانها وضعت عبادة بل تفعل على قصد التقرب تارة فيثاب عليها وعلى غير قصد التقرب تارة فلا يثاب وتكون اما مباحة اوغير مباحة بحسب قصده .

وهكذا زيارة القبور، وجهة القربة فيها على انواع، منها الاعتبار وهو مستحب لكل أحد ، ومنها الترحم والدعاء وهو مؤكد لمن مات قريبه في غيبته كما فعل ابن عمر حين قدم بعد موت اخيه عاصم وكان ابن عمر اذا قدم وقد مات بعض ولده قال دلوني على قبره فيدلونه عليه فينطلق فيقوم عليه ويدعوله ، رواه ابن ابي شيبة . وكما فعلته عائشة حين مات اخوها عبد الرحمن وكان قد مات بالحبشي والحبشي على اثنى عشر ميلا من مكة، هكذا في كتاب ابن ابي شيبة عن ابن جريج فحمل حتى دفن بمكة فقدمت عائشة من المدينة فأتت قبره فوقفت عليه فتمثلت بهذين البيتين .

وكنا كندماني جذيمة حقبة من الدهر حتى قيل لن يتصدعا
فلما تفرقنا كأني ومالكا لطول اجتماع لم نبت ليلة معا

أما والله لوشهدتك ما زرتك ولوشهدتك ما دفنتك الا في مكانك الذي مت فيه . وروى ابن سعد في الطبقات بسنده الى ابن ابي مليكة قال رحت من منزلي وانا اريد منزل عائشة فتلقتني على حمار فسألت بعض من كان معها قال زارت قبر أخيها عبدالرحمن .

وفي

و فى السير الكبير لمحمد بن الحسن تصنيف شمس الأئمة السرخسى الحنفى انها جاءت من المدينة حاجة أو معتمرة فزارت قبره ، و قال فى قولها لو شهدتك ما زرتك انما قالت ذلك لاظهار التأسف عليه حين مات فى الغربة و لاظهار عذرها فى زيارته فان ظاهر قوله صلى الله عليه و سلم « لعن الله زوارات القبور » يمنع النساء من زيارة القبور قال والحديث و ان كان متأولا فلحشمة ظاهره قالت ما قالت . انتهى .

و مقصودنا ان زيارة ما عدا قبر النبى صلى الله عليه و سلم مما يثاب الشخص على فعله و قد يتأكد بحسب بعض الأحوال . فزيارة القريب آكد من غيره و تطلب لمعنى فيه مختص به و هو القرابة ، و زيارة غير القريب ايضا مستحبة للاعتبار و الترحم و الدعاء و ذلك عام فى كل المسلمين ، و سيأتى من نصوص المالكية فى زيارة قبر النبى صلى الله عليه و سلم جملة أخرى فى الباب السابع ، و اذا زار قبرا معينا يكون مؤديا للسنة بما تضمنه من زيارة جنس القبور و لانقول ان زيارة ذلك القبر المعين بخصوصه سنة حتى يرد فيها فضل خاص اونعرف صلاحه فان زيارة جميع الصالحين قربة كما يقولون ان الصلاة فى المسجد مطلوبة و لانقول الصلاة فى مسجد بعينه مطلوبة الافى الثلاثة التى شهد الشرع بها و يقوم ما هو الافضل منها كالمسجد الحرام عن غيره ، و اذا ظهرلك تنظير زيارة القبور باتيان المساجد فمتى كان المقصود بالزيارة تذكر الموت لايشرع فيها قصد قبر بعينه ، و ان صح عن احد من العلماء انه يمنع من شد الرحال الى زيارة القبور كما نقل عن ابن عقيل و كما وقع فى شرح مسلم فليحمل على هذا القسم ، وكذلك اذا كان المقصود التبرك ممن لايقطع له بذلك و ان كنا نستحب زيارة قبور الصالحين

من حيث الجملة و نرجو البركة بزيارتها اكثر مما يستحب زيارة مطلق القبور، و اما من يقطع ببركته كقبور الانبياء، و من شهد الشرع له بالجنة كابي بكر وعمر فيستحب قصده، ثم هم في ذلك على مراتب اعظمهم النبي صلى الله عليه و سلم كما ان المساجد المشهود لها بالفضل على مراتب اعظمها المسجد الحرام ولاتشد الرحال فى هذا القسم الى قبر احد غير الانبياء .

و اذا كان المقصود الدعاء من غير حق خاص لذلك الميت فلايتعين ايضا نعم لونذره لميت بعينه ممن يجوز الدعاء له و جب الوفاء بالدعاء لتعلق حقه به و لايقوم غيره مقامه كما لونذر الصدقة على فقير بعينه، و فى وجوب الوفاء بالزيارة مع الدعاء كما نذره نظر و الأقرب وجوب الوفاء لان الدعاء عند القبور مقصود كما فى الدعاء لأهل البقيع، وحينئذ يجوز شد الرحل لاداء هذا الواجب بعد لزومه بالنذر و لايستحب شد الرحل لهذا الغرض قبل النذر فان الدعاء لذلك الميت بعينه عند قبره لم يطلبه الشارع و لاتعلق به حق الميت، و اما الزيارة لاداء الحق كزيارة قبر الوالدين فيظهر أن قصد ذلك بعينه مشروع و يجوز بل يستحب شد الرحال اليه تأدية لهذا الحق، و اعظم الحقوق حق النبي صلى الله عليه و سلم على كل مسلم فيستحب شد الرحال اليه لذلك .

هذا لولم يرد فيه دليل خاص فكيف و قد قام الاجماع على فعله خلفا عن سلف، فان قلت ما قولكم فيمن نذر زيارة قبرالنبي صلى الله عليه و سلم هل ينعقد نذره و يلزمه ذلك أم لا ؟ فان مقتضى قولكم باستحبابها ان يلزم بالنذر، قلت نعم نقول بانعقاد نذره و لزوم الزيارة به و به صرح القاضي ابن كج من اصحابنا ولم نر لغيره من الاصحاب خلافه

و قد

و قد قدمنا فى الباب الرابع عن العبدى المالكى لزومه، على انه لايلزم ان كل مستحب او قربة يلزم بالنذر فان القربات نوعان، أحدهما قربة لم توضع لتكون عبادة وانما هى أعمال و أخلاق مستحسنة رغب الشارع فيها لعموم فائدتها و قد يبتغى فيها و جه الله تعالى فينال الثواب كعيادة المرضى و زيارة القادمين و افشاء السلام و ما اشبه ذلك، فهذا النوع فى لزومه بالنذر و جهان اصحهما اللزوم لقوله صلى الله عليه و سلم من نذر ان يطيع الله فليطعه . و من هذا النوع تشييع الجنائز و تشميت العاطس .

و النوع الثانى فى العبادات المقصودة و هى التى و ضعت للتقرب بها و عرف من الشرع الاهتمام بتكليف الخلق بايقاعها عبادة كالصلاة و الصوم و الصدقة والحج فهذا النوع يلزم بالنذر بالاجماع الا فيما يستثنى، و منهم من يعبر عن النوع الاول بما لم يوجبه الشرع ابتداء و عن الثانى بما او جبه، وادرجوا الاعتكاف فى النوع الثانى و ان كان لم يجب ابتداء، و قالوا الاعتكاف لبث فى مكان مخصوص، و من جنسه ما هو و اجب شرعا و هو الوقوف بعرفات . و جعلوا من النوع الاول تجديد الوضوء فانه ليس فى الشرع وضوء و اجب بغير حدث و ليس الوضوء مقصودا لنفسه بل للصلوة. و الاصح لزوم تجديده بالنذر .

و المستثنى مما اجمع عليه صور، منها ما اذا أفرد صفة الواجب بالالزام كتطويل القراءة و اقامة الفرائض فى جماعة ففى لزومه بالنذر و جهان أصحهما اللزوم، و منها ما فيه ابطال رخصة شرعية كنذر صوم رمضان فى السفر ففى لزومه و جهان اصحهما المنع، وكذلك نذر المريض القيام بتكلف المشقة فى الصلاة و نذر صوم بشرط ان لايفطر فى المرض فلايلزم بالشرط على الاصح، و اجرى الرافعي الوجهين فيمن نذر القيام

فى النوافل او استيعاب الرأس بالمسح او التثليث فى الوضوء او أن يسجد للتلاوة و الشكر و نحو ذلك ، وجعل نذر فعل السنة الراتبة كالوتروسنة الفجر على الوجهين فيما اذا افردت الصفة بالنذر و الذى يتجه التسوية بين هذا و بين استيعاب الرأس بالمسح و نحوه .

و اذا نذر التيمم لا ينعقد نذره على المذهب لانه انما يؤتى به عند الضرورة ، ولونذر الصلاة فى موضع لزمه الصلاة قطعا .

و هل يتعين ذلك الموضع ؟ ان كان المسجد الحرام تعين و ان كان مسجد المدينة تعين على الاصح هو او المسجد الحرام ، و ان كان المسجد الاقصى تعين على الاصح هو او المسجدان ، و ان كان ما سواها من المساجد و المواضع لم يتعين ، ولونذر اتيان المسجد الحرام لزمه الاعلى وجه ضعيف ، ولونذر اتيان مسجد المدينة و المسجد الاقصى ففيه قولان للشافعى اظهرهما عند الشافعية عدم اللزوم .

قال الشافعى فى الأم لان البر باتيان بيت الله فرض والبر باتيان هذين نافلة . و استدلوا لهذا القول بما روى ابو داود فى سننه عن جابر ابن عبد الله رضى الله عنهما ان رجلا قام يوم الفتح فقال يا رسول الله انى نذرت لله ان فتح الله عليك مكة أن اصلى فى البيت المقدس ركعتين، قال صل هاهنا ، ثم اعاد ، قال صل هاهنا ، ثم اعاد عليه فقال صل هاهنا ، ثم اعاد عليه فقال شأنك اذن .

وعن عمر بن عبد الرحمن بن عوف عن رجال من اصحاب النبى صلى الله عليه و سلم بهذا الخبر زاد فقال النبى صلى الله عليه و سلم والذى بعث محمدا بالحق لوصليت هاهنا لأجزأ عنك صلاة فى البيت المقدس ، و اعلم ان الصلوة فى مكة تجزى عن الصلوة فى البيت المقدس كما قدمناه

بر خلاف

بلاخلاف ، و ان قلنا بتعينه فقد يقال ان الحديث محمول على ذلك و انه لادلالة له فيه على المدعى من عدم لزوم الاتيان ، و وجه الدلالة ان الصلوة فى مكة تقوم مقام الصلوة فى بيت المقدس لانهما جنس واحد و الصلوة بمكة افضل فالتضعيف الذى الزمه فى بيت المقدس يحصل له فى مكة و زيادة ، و اما المشى فامر زائد على الصلوة و هو عبادة اخرى فلولزم لما قامت الصلوة بمكة مقامه فمن لزمه الصلوة ببيت المقدس من غير مشى بان كان و قت النذر ببيت المقدس فلاشك ان الصلوة بمكة تجزيه ، و من نذر المشى الى بيت المقدس و الصلوة فيه فهما عبادتان فان قلنا بعدم لزوم اتيانه لم يبق عليه الا الصلوة فيجزيه الصلوة بمكة ، و ان قلنا يجب اتيانه فيظهر أن الصلوة لاتقوم مقامه ، و مثل المسافة لومشى الى مكة مثل المسافة التى بينه و بين بيت المقدس أجزاه ، و صيغة الحديث كما رويناه لم يصرح فيه باتيان بيت المقدس ، فيحتمل ان يقال انما التزم الصلوة فلذلك قامت الصلوة فى مكة مقامها ، و يحتمل ان يقال ان الناذر لما لم يكن فى بيت المقدس فهو بنذره للصلوة ملتزم اتيانه بناء على ان ما لايتم الواجب الابه فهو واجب و حينئذ يكون الاتيان ملتزما كما لوصرح به فلما افتاه النبى صلى الله عليه و سلم بالصلوة فى مكة دل على عدم لزوم الاتيان بالنذر كما استدل به الشافعى و الاصحاب .

و قد اطلنا فى هذا الفصل اكثر مما يحتمله هذا المكان و ظهرلك منه اذن التزامات ، منها ما يلزم بالنذر بلاخلاف ، و منها ما يلزم على الصحيح ، و منها مالايلزم على الصحيح و ظهرلك مأخذ كل قسم منها ، و الصحيح عندنا انه لايشترط فى المنذور ان يكون جنسه واجبا وهو مذهب مالك . و الوجه الثانى لاصحابنا اشتراطه و ينقل عن ابى حنيفة .

اذا عرفت هذا فزيارة قبر النبي صلى الله عليه و سلم قربة لحث الشرع عليها و ترغيبه فيها و قد قدمنا ان فيها جهتين جهة عموم و جهة خصوص ، فاما من جهة الخصوص وكون الادلة الخاصة و ردت فيها بعينها فيظهر القطع بلزومها بالنذر الحاقا لها بالعبادات المقصودة التى لا يؤتى بها الاعلى و جه العبادة كالصلوة و الصدقة و الصوم و الاعتكاف و لهذا المعنى و الله اعلم قال القاضى ابن كج رحمه الله اذا نذر ان يزور قبر النبي صلى الله عليه و سلم فعندى انه يلزمه الوفاء بو جها و احدا .

و لو نذر ان يزور قبر غيره ففيه و جهان ، قلت و ما قاله من القطع بلزوم الوفاء بها هو الحق لما قدمناه من الادلة الخاصة عليها و تردده فى قبر غيره يحتمل ان يكون محله عند الاطلاق اوسواء لوعين أم لا ـ تشبيها لذلك بزيارة القادمين و افشاء السلام و نحو ذلك مما لم يوضع قربة مقصودة و ان كان قربة. و على هذا يكون الاصح لزومه بالنذر كما فى تلك المسائل. و يحتمل ان يكون محله عند التعيين فان زيارة قبر معين من غير الانبياء لاقربة فيها بخصوصها كما سبق عند الكلام فى اغراض الزيارة ، و اما اذا نظرنا الى زيارة قبر النبي صلى الله عليه و سلم من جهة العموم خاصة و اجتماع المعانى التى تقصد بالزيارة فيه فيظهر ان يقال ايضا انه يلزم بالنذر قولا و احدا .

و يحتمل على بعد أن يقال انه كما لونذر زيارة القادمين و افشاء السلام فيجرى فى لزومها بالنذر ذلك الخلاف مع كونها قربة فى نفسها قبل النذر و بعده ، و قد بان لك بهذا انها تلزم بالنذر و انه على تقدير ان يقال لاتلزم بالنذر لايخرجها ذلك عن كونها قربة ، و من يشترط فى المنذور ان يكون مما و جب جنسه بالشرع و يقول ان الاعتكاف

كذلك لوجوب الوقوف فقد يقول أن زيارة النبي صلى الله عليه و سلم وجب جنسها و هى الهجرة اليه فى حياته فقد ظهر بهذا ان كل مايلزم بالنذر قربة و ليس كل قربة تلزم وزيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم من القرب التى تلزم بالنذر .

و لوثبت عن أحد من العلماء انه يقول لاتلزم بالنذر لم يكن فى ذلك ما يقتضى انه يقول انها ليست بقربة، وقد وقفت على كلام بعض المتعصبين للباطل قال فيه ان القاضى اسماعيل قال فى المبسوط انه روى عن مالك انه سئل عمن نذر أن يأتى قبر النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان كان اراد مسجد رسول الله صلى الله عليه و سلم فليأته وليصل فيه، وان كان انما اراد القبر فلا يفعل للحديث الذى جاء لا يعمل المطى الا الى ثلاثة مساجد .

و هذه الرواية ان صحت عن مالك يجب تأويلها على وجه لايمنع كون الزيارة قربة جمعا بينها و بين ما ثبت عنه و عن جميع العلماء و جميع المسلمين و هذه الرواية تحتمل وجوها .

أحدها ان تكون من القرب التى لا تلزم بالنذر كما ان اتيان مسجد قباء لمن كان فى المدينة او قريبا منها قربة عند جميع العلماء ولا يلزم بالنذر عند جمهور العلماء الاما روى عن محمد بن مسلمة المالكى انه قال بلزومه بالنذر .

الثانى الجواب المذكور ولكن بالنسبة الى بعيد خاصة كما دل عليه بقية الكلام من الاستدلال بالحديث الذى جاء « لا يعمل المطى الا الى ثلاثة مساجد » فيكون المراد انه اذا نذر السفر اليه لايلزم و لا يمنع ذلك كون السفر اليه قربة بغير النذر كمسجد قباء فى حق القريب

عند غير محمد بن مسلمة و لايمنع ايضا من لزوم الزيارة فى حق القريب كما قاله محمد بن مسلمة فى مسجد قباء و هذا الوجه هو اقرب التأويلات على قواعد مالك رحمه الله تعالى .

قال فى (التهذيب للسائل المدونة) من قال على ان آتى المدينة او بيت المقدس او المشى الى المدينة او بيت المقدس فلايأتيهما حتى ينوى الصلاة فى مسجديهما او يسميهما فيقول الى مسجد الرسول و مسجد ايلياء و ان لم ينو الصلاة فيهما فليأتهما راكبا و لا هدى عليه وكأنه لما سماهما قال لله على ان اصلى فيهما و لو نذر الصلاة فى غيرهما من مساجد الامصار صلى بموضعه و لم يأته ، و من نذر أن يرابط او يصوم بموضع يتقرب باتيانه الى الله تعالى كعسقلان و الاسكندرية لزمه ذلك فيه ، و ان كان من اهل مكة و المدينة و لايلزم المشى الا من قال على المشى الى مكة او بيت الله او المسجد الحرام او الكعبة او الحجر او الركن . انتهى كلام التهذيب ، و هو يدل على انه انما يلزم اتيان المدينة اذا سمى مسجدها او نوى الصلاة فيه فما عدا هذا لايلزم بالنذر و ان كان قربة .

الثالث انا قدمنا ان زيارة قبر النبي صلى الله عليه و سلم مطلوبة بالخصوص للاحاديث التى صدرنا بها هذا الكتاب ولعمل السلف و الخلف و مطلوبة بالعموم لاندراجها تحت الاحاديث الصحيحة المشهورة فى زيارة القبور و اللزوم بالنذر ظاهر من الجهة الاولى ، و اما من الجهة الثانية فقد قدمنا ان مقاصد الزيارة متعددة و زيارة القبور من حيث الجملة كزيارة القادمين و قد قدمنا فى لزوم زيارة القادمين بالنذر خلافا مع القطع بكونها قربة و زيارة القبور من حيث الجملة مثله و زيارة قبر معين ان قصد بها الدعاء له اواداء حقه ظهر اللزوم لحق الميت و ان قصد التبرك ظهر

لزوم

اللزوم ايضا فى قبر النبى صلى الله عليه و سلم و تعينه دون غيره و ان قصد الاتعاظ لم يتعين وكان لزوم اصل الزيارة على الخلاف و ان لم يقصد شيئا فأبعد عن اللزوم . و السائل لمالك رحمه الله انما ذكر مجرد الاتيان فلعل مالكا لم يلزمه لذلك و لعل مالكا رحمه الله لم تبلغه الاحاديت الخاصة الواردة فى زيارة قبر النبى صلى الله عليه و سلم على الخصوص و انما يدرجه تحت الاحاديث الواردة فى زيارة القبور و ان كان هو اشرفها و احقها بالزيارة و لايلزمه بالنذر لذلك فى حقه و لافى حق غيره .

الرابع ان اتيان القبر قد يقصد زيارة من فيه و هو الذى نقول بانه قربة و هو الذى يقصده الناس غالبا، وقد يقصد زيارة المكان فى نفسه لشرفه و هذا لانقول بانه قربة الافيما شهد الشرع به فلعل مالكا رحمه الله اجاب على ذلك . و يدل على ان هذا مراده استدلاله بالحديث الذى جاء «لاتعمل المطى الا الى ثلاثة مساجد» .

و سنبين بيانا و اضحا ان الحديث انما هو فى السفر للامكنة لاللمقاصد التى فيها و مالك اجل و اعلم و اوسع باعا و اعلى كعبا من ان يخفى عنه ذلك فاستدلاله به يدل على انه اراد المكان فيكون مراده ان زيارة القبر من حيث هو تلك البقعة ليس بقربة و هو يوافق ما حمل القاضى عياض عليه قوله زرت قبر النبى صلى الله عليه و سلم و حينئذ فاما ان نوافق مالكا رحمه الله على ذلك عملا بقوله صلى الله عليه و سلم «لاتشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد» .

و نحمل قوله من زار قبرى على ان المراد من زارنى فى قبرى كما هو الظاهر المتبادر الى الفهم ، و اما ان يقال ان زيارة قبره ايضا

قربة بقوله من زار قبرى و هذا اخص من قوله لاتشد الرحال فيخصص به الآن كلامنهما اعم و اخص من وجه فلايقضى بتخصيص احدهما للآخر ، و الاولى ان المراد بقوله من زار قبرى من زارنى فى قبرى و يكون قصد البقعة نفسها ليس بقربة كما اقتضاه كلام مالك رحمه الله فقد بان بهذا معنى كلام مالك رحمه الله و انه ليس فيـــه ما يقتضى ان الزيارة ليست بقربة و لا ان السفر اليها ليس بقربة بل هى قربة عند جميع العلماء و لهذا لو نذر الاتيان الى مسجد رسول الله صلى الله عليه و سلم و قلنا بانه يلزمه و انه يشترط ضم قربة الى الاتيان قال الشيخ ابوعلى السنجى من اصحابنا انه يكتفى بالزيارة ، و قال الرافعى انه الظاهر و توقف فيه الامام من جهة ان الزيارة لا تتعلق بالمسجد و تعظيمه و ليس توقفه لكون الزيارة ليست قربة هذا لم يقله احد . و قد قدمنا فى الباب الرابع من كلام العبدى المالكى التصريح بان المشى الى المدينة للزيارة افضل من الكعبة و من بيت المقدس .

الباب السادس

فى كون السفر اليها قربة

وذلك من وجوه ، أحدها الكتاب العزيز فى قوله تعالى (و لوانهم اذظلموا انفسهم جاؤك) الآية وقد تقدم تقريرها فى الباب الخامس و المجىء صادق على المجىء من قرب و من بعد بسفر و بغير سفر و لا يقال ان جاؤك مطلق و المطلق لادلالة له على كل فرد و ان كان صالحا لها ، لانا نقول هو فى سياق الشرط فيعم فمن حصل منه الوصف المذكور وجدالله توابا رحيما .

الثانى السنة من عموم قوله من زار قبرى فانه يشمل القريب

و البعيد

و البعيد و الزائر عن سفر و عن غير سفر كلهم يدخلون تحت هذا العموم لاسيما قوله فى الحديث الذى صححه ابن السكن «من جاءنى زائرا لاتعمله حاجة الازيارتى» فان هذا ظاهر فى السفربل فى تمحيض القصد اليه و تجريده عما سواه و قد تقدم ان حالة الموت مرادة منه اما بالعموم و اما انها هى المقصود .

و الثالث من السنة ايضا لنصها على الزيارة و لفظ الزيارة يستدعى الانتقال من مكان الزائر الى مكان المزور كلفظ المجيء الذى نصت عليه الآية الكريمة فالزيارة اما نفس الانتقال من مكان الى مكان بقصدها و اما الحضور عندالمزور من مكان آخر و على كل حال لابد فى تحقيق معناها من الانتقال و لهذا ان من كان عندالشخص دائما لايحصل الزيارة منه و لهذا تقول زرت فلانا من المكان الفلانى و تقول زرنا النبى صلى الله عليه و سلم من مصر اومن الشام فتجعل ابتداء زيارتك من ذلك المكان فالسفر داخل تحت اسم الزيارة من هذا الوجه فاذا كانت كل زيارة قربة كان كل سفراليها قربة. و ايضا فقدثبت خروج النبى صلى الله عليه و سلم من المدينة لزيارة القبور و اذا جاز الخروج الى القريب جاز الى البعيد فماورد فى ذلك خروجه الى البقيع كما هو ثابت فى الصحيح و قد ذكرته فى الباب السابع من هذا الكتاب .

و خروجه صلى الله عليه و سلم لقبور الشهداء روى ابوداود فى سننه عن طلحة بن عبيدالله قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم نريد قبور الشهداء حتى اذا اشرفنا على حرة و اقم فلما تدلينا منها فاذاً قبور بمجنبة قال قلنا يا رسول الله أ قبور اخواننا هذه؟ قال قبور اصحابنا فلما جئنا قبور الشهداء قال هذه قبور اخواننا . و اذا ثبت

مشروعية الانتقال الى قبر غيره فقبره صلى الله عليه وسلم اولى .

الرابع الاجماع لاطباق السلف والخلف فان الناس لم يزالوا فى كل عام اذا قضوا الحج يتوجهون الى زيارته صلى الله عليه وسلم ومنهم من يفعل ذلك قبل الحج هكذا شاهدناه وشاهده من قبلنا وحكاه العلماء عن الاعصار القديمة كما ذكرناه فى الباب الثالث وذلك امر لا يرتاب فيه وكلهم يقصدون ذلك ويعرجون اليه وان لم يكن طريقهم ويقطعون فيه مسافة بعيدة وينفقون فيه الاموال ويبذلون فيه المهج معتقدين ان ذلك قربة وطاعة . واطباق هذا الجمع العظيم من مشارق الارض ومغاربها على مر السنين وفيهم العلماء والصلحاء وغيرهم يستحيل ان يكون خطأ وكلهم يفعلون ذلك على وجه التقرب به الى الله عزوجل ومن تأخر عنه من المسلمين فانما يتأخر بعجز او تعويق المقادير مع تأسفه عليه ووده لو تيسر له ، ومن ادعى ان هذا الجمع العظيم مجمعون على خطأ فهو المخطئ .

فان قلت ان هـــذا ليس مما يسلمه الخصم لجواز أن يكون سفرهم ضم فيه قصد عبادة اخرى الى الزيارة بل هو الظاهر كما ذكر كثير من المصنفين فى المناسك انه ينبغى ان ينوى مع زيارته التقرب بالتوجه الى مسجده صلى الله عليه وسلم والصلوة فيه والخصم ما انكر اصل الزيارة انما اراد أن يبين كيفية الزيارة المستحبة وهى ان تضم اليها قصد المسجد كما قاله غيره .

قلت اما المنازعة فيما يقصده الناس فمن انصف من نفسه وعرف ما الناس عليه علم انهم انما يقصدون بسفرهم الزيارة من حين يعرجون الى طريق المدينة ولا يخطر غير الزيارة من القربات الا ببال قليل

منهم ثم مع ذلك هو مغمور بالنسبة الى الزيارة فى حق هذا القليل وغرضهم الاعظم هو الزيارة حتى لو لم يكن ربما لم يسافروا ولهذا قل القاصدون الى بيت المقدس مع تيسر اتيانه وان كان فى الصلوة فيه من الفضل ما قد عرف فالمقصود الاعظم فى المدينة الزيارة كما ان المقصود الاعظم فى مكة الحج او العمرة وهو المقصود اومعظم المقصود من التوجه اليها وانكار هذا مكابرة، ودعوى كون هذا الظاهر اشد وصاحب هذا السؤال ان شك فى نفسه فليسأل من كل من توجه الى المدينة ما قصد بذلك .

واما ما ذكره المصنفون فى المناسك فانهم لم يريدوا به انه شرط فى كون السفر للزيارة قربة ما قال هذا احد منهم ولاتوهمه ولا اقتضاه كلامه وانما ارادوا انه ينبغى ان يقصد قربة اخرى ليكون سفرا الى قربتين فيكثر الاجر بزيادة القرب حتى لوزاد من قصد القربات زادت الاجور كأن يقصد مع ذلك زيارة شهداء احد وغير ذلك من القرب التى هناك . وارادوا بالتنبيه على ذلك انه قد يتوهم ان قصد قربة اخرى قادح فى الاخلاص فى نية الزيارة فنبهوا بذلك على هذا المعنى ولهذا قال ابو عمرو ابن الصلاح ولا يلزم من هذا خلل فى زيارته على ما لايخفى فمن تخيل ان مرادهم ان شرط كون سفر الزيارة قربة ضم قصد قربة اخرى اليه فقد أخطأ خطأ لايخفى على احد ممن له فهم . وقولك ان الخصم انما اراد أن يبين كيفية الزيارة المستحبة وهو ان يضم اليها قصد المسجد كما قاله غيره ، ان غيره لم يقل ذلك ولا دل عليه كلامه ولا اراده .

الخامس ان وسيلة القربة قربة فان قواعد الشرع كلها تشهد

بان الوسائل معتبرة بالمقاصد قال صلى الله عليه و سلم «ألا أد لكم على ما يمحوالله به الخطا يا و ترفع به الدرجات قالوا بلى يارسول الله قال اسباغ الوضوء على المكاره وكثرة الخطى الى المساجد و انتظار الصلاة بعد الصلاة فذلكم الرباط فذلكم الرباط» رواه مسلم ، و الخطى الى المساجد انما شرفت لكونها و سيلة الى عبادة .

و قال صلى الله عليه و سلم اذا توضأ فأحسن الوضوء ثم خرج الى المسجد لا تخرجه الا الصلاة لم يخط خطوة الا رفعت له بها درجة و حط عنه بها خطيئة . رواه البخاري و مسلم .

و قال صلى الله عليه و سلم اعظم الناس أجرا فى الصلوة ابعدهم فا بعدهم ممشى ، رواه البخارى و مسلم . و قال رجل ما يسرنى ان منزلى الى جنب المسجد أنى اريد ان يكتب لى ممشاى الى المسجد و رجوعى اذا رجعت الى اهلى . فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم قد جمع الله لك ذلك كله . رواه مسلم . و قال جابر كانت ديارنا نا ئية من المسجد فاردنا ان نبيع بيوتنا فنقرب من المسجد فنهانا رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال ان لكم بكل خطوة درجة . رواه مسلم .

و قال صلى الله عليه و سلم من تطهر فى بيته ثم مشى الى بيت من بيوت الله ليقضى فريضة من فرائض الله كانت خطوتا ه احداهما تحط خطيئة و الاخرى ترفع درجة . رواه مسلم ، و قال صلى الله عليه و سلم من غدا الى المسجد او راح أعد الله له نزلا كلما غدا او راح ، رواه البخارى و مسلم .

و قال صلى الله عليه و سلم من خرج من بيته متطهرا الى صلوة مكتوبة فأجره كأجر الحاج المحرم ، و من خرج الى تسبيح الضحى لا ينصبه

الا اياه فأجره كأجر المعتمر رواه ابو داود. و قال صلى الله عليه و سلم «بشر المشائين فى الظلم الى المساجد بالنور التام يوم القيامة» رواه ابو داود و الترمذى و ابن ماجه، و فى رواية: اولئك الخواضون فى رحمة الله. و قال صلى الله عليه و سلم «من غسل و اغتسل و غدا و ابتكر و دنا من الامام و لم يلغ كان له بكل خطوة عمل سنـــة صيامها و قيامها» رواه ابو داود. و فى رواية و مشى و لم يركب. و قال صلى الله عليه و سلم من أتى اخاه المريض عائدا مشى فى غرفة الجنــة حتى يجلس فاذا جلس غمرته الرحمة. و قال صلى الله عليه و سلم من عاد مريضا او زار اخاله فى الله ناداه مناد من السماء ان طبت و طاب ممشاك و تبوأت من الجنة منزلا. رواه الترمذى و ابن ماجه و قال الترمذى حسن غريب.

فهذه الاحاديث كلها تدل على ان وسـائل القربة قربة وكيف يتأتى نزاع فى ذلك و الشريعة كلهـا طافحة به و القرآن ناطق به قال تعالى (و من يخرج من بيته مهاجرا الى الله و رسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله) و هذه الآية يحسن ان تكون دليلا على المقصود فان المسافر لزيارة رسول الله صلى الله عليه و سلم خرج من بيته مهاجرا الى الله و رسوله: و قال تعالى (ذلك بأنهم لايصيبهم ظمأ و لا نصب و لا مخمصة فى سبيل الله و لايطأون موطأ يغيظ الكفار و لا ينالون من عدو نيلا الا كتب لهم به عمل صالح ان الله لا يضيع أجر المحسنين و لاينفقون نفقة صغيرة و لا يقطعون واديا الا كتب لهم ليجزيهم الله احسن ما كانوا يعملون).

فهذه الامور كلها انما كتبت لهم وكتب لهم بها اجرلانها وسيلة الى الجهاد فى سبيل الله بل الجهاد نفسه انما شرف لكونه سببا لاعلاء

كلمة الله وكذلك جميع ما طلبه الشرع مما هو معقول المعنى فهو وسيلة لذلك المعني المعقول منه وبسببه طلب، وقد نقل الاصوليون الاجماع على ان من مشى من مكان بعيد حتى حج كان افضل ممن حج من مكة، وفى الحديث عن الله تعالى: بعينى ما يتحمل المتحملون من اجلى. ولاشك ان المتوسل الى قربة بمباح فيه مشقة كالسفر وغيره متحمل لتلك المشقة من اجل الله تعالى فهو بعين الله تعالى والله ناظر اليه وجازيه على سعيه: بل المباح الذى لامشقة فيه وفيه راحة للنفس اذا قصد به التوسل الى قربة حصل له به اجر كمن نام ليتقوى على قيام الليل اواكل ليتقوى على الطاعة ولهذا ورد فى الاثر إنى أحتسب نومتى كما احتسب قومتى.

وتكلم العلماء فى ان الثواب فى هذا القسم على القصد خاصة او على الفعل والاقرب الثانى ويشهد له قوله صلى الله عليه وسلم فى الحديث الصحيح « انك لن تنفق نفقة تبتغى بها وجه الله حتى اللقمة ترفعها الى فى امرأتك الا ازددت رفعة ودرجة » فهذا يشهد لانه يؤجر على المباح اذا اقترن بالنية، وكذلك الحديث الصحيح انه يضع شهوته فى الحلال وله فيها أجر، وحاصلها ان العبادات اربعة اقسام.

احدها ما وضعه الشرع عبادة اما تعبدا واما لمعنى يحصل بها كالصلوة والصوم والصدقة والحج فهذا متى صح كان قربة ولا يمكن وجوده شرعا على غير وجه القربة.

وثنيها ما طلبه الشرع من مكارم الاخلاق كافشاء السلام ونحوه لما فيه من المصالح وهذا مقصود الشارع فاذا وجد منه الامتثال كان قربة وان وجد بدونها كان من جملة المباحات.

وثالثها ما لا يستقل بتحصيل مصلحة ولا يفعل الا على وجه التوصل

به الى غيره كالمشى و نحوه فهذا لايقع غالبا الاعلى وجه الوسيلة فيكون بحسب ما يقصد به، ان قصد به حرام كان حراما أو مباح كان مباحا او قربة كان قربة و ان وقع من المكلف لابقصد أصلا كان عبثا فيكون مكروها و لانزاع فى هذا القسم انه اذا قصد به القربة كان قربة و هو القسم الذى نحن بصدده و تصدينا لتقرير كونه قربة .

و رابعها ما وضع مباحا مقصودا لتحصيل المصالح الدنيوية كالاكل و الشرب و النوم لمصلحة الابدان فهذا ان حصل بغير نية او بنية دنيوية كان مستوى الطرفين و ان حصل بنية دينية حصل الأجر، اما على النية وحدها كما ذكره بعض العلماء، و اما على النية مع الفعل وهو الحق لما سبق، و هذا القسم الرابع اخفض رتبة من الوسيلة كما ان الوسيلة اخفض رتبة من القسمين الاولين فقد تقرر بهذا ان وسيلة القربة قربة و السفر لقصد الزيارة وسيلة اليها فتكون قربة .

فان قلت قد يقول الخصم الزيارة قربة فى حق القريب خاصة اما البعيد الذى يحتاج الى سفر فلا و حينئذ لايكون السفر اليها وسيلة الى قربة فى حقه و انما تكون الوسيلة قربة اذا كانت يتوصل بها الى قربة مطلوبة من ذلك الشخص المتوسل، قلت الزيارة قربة مطلقا فى حق القريب و البعيد فان الادلة الدالة عليها غير مفصلة، و من ادعى تخصيص العام بغير دليل قطعنا بخطائه .

فان قلت . فالصلوة مطلقا قربة و السفر اليها ليس بقربة الا الى المساجد الثلاثة، قلت قد يكون الشئ قربة و انضمامه الى غيره ليس بقربة فالصلوة فى نفسها قربة وكونها فى مسجد بعينه غير الثلاثة ليس بقربة فالسفر اليه وسيلة الى ما ليس بقربة .

فان قلت لوكانت وسيلة القربة قربة مطلقا لكان النذر قربة لانه وسيلة الى ايقاع العبادة واجبة والواجب افضل من النفل والنذر مكروه لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن النذر وقال انه لا يأتى بخير وانما يستخرج به من البخيل ، قلت جعل النفل فرضا ليس بقربة بل هو مكروه لما فيه من الخطر والتعرض للاثم بتقدير الترك ووقوع العبادة ممكن بغير النذر فلم يحصل بالنذر الا التعرض للخطر والحرج على انا نقول ان وسيلة القربة قربة من حيث هى موصلة لذلك المطلوب وقد يقترن بها امر عارض يخرجها عن ذلك كمن يمشى الى الصلوة فى طريق مغصوب ، والمدعى ان الفعل اذا كان مباحا ولم يقترن به الاقصد القربة به كان قربة وهذا لا يستثنى منه شئ .

فان قلت كيف تجزمون بهذا وقد اشتهر خلاف الاصوليين فى ان الأمر بالشئ امر بما لا يتم الابه اولا ومقتضى ذلك ان يجرى خلاف فى ان وسيلة المندوب هل هى مندوبة اولا ؟ قلت ، سنبين فى آخر الكلام ان كون الفعل قربة اعم من كونه مأمورا به ونبدأ اولا بالكلام على كون هذا السفر مأمورا به امر ندب فنقول : ما لا يتم المأمور به الا به ينقسم الى شرط فى وجوده والى ما هو شرط للعلم بوجوده كغسل جزء من الرأس للعلم بغسل الوجه ، والخلاف فى القسم الثانى قوى وليس مما نحن فيه .

واما القسم الاول وهو ما كان شرطا اوسببا لوجود المأموربه كالذى نحن فيه ونعبر عنه بالمقدمة فالجمهور على انه مأموربه واجب لوجوب المقصد وخالف فى ذلك فريقان من الاصوليين فرقة خالفوا فى الشرط ولم يخالفوا فى السبب : وفرقة خالفوا فى الشرط والسبب

جميعا ، وربما نقل الخلاف فى ذلك عن الواقفية وانهم لم يجزموا فى ذلك بشىء بل توقفوا على عادتهم وربمانقل الجزم بعدم الوجوب ، وكلاالقولين ان اخذ بالنسبة الى دلالة اللفظ وان دلالة لفظ الامر بالمقصود قاصرة عن دلالته عن الامر بالمقدمة فيسهل الامر فيه ولا يمنع عدم دلالة غيره ولاينفى ذلك كون مقدمـــة المأمور به مأمورا بها لدليل عقلى . وان اخذ بالنسبة الى انه اذا ترك يعاقب على ترك المقصد خاصة ولا يعاقب على ترك المقدمة فقريب ايضا ولكنه انما يبقى الوجوب لاالندب وكلامنا فى الندب ، وان اخذ بالنسبة الى ان الشىء الذى ورد الامر به مطلقا لايجب الاعند وجود شرطه كما صرح به بعض متأخرى الاصوليين ، فهذا قول باطل لم يتحقق القول به عن أحد من الائمة المعتمد على كلامهم ، وقواعد الشريعة تقطع ببطلانه ولاشك ان الائمة المعتبرين الذين هم ائمة الفتيا على خلافه ومستند من فرق بين السبب والشرط ان ايجاب المسبب لوكان مقيدا بحال وجود السبب لكان ايجابا لتحصيل الحاصل لان المسبب حاصل مع السبب بخلاف الشرط وقد اطلنا فى ذلك والمقصود ان الزيارة اذا كانت مندوبة فى حق البعيد والسفر شرط لها كان مندوبا وهذا لم يحصل فيه نزاع بين العلماء .

فان قلت هل تقولون ان كل سفر للزيارة مندوب او مطلق السفر لها ، قلت قد تقرر فى اصول الفقه ان الامر بالماهية الكلية ليس امرا بشىء من جزئياتها ولكنه مأمور بجزئى من الجزئيات لابعينه لانه لايتحقق الاتيان بالكلى بدونه وهو مخير فى تعيين ذلك الجزئى فاذا أتى بجزئى معـــين خرج عن عهدة الامر وتقول انه أتى بالمأمور به وهو الكلى والجزئى لا بعينه ، واما هذا الجزئى المعين فلا يقول انه

مأموربه لانه مخير فيه ولكنه قربة وطاعة لانه فعل لامتثال الامر فكل سفر يقع بقصد الزيارة ولم يقترن به قصد محرم او مكروه فهو قربة لكونه موصلا الى قربة وبه يحصل اداء السفر المأموربه لانه حاصل فى ضمن ذلك المشخص ولاتقول ان ذلك المشخص هوالمأموربه لان الامر انما يتعلق بكلى وهذا جزئى لكنه قربة لكونه قصدبه القربة ووسيلة اليها فالقربة تصدق على الكلى والجزئى والطلب لايتعلق الا بكلى والسفر المعين وسيلة الى الزيارة وليس شرطا فيها ومطلق السفر للزيارة وسيلة وشرط ومطلق السفر شرط وقد لايقصدبه التوسل فلا يسمى وسيلة .

فان قلت : هل المقدمة هى الوسيلة اوغيرها ؟ قلت المقدمة ما يتوقف عليها الشىء وقد علمت خلاف الاصوليين فى انها هل تجب بوجوب ذلك الشىء اولا وذلك خارج عن كونها قربة اوليست بقربة فان الذى يتوقف عليه الفعل قد يفعل بقصد القربة فيكون قربة وقد يفعل لابقصد القربة فلا يكون قربة فمن مشى الى مكة لمقصد غير صالح ثم حج لم يكن سفره قربة ولكن سقط عنه الامر بالمقدمة لزوال السبب المقتضى لوجوبها .

واما الوسيلة فقال الجوهرى الوسيلة ما يتقرب به الى الغير والجمع الوسل والوسائل والتوسيل والتوسل واحد يقال وسل فلان الى ربه وسيلة وتوسل اليه بوسيلة اذا تقرب اليه بعمل ، انتهى كلام الجوهرى ، فاسم الوسيلة اذا اطلق على المقدمة فهو من حيث كونها يتقرب بها لامن حيث كونها متوقفا عليها بل قد يكون المقصد متوقفا على الوسيلة بعينها فيجرى فى وجوبها الخلاف السابق ، وقد لايتوقف المقصد عليها

بعينها

بمينها بل على ما هو أعم منها و يختارها العبد للتوسل بها ، و قد لا يتوقف المقصد عليها اصلا فى نفس الامر و لكن يقصد العبد أو يتوهم توقفه اوخطر بباله انها موصلة اليه و لم يخطر بباله امر آخر ففى كل هذه الاحوال يسمى و سيلة و قربة لايجرى فيها الخلاف الاصولى ، فالوسيلة لا تطلق على المقدمة حتى يقصد بها التقرب الى المقصود و لا تسمى و سيلة بدون هذا القصد الا على سبيل المجاز بمعنى انها صالحة للتوسل و مراد الاصوليين بالمقدمة ما يتوقف عليها الشيء سواء أ قصد بها التوصل اليه أم لا ، فبينهما عموم و خصوص من وجه .

و لو سلمنا ان الوسيلة مرادفة للمقدمة فلاشك انها لا تكون قربة حتى يقصد بها التقرب الى قربة فمرادنا بقولنا و سيلة القربة قربة هذا المعنى ، و من هنا يظهر أن كون الشيء قربة غير كونه و اجبا و مندوبا فان الحكم بالايجاب اوالندب انما هو على الماهية الكلية وكل ما و جد فى الخارج مشخص لايتعلق الطلب به بخوصه فلايحكم عليه بخصوصه بانه و اجب لكنه مؤد للواجب فى ضمنه و الحكم بكون الشيء قربة تارة يكون باعتبار حقيقته و هو ما و ضع لان يتقرب به فيكون كذلك، و تارة يكون باعتبار ما قصد به التقرب فيطلق على الفعل بعد تشخصه .

اذا عرف ذلك فهاهنا اعتبارات ، أحدها مطلق السفر ، و الثانى السفر الى المدينة ، و الثالث السفر الى المدينة بقصد القربة ، و كل و احد من القسمين الاولين ليس مطلوبا و لاقربة من حيث هو هووانما قد يطلب طلب الوسائل لغيره ، و القسم الثالث مطلوب و قربة و يتفاوت مراتبه بحسب تفاوت القربة المقصودة به فانها قد تكون الزيارة و قد تكون قربة اخرى كالصلاة فى المسجد و نحوها ، و قد تكون

مجموع ذلك او القدر المشترك بينها و هو مطلق القربة ، وكل من هذه الاربعة قربة لما قررناه ، و لان السفر الى المدينة لم يكن قربة لمطلق كونه سفرا او سفرا الى المدينة و انما كان لعلة و هى قصد القربة و حيث وجدت العلة وجد المعلول ، و لا فرق فى الحكم بالقربة على كل واحد من الاربعة بين ان يوجد كليا اوجزئيا مشخصا لما قدمناه .

و اما الحكم بكونه مطلوبا او مندوبا اليه بخصوصه فلا يتعلق بمشخص منها كان و لابواحد من الاربعة بعينه و انما يتعلق بواحد منها لابعينه و مهما وجد منها كان قربة يتأدى المأمور به فى ضمنه و هذا التقسيم وحكم كل واحد منها لايتأتى فيه نزاع بين العقلاء سواء قلنا مقدمة المأمور به مأمور بها ام لا و هكذا حكم كل كلى طلبه الشرع ولم ينص على انواعه . و اما خصال الكفارة فقيل ان الواجب فيها القدر المشترك بين الخصال فيأتى فى انواع الخصال ما قلناه فى الجزئيات ، و المشهور ان كل خصلة واجبة بعينها على تقدير ان لا يأتى بغيرها فمتى فعلها وقعت واجبة بخصوصها لنص الشرع عليها اعنى خصوص العتق مثلا بالنسبة الى الاطعام و الكسوة ، و اما اعتاق الرقبة المعينة فهو كاشخاص الكلى بلا اشكال فيأتى فيه ماسبق من البحث .

فان قلت : السفر ينقسم الى ما يقصدبه المسافرضم عبادة اخرى الى الزيارة كصلوة و اعتكاف فى مسجده صلى الله عليه و سلم و لا اشكال فى كونه قربة و الى ما يقصد قصره على قصد الزيارة لاغير ، و النزاع انما هو فى هذا و الى ما يعرى عن القصدين و استدلالكم بكون وسيلة القربة قربة فيه نظر لان توقف الشئ على الاعم لايستلزم توقفه على الاخص و زيارة من كان على مسافة بعيدة انما يتوقف على سفر من

الاسفار الثلاثة المذكورة لا على القسم الثانى ليتم ما ذكرتم ، قلت هذا خلف من الكلام لانك ان لم تقل بان وسيلة القربة قربة فلا حاجة بك الى هذا الاستدلال والتقسيم ، وقل ان وسيلة القربة ليست بقربة وحينئذ يرد عليك مالا قبل لك به مما قدمناه من الاستدلال على كون وسيلة القربة قربة وذلك امر معلوم من الشرع ، ثم يلزمك ان السفر للزيارة وقربة اخرى لا تكون قربة على زعمك لانه انما يكون قربة لكونه وسيلة الى قربة وان كنت تقول بان وسيلة القربة قربة فما وجه النظر بعد تقرير كون الزيارة قربة ، واحتجاجك بان توقف الشيء على الاعم لا يستلزم توقفه على الاخص عجيب جدا لانك ان فسرت الوسيلة بما يفعل لقصد التقرب الى المقصود كما فسرناه كان كل واحد من السفر الذى قصد به الزيارة مع قربة اخرى والسفر الذى قصد به الزيارة فقط قربة لانه قصد به التوسل الى قربة فوجب ان يكون قربة سواء كانت الزيارة متوقفة على عينه ام لا فالفرق بين القسمين باطل قطعا .

وان فسرت الوسيلة بما يتوقف عليه المقصود كما يشعر به ظاهر كلامك فان اخذته بشرط قصد القربة معه وجعلت علة القربة ذلك القصد عاد الكلام وكان كل من القسمين قربة لان الموجب لجعله قربة قصد القربة وهو موجود فى القسمين ، وان جعلت العلة التوقف وقلت انه يتوقف على الاعم لا على الاخص لزمك ان تقول القربة ما هو اعم من السفرين وخصوص كل منهما ليس بقربة ففرقك بين القسمين لا وجه له ، وان اخذته مجردا فهو باطل لانه يدخل فيه مطلق السفر ولم يقل احد بانه قربة فان السفر من حيث هو هو مباح وانما

تعرض له القربة بعلة قصد القربة فحيث حصلت تلك العلة حصل معلولها وحيث لا فلا ففرقك بين قربة و قربة لاوجه له .

فقد بان بهذا انه بعد العلم بكون الزيارة قربة و بكون وسيلة القربة قربة يقطع بان السفر للزيارة قربة سواء ضم معه قصد قربة اخرى ام لا ، و الشك فى ذلك انما يكون للشك فى احدى المقدمتين و تقرير السؤال مختل على كل تقدير ، و ليس لك ان تقول ان السفر للزيارة المجردة داخل تحت النهى بقوله لاتشد الرحال و السفر لها و للمسجد سفر للمسجد فكان مباحا للحديث لأنا سنبين معنى الحديث و انه لا يشمل الزيارة ، و بتقدير ان يكون السفر للزيارة منهيا عنه فالسفر لها و للمسجد ينبغى ان يكون منهيا عنه على هذا البحث لتركبه من منهى عنه و غيره و ايضا فان هذا يدل على انك لا تقول بان وسيلة القربة قربة فكان يكفيك من الاول ان تقول ان وسيلة القربة ليست قربة و انما كان السفر فى القسم الاول قربة لدليل آخر ، فانتقالك الى هذا التطويل لافائدة فيه فعلى كل تقدير هذا الكلام ساقط .

و اما السفر العارى عن القصدين المذكورين فيدخل فيه السفر لقربة غير الزيارة فقط و السفر المباح و السفر لغيرهما و لا حاجة بنا الى الكلام فى ذلك ، و اما قولك فى القسم الثانى من اقسام السفر ما يقصد به قصره على قصد الزيارة لاغير فهذه العبارة تحتمل أمرين .

أحدهما ان يقصد الزيارة ويقصد أن لايفعل معها قربة اخرى من تحية المسجد و لاغيرها و هذا الامر لايقصده عاقل غالبا و ليس هو المسؤل عنه فان الناس انما يسألون عن الواقع منهم و بهم حاجة الى معرفة حكمه فذكر هذا القسم هوس و ارادته فى فتيا العامة بعبارة

يفهمون

يفهمون منها العموم تضليل، ثم انا نقول ولوفرض ذلك كان سفره قربة لانه قصدبه قربة ولكن قصده ترك غيرها من القربات ليس بقربة .

الامر الثانى ان يقصد الزيارة ولايخطر بباله أمر آخربنفى ولااثبات ولاوجه للتوقف فى كون ذلك قربة بعد العلم بكون الزيارة قربة ووسيلة القربة قربة والظاهرمن صاحب هذا السؤال انه اراد هذا الامر الثانى فانه الذى قال ان الخصم انما اراد ان يبين كيفية الزيارة المستحبة وهى ان تضم اليها قصد المسجد كما قاله غيره، وقدمنا الكلام على ذلك ففى هذه القطعة من كلامه بيان ان شرط الاستحباب فى الزيارة عند الخصم وغيره ضم قصد المسجد اليها ومقتضى ذلك ان عند عدم الضم ينتفى الاستحباب سواء اراد عدم ما سواها من القرب ام لا وهويبين ان مراده فيما تقدم بما يقصد قصره على قصد الزيارة لاغير. المعنى الثانى الذى قدمناه وهو عدم قصد سواها لاقصد عدمه وقدقدمنا انه لاوجه للتوقف فى كون ذلك قربة لانه وسيلة الى قربة ولم يقترن به قصد صادق ولامانع من الحكم بالقربة عليه .

المعنى الثانى ان اطلاق قوله يقتضى ان الخصم وغيره انما يستحبون الزيارة مطلقا من غير سفر اذا ضم اليها قصد المسجد وحينئذ لاتكون الزيارة وحدها قربة سواء كانت عن سفرأم عن غير سفر وهومخالف للأدلة الدالة على ان الزيارة قربة وكانه انما اراد السفر للزيارة وانما اطلق العبارة، وايا ما كان فهو باطل لما قدمناه .

واعلم ان هذا السؤال المبنى على تقسيم السفر ضعيف وكذلك السؤال المبنى عليه الذى قدمته فى الاستدلال بعمل السلف والخلف على السفر، وانما ذكرتهما لانى وقفت على كلام بعض الفضلاء ذكرهما

فيه فاحتجت الى جوابهما و الخصم الذى النزاع معه لعله لا يرتضيهما، و العجب ممن أوردهما مع موافقته على ان السفر لمجرد الزيارة قربة فان كان قال ذلك بغير دليل فهو باطل و ان كان قاله لاحـد الدليلين المذكورين فالقدح فيهما قدح فيه فلا يمكنه الجزم به ، و ان كان قاله لدليل آخر فكان ينبغى ان يبينه حتى يظهر انه يفترق الحال فيه بين الاسفار اولا .

بل العجب منه قوله بهذه الامور مع قوله بان كون الزيارة قربة معلوم من الدين بالضرورة و جاحده محكوم عليه بالكفر و قد بان بما ذكرناه ان لزوم كون السفر لمجرد الزيارة قربة لازم لكون الزيارة قربة و ان اللزوم بينهما بين ليس بالخفى و العلم بالملزوم مع التوقف فى اللازم البين له مستحيل فالقول باثبات الملزوم مع التوقف فى اثبات اللازم البين لا يجتمعان فمن توقف فى كون السفر لمجرد الزيارة قربة لزمه التوقف فى كون الزيارة قربة ، و من قال بان كون السفر لمجرد الزيارة قربة من الامور الخفية لزمه ان يقول بذلك فى الزيارة فانه تقرر أن الملازمة بينهما بينة معلومة من الشرع .

فان قلت : فما تقولون فى السفر الى زيارة ما عدا قبر النبى صلى الله عليه و سلم قلت ، قال الفقيه الامام ابو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن عمر المالكى المعروف بالشار مساحى فى كتاب (تلخيص محصول المدونة من الاحكام) الملقب (بنظم الدر) فى كتاب الجامع فى الباب الحادى عشر فى السفر و هو احد ابوابه ، قال فى هـذا البـاب ، و السفر قسمان هرب و طلب اما الهرب فالخروج من ارض الحرب و ارض البدعة و ارض غلب عليها الحرام و من خوف الاذى فى البدن و من الارض

الغمة

الغمة (١) و اما الطلب فيكون للحج و الجهاد و العمرة و المعاش و الاتجار و قصد البقاع الشريفة وهى المساجد الثلاثة ومواضع الرباط تكثيرا لاهلها و لطلب العلم و لتفقد احوال الاخوان و زيارة الموتى لينتفعوا بترحم الاحياء و قصد الا تتفاع بالميت بدعة الا فى زيارة قبر المصطفى صلى الله عليه و سلم و قبور المرسلين صلوات الله عليهم اجمعين انتهى .

فاما استثناؤه قبر المصطفى صلى الله عليه و سلم و سائر المرسلين صلوات الله عليهم اجمعين و اقتصاره ان قصدها للانتفاع بهم سنة فصحيح و الظاهر ان ذلك عام فى زيارتها و السفر اليها كما يقتضيه صدر كلامه و اما السفر لزيارة غيرهم من الموتى لينتفعوا بترحم الاحياء فقد عده الشارمساحى كما ترى من اقسام سفر الطلب و الظاهر ان قصده انه سنة و الامر كذلك و ان كان عد معه سفر التجارة الذى هو مباح و اما قوله ان قصد الانتفاع بالميت غير الانبياء بدعة ففيه نظر فان ثبت فينبغى ان يخرج منه من يتحقق صلاحه كالعشرة المشهود لهم بالجنة و غيرهم و حينئذ يكون السفر لهم كالقسم الثانى فخرج من هذا ان الزيارة حيث استحبت استحب السفر لها و ذلك عام فى قصد انتفاع الميت بالترحم و خاص فى قصد الانتفاع بالميت .

الباب السابع

فى دفع شبه الخصم و تتبع كلماته و فيه فصلان

الاول فى شبهه

و له ثلاث شبه احداها فهم قوله صلى الله عليه و سلم « لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد » فتوهم الخصم ان فى هذا منع السفر للزيارة و ليس

(١) لعله « الوخمة » .

كما توهمه و نحن نذكر الفاظ الحديث ثم نذكر معناه ان شاء الله تعالى فنقول هذا الحديث متفق على صحته عن ابى هريرة رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه و سلم و ورد بالفاظ مختلفة اشهرها « لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد مسجدى هذا و مسجد الحرام و مسجد الاقصى » و هذه رواية سفيان بن عيينة عن الزهرى ، و الآخر « تشد الرحال الى ثلاث مساجد » من غير حصر ، و هذه رواية معمر عن الزهرى ، و آخر ، انما يسافر الى ثلاثة مساجد مسجد الكعبة و مسجدى و مسجد ايلياء » و هذه من طريق غير الزهرى ، و هذه الروايات الثلاث ذكرها مسلم فى فضل المدينة عن ابى هريرة و ذكر قبل ذلك فى سفر المرأة عن ابى سعيد الخدرى عن النبي صلى الله عليه و سلم « لا تشدوا الرحال الا الى ثلاثة مساجد مسجدى هذا و المسجد الحرام و المسجد الاقصى » و لفظه كما ذكرنا بصيغة النهى و اللفظ السابق بصيغة الخبر وورد فى خبر أبى سعيد ايضا انما تشد الرحال الى ثلاثة مساجد مسجد ابراهيم و مسجد محمد و مسجد بيت المقدس » رواه اسحاق بن راهويه فى مسنده ، و ورد من حديث ابن عمر رضى الله عنهما ايضا عن النبي صلى الله عليه و سلم و لفظه بصيغة النهى « لا تشدوا الرحال الا الى ثلاثة مساجد مسجد الحرام و مسجد المدينة و مسجد بيت المقدس » رواه الطبرانى فى معجمه ، هذه الفاظ المرويات .

و اما معناها فاعلم ان هذا الا ستثناء مفرغ تقديره لا تشد الرحال الى مسجد الا الى المساجد الثلاثة ، اولا تشد الرحال الى مكان الا الى المساجد الثلاثة و لا بد من احد هذين التقديرين ليكون المستثنى مندرجا تحت المستثنى منه ، و التقدير الاول اولى لانه جنس قريب و لما سنبينه من

قلة التخصيص اوعدمه على هذا التقدير ، ثم اعلم ان السفرفيه امران باعث عليه كالحج اوطلب العلم اوالجهاد اوزيارة الوالدين اوالهجرة وما اشبه ذلك .

والثانى ، المكان الذى هو نهاية السفر كالسفر الى مكة اوالمدينة او بيت المقدس او غيرها من الاماكن لاى غرض كان ولاشك ان شد الرحال الى عرفة لقضاء النسك واجب باجماع المسلمين وليس من المساجد الثلاثة وشد الرحال لطلب العلم الى اى مكان كان جائز باجماع المسلمين وقد يكون مستحبا او واجبا على الكفاية او فرض عين وكذلك السفر الى الجهاد ومن بلاد الكفر الى بلاد الاسلام للهجرة واقامة الدين ، وكذلك السفر لزيارة الوالدين وبرهما وزيارة الاخوان والصالحين وكذلك السفر للتجارة وغيرها من الاغراض المباحة .

فانما معنى الحديث ان السفر الى المساجد مقصور على الثلاثة على التقدير الاول الذى اخترناه ، او ان السفر الى الاماكن مقصور على الثلاثة على التقدير الثانى ثم على كلا التقديرين اما ان يجعل المساجد او الامكنة غاية فقط وعلة السفر امر آخر كالاشتغال بالعلم ونحوه من الامثلة التى ذكرها فهذا جائز الى كل مسجد والى كل مكان فلا يجوزان يكون هو المراد ، وقد يقال على بعد ان خروج تلك المسائل بأدلة على سبيل التخصيص للعموم فلا يمنع من ارادته فى الباقى وهذا لوقيل به فتقدير المساجد ايضا اولى من تقدير الامكنة لعلة التخصيص اذ التخصيص على تقدير اضمار الامكنة اكثر فيكون مرجوحا .

ثم على هذا التقدير فالسفر بقصد زيارة النبى صلى الله عليه وسلم غايته مسجد المدينة لانه مجاور للقبر الشريف فلم يخرج السفر للزيارة

عن ان تكون غايته أحد المساجد الثلاثة وهو المراد على هذا التقدير واما ان يجعل المساجد او الامكنة علة فقط ويكون قد عبر بالى عن اللام او غاية وعلة من باب تخصيص العام باحد حاليه لان غاية السفر قد يكون هو العلة وقد لايكون فيكون المراد النوع الاول وهو مايكون علة مع كونه غاية ، ومعنى كونه علة انه يسافر لتعظيمها اوللتبرك بالحلول فيها او بان يوقع فيها عبادة من العبادات التى يمكنه ايقاعها فى غيرها من حيث ان ايقاعها فيها افضل من ايقاعها فى غيرها ، وكل ذلك انما نشأ من اعتقاد فضل فى البقعة زائد على غيرها فنهى عن ذلك الا فى المساجد الثلاثة وهذا هو المراد وغيرها من الاماكن والمساجد لا يؤتى الا لغرض خاص لايوجد فى غيره كالثغر للرباط الذى لايوجد فى غيره وعلى هذا التقدير ايضا المسافر لزيارة النبي صلى الله عليه وسلم لم يدخل فى الحديث لانه لم يسافر لتعظيم البقعة وانما سافر لزيارة من فيها كما لو كان حيا وسافر اليه فيها او فى غيرها فانه لايدخل فى هذا العموم قطعا .

وملخص ما قلناه على طوله ان النهى عن السفر مشروط بامرين أحدهما ان يكون غايته غير المساجد الثلاثة والثانى ان تكون علته تعظيم البقعة والسفر لزيارة النبي صلى الله عليه وسلم غايته أحد المساجد الثلاثة وعلته تعظيم ساكن البقعة لاالبقعة فكيف يقال بالنهى عنه ، بل اقول ان للسفر المطلوب سببان ، احدهما مايكون غايته احد المساجد الثلاثة والثانى ما يكون لعبادة وان كان الى غيرها والسفر لزيارة المصطفى صلى الله عليه وسلم اجتمع فيه الأمران فهو فى الدرجة العليا من الطلب ودونه ما وجد فيه أحد امرين ، وان كان السفر الذى غايته احد الاماكن

الثلاثة لابد في كونه قربة من قصد صالح، واما السفر لمكان غير الاماكن الثلاثة لتعظيم ذلك المكان فهو الذي ورد فيه الحديث ولهذا جاء عن بعض التابعين انه قال. قلت لابن عمر اني اريد أن آتي الطور؟ قال انما تشد الرحال الى ثلاثة مساجد مسجد الحرام ومسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ومسجد الاقصى ودع الطور فلا تأته .

وفي مثل هذا الذي تكلم الفقهاء في شد الرحال الى غير المساجد الثلاثة فنقل امام الحرمين عن شيخه انه كان يفتي بالمنع عن شد الرحال الى غير هذه المساجد قال وربما كان يقول يكره وربما كان يقول يحرم بعد ما يظاهر النهي، وقال الشيخ ابو علي لايكره ولايحرم ولكن أبان رسول الله صلى الله عليه وسلم ان القربة المقصودة في قصد المساجد الثلاثة وما عداها ليس في قصد اعيانها قربة، قال وهذا حسن لا يصح عندي غيره .

قلت ويمكن ان يقال ان قصد بذلك التعظيم فالحق ما قاله الشيخ ابو محمد لانه تعظيم لما لم يعظمه الشرع وان لم يقصد مع عينه أمرا آخر فهذا قريب من العبث فيترجح فيه ما قاله الشيخ ابوعلي ولا نعلم في مذهبنا غير ذلك، وذهب الداودي الى ان ما قرب من المساجد الفاضلة من المصر فلا بأس ان يؤتى مشيا وركوبا استدلالا بمسجد قباء ولا يدخل تحت النهي في اعمال المطي لان الاعمال وشد الرحال لايكون لما قرب غالبا، ونقل القاضي عياض عن بعضهم انه انما يمنع المطي للناذر اما غير الناذر ممن يرغب في فضل مشاهد الصالحين فلا .

فهذه اربعة مذاهب في اتيان ما سوى الثلاثة من المساجد وعلى المذهب الرابع المفصل بين ان يكون بالنذر أو بغيره حمل بعضهم اتيان

النبي صلى الله عليه وسلم مسجد قباء لانه كان بغير نذر ولاحرج فيه بل متى خف عليه فعل القربة فيجيء في نذر ما سوى الثلاثة من المساجد ثلاثة مذاهب ، احدها انه لا يصح وهو مذهبنا ومذهب الجمهور ، والثاني يصح مطلقا وهو مذهب الليث بن سعد ، والثالث يلزم ما لم يكن بشد رحل كمسجد قباء وهو قول محمد بن مسلمة المالكي ، وقد روى مالك عن عبد الله بن ابي بكر بن حزم ان عبد الله بن عباس سئل عمن جعل على نفسه مشيا الى مسجد قباء وهو بالمدينة فألزمه ذلك وامره ان يمشي ، قال عبد الملك بن حبيب في (كتاب الواضحة) فكذلك من نذر أن يمشي الى مسجده الذي يصلي فيه جمعته او مكتوبته فعليه ان يمشي اليه وليس ذلك بلازمه فيما نأى عنه من المساجد لاماشيا ولاراكبا ، وكذلك روى ابن وهب وغيره عن مالك الا المساجد الثلاثة فيلزمه في المسجد الحرام ما نذر من مشي اوركوب ولايلزمه في المسجدين مسجد النبي صلى الله عليه وسلم وبيت المقدس المشي اليهما ويلزمه ان يأتيهما راكبا للصلاة فيهما . هذا كله في قصد المكان بعينه اوقصد عبادة فيه يمكن في غيره اما قصده بغير نذر لغرض فيه كالزيارة وشبهها فلايقول احد فيه بتحريم ولا كراهة .

فان قلت فقد قال النووي في شرح مسلم في باب سفر المرأة مع محرم الى الحج : اختلف العلماء في شد الرحال واعمال المطي الى غير المساجد الثلاثة كالذهاب الى قبور الصالحين والى المواضع الفاضلة ونحو ذلك فقال الشيخ ابو محمد من اصحابنا هو حرام وهو الذي اشار القاضي عياض الى اختياره ، والصحيح عند اصحابنا وهو الذي اختاره امام الحرمين والمحققون انه لا يحرم ولايكره ، قالوا والمراد ان الفضيلة

التامة

التامة انما هى فى شد الرحال الى هذه الثلاثة خاصة و الله اعلم، انتهى كلام النووى، و قد جعل الذهاب الى قبور الصالحين من محل الخلاف، قلت، رحم الله النووى لو اقتصر على المنقول اونقده حق النقد لم يحصل خلل و انما زاد التمثيل فحصل الخلل من زيادته .

و الذى نقله الامام و الرافعى و النووى فى غير شرح مسلم عن الشيخ ابى محمد رحمه لله ليس فيه هذه الزيادة بل فيه مايبين ان مراده ما قدمناه قال الامام قال: اذا نذرأن يأتى مسجدا من المساجد سوى المسجد الحرام قال العلماء فان كان المسجد الذى عينه غير مسجد المدينة و مسجد القدس فلا يلزم بالنذرشىء اصلا فانه ليس فى قصد مسجد بعينه غير المساجد الثلاثة قربة مقصودة و مالا يكون قربة ولا عبادة مقصودة فهو غير ملزم بالنذر، وكان شيخى يفتى بالمنع عن شد الر حال الى غير هذه المساجد ـ و ذكر ماقدمناه . وكذاك الرافعى قال اذا نذر اتيان مسجد آخر سوى الثلاثة لم ينعقد نذره قال الا مام وكان شيخى يفتى ـ و ذكر ما تقدم وكذلك النووى فى شرح المهذب وكذلك فى شرح مسلم فى باب فضل المساجد الثلاثة كلامه مشعر بما قلناه و مع ذلك قال ان ما قاله الشيخ ابو محمد غلط ففى كلام كل من الامام و الرافعى و النووى فى غير شرح مسلم و فى شرح مسلم فى غير هذا الباب مايبين ان فرض المسئلة فى قصد المساجد فيحمل كلام ابى محمد عليه .

اما قصد الا غراض الصحيحة فى المساجد وغيرها من الامكنة من الزيارة و الاشتغال بالعلم و الجهاد و غيرها فلم يتكلم فيه ابومحمد و لايجوز أن ينسب اليه المنع منه، و لوقاله هو اوغيره ممن يقبل كلامه الغلط لحكمنا بغلطه و انه لم يفهم مقصود الحديث لكنه بحمدالله لم

يثبت عندنا انه قال ذلك و لا نقله عنـــه احد غير ما وقع فى شرح مسلم من التمثيل على سبيل السهو و الغفلة و لهذا اجللنا مالـكا رحمه‌الله عن ان يستدل بالحديث على هذا المقصود و اوجبنا تأويل كلامه على ارادة البقعة لعينها و هكذا القاضى عياض فانه قال فى الاكمال : قوله عليه الصلوة والسلام لاتشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد فيه تعظيم هذه المساجد و خصوصها بشدالرحال اليها و لانها مساجد الانبياء عليهم السلام و تفضيل الصلوة فيها و تضعيف اجرها ولزوم ذلك لمن نذره بخلاف غيرها مما لايلزم و لايباح شد الرحال اليها لا لناذر ولا لمتطوع بهذا النهى الاما الحقه محمد بن مسلمة من مسجد قباء، و هذا الـكلام من القاضى عياض ليس فيه تعرض لزيارة الموتى اصلا و لا يجوز أن ينقل ذلك عنه بتصريح و لاباشارة و انما اشاربه الى غير الثلاثة من المساجد .

فان قلت قد قال ابن قدامة الحنبلى فى (كتاب المغنى) : فصل فان سافر لزيارة القبور و المشاهد فقال ابن عقيل لايباح له الرخص لانه منهى عن السفر اليها قال النبي صلى الله عليه و سلم «لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد» و الصحيح اباحته و جواز القصرفيه لان النبى‌صلى‌الله عليه و سلم كان يأتى قباء ماشيا و راكبا وكان يزورا لقبور، و قال زوروها تذكركم الآخرة، و اما قوله «صلى الله عليه و سلم لا تشد الرحال الا الى ثلاثةمساجد» فيحمل على نفى الفضيلة لاعلى التحريم و ليست الفضيلة شرطا فى اباحة القصر و لايضر انتفاؤها ، قلت : قد و قفت على كلام ابن قدامة المذكور و ترجمته بالسفر لزيارة القبور و المشاهد و لم اقف على كلام ابن عقيل فان كان فى المشـاهد او فى قصدها مع الزيارة فلايرد علينا لانه من باب قصد الامكنة و هذا هو الظاهر من استدلاله بالحديث عـــلى

ما تقرر

ما تقرر وكلامنا انما هو فى مجرد قصد الزيارة للميت من غير قصد البقعة اصلا وليس فى كلام ابن عقيل ولا ابن قدامة تصريح بذلك بل كلامه يشير الى انه انما تكلم فى القبور التى بنيت عليها المشاهد وقبر النبي صلى الله عليه وسلم لايدخل فى ذلك لان مكانه لا يسمى مشهدا ولوسلمنا اندراجه فى مدلول كلامه فيجب تخصيصه وحمل كلامه على ماسواه واذا كنا نخصص كلام الله وكلام رسوله بالادلة فايش كلام ابن عقيل حتى لانخصص اذا احسنا الظن به، والموجب لتخصيص هذا القبر الشريف عن سائر القبور الادلة الواردة فى زيارته على الخصوص واطباق الناس على السفر اليه فان لم يعتبر ابن عقيل هذه الادلة تفوقت سهام التخطئة اليه ورد كلامه عليه ولكنه لم يثبت بحمدالله عندنا ذلك عنه .

فان قلت : قد اكثرت من التفرقة بين قصد البقعة وقصد من فيها وسلمت ان قصد البقعة داخل تحت الحديث والزيارة لابد فيها من قصد البقعة فان السلام والدعا يحصل من بعد كما يحصل من قرب وهو مقصود الزيارة .

قلت قصد البقعة لما اشتملت عليه ليس بمحذور ولانقول بنفى الفضيلة عنه وانما قلنا ذلك فى قصد البقعة بعينها او لتعظيم لم يشهد به الشرع على انا نقول انه لايلزم من الزيارة ان يكون للبقعة مدخل فى القصد الباعث بل تارة يكون ذلك مقصودا وتارة تجرد قصد الشخص المزور من غير شعور بما سواه وقوله ان مقصود الزيارة يحصل من بعد ممنوع فان الميت يعامل معاملة الحى فالحضور عنده مقصود الاترى ان النبى صلى الله عليه وسلم لما خرج فى ليلة عائشه الى البقيع فقام

فاطال القيام ثم رفع يديه ثلاث مرات - الحديث المشهور و فيه ان عائشة سألته فقال ان جبرئيل أتانى فقال ان ربك عزوجل يأمرك ان تأتى اهل البقيع و تستغفر لهم ، قالت فقلت كيف اقول لهم يا رسول الله قال قولى السلام على اهل الديار من المؤمنين و المسلمين يرحم الله المستقدمين منا و المستأخرين و انا ان شاء الله بكم لاحقون رواه مسلم .

فانظر كيف خرج النبي صلى الله عليه و سلم الى البقيع بامر الله تعالى يستغفر لاهله و لم يكتف بذلك من الغيبة و هذا اصل فى الاتيان الى القبور لزيارة اهلها للاستغفار لهم ، و قد سألت عائشة النبي صلى الله عليه و سلم كيف تقول - تعنى اذا فعلت كفعله و علمها و فى ذلك دليل على انه يجوز لها و للنساء الإتيان الى القبور لهذا الغرض لان سؤالها ذلك كان بعد رجوعها الى البيت فلم يكن المقصود منه كيف اقول الآن و انما معناه كيف اقول مرة اخرى فلو كان لايجوز لها ذلك لبينه لها و ليس هذا المقصود هنا فانا نذكره ان شاء الله تعالى فى موضع آخر : و انما المقصود هنا ان الحضور عند القبر لسبب زيارة من فيه و الدعاء مطلوب و ليس ذلك من باب قصد الامكنة و لادل الحديث على امتناعه و لا قال به أحد من العلماء .

و قد احضر الى بعض الناس صورة فتاوى منسوبة لبعض علماء بغداد فى هذا الزمان لا ادرى هل هى مختلقة من بعض الشياطين الذين لايحسنون أوهى صادرة ممن هو متسم بسمة العلم و ليس من اهله .

فأولها فتيا ما لكى قال فيها قد نص الشيخ ابو محمد الجوينى فى كتبه على تحريم السفر لزيارة القبور و هو اختيار القاضى الامام عياض كماله . و لقد كذب فى هذا النقل عن الشيخ ابى محمد القاضى عياض جميعا

جميعا. ثم اطال الكلام بمالا فائدة فيه .

و ثانيها فتيا شافعي قال فيها: ان المفهوم من كلام العلماء و نظار العقلاء ان الزيارة ليست عبادة و طاعة بمجردها. فان اراد المفهوم عنده فلا علينا منه و نقول له المفهوم عند العلماء خلافه . ثم قال ان من اعتقد جواز الشد الى غير ما ذكر او وجوبه اوند به كان مخالفا لصريح النهى و مخالفة النهى معصية اما كفر او غيره على قدر المنهى عنه و وجوبه و تحريمه. و يكفى هذا الكلام ضحكة على من قاله ان يجعل المنهى عنه منقسما الى و جوب و تحريم ، دع سوء فهمه للحديث .

و ثالثها فتيا آخر شارك فيها الاول فى النقل عن الشيخ ابى محمد و القاضى عياض و قد تقدم جوابه و أساء الفهم فى الحديث كما أساءه غيره .

و رابعها فتيا آخر ليس فيها طائل وكلهم خلط مع ذلك ما لا طائل تحته و الأ قرب انها مختلقة و ان مثلها لا تصدر عن عالم و انما ذكرتها هنا لتضمنها النقل عن الشيخ ابى محمد و القاضى عياض الذى تعرضت هنا لا فساده .

تنبيه ، قد يتوهم من استدلال الخصم بهذا الحديث ان نزاعه قاصر على السفر للزيارة دون اصل الزيارة و ليس كذلك بل نزاعه فى الزيارة ايضا لما سنذكره فى الشبهتين الثانية و الثالثة و من كون الزيارة على هذا الوجه المخصوص بدعة وكونها من تعظيم غير الله المفضى الى الشرك و ما كان كذلك كان ممنوعا و على هاتين الشبهتين بنى كلامه . و اصل الخيال الذى سرى اليه منهما لاغير و هو عام فى الزيارة و السفر اليها و لهذا يدعى هو أن الاحاديث الواردة فى زيارة قبر النبي صلى الله عليه و سلم كلها

ضعيفة بل موضوعة و يستدل بقوله لا تتخذوا قبري عيدا، و بقوله: لعن الله اليهود و النصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد. و بأن هذا كله محافظة على التوحيد و ان اصول الشرك بالله اتخاذ القبور مساجد كما سنذكر ذلك في نص كلامه المنقول عنه .

و قد رأيت ايضا فتيا بخطه و نقلت منها ما انا ذاكره قال فيها - و من خطه نقلت: و اما السفر للتعريف عند بعض القبور فهذا اعظم من ذلك فان هذا بدعة و شرك فان اصل السفر لزيارة القبور ليس مشروعا و لا استحبه احد من العلماء و لهذا لو نذر ذلك لم يجب عليه الوفاء به بلا نزاع بين الائمة ثم قال و لهذا لم يكن احد من الصحابة و التابعين بعد أن فتحوا الشام و لا قبل ذلك يسافرون الى زيارة قبر الخليل عليه السلام و لا غيره من قبور الانبياء التي بالشام و لا زار النبي صلى الله عليه و سلم شيئا من ذلك ليلة الاسرى به و الحديث الذي فيه هذا قبر ابيك ابراهيم فانزل فصل فيه و هذا بيت لحم مولد اخيك عيسى انزل فصل فيه، كذب لا حقيقة له و اصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم الذين سكنوا الشام اودخلوا اليه و لم يسكنوه مع عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه و غيره لم يكونوا يزورون شيئا من هذه البقاع و الآثار المضافة الى الانبياء .

ثم قال و لم يتخذ الصحابة شيئا من آثاره مسجدا ولا مزارا غير ما بناه من المساجد و لم يكونوا يزورون غار حراء و لا غار ثور . ثم قال حتى ان قبر النبي صلى الله عليه و سلم لم يثبت عن النبي صلى الله عليه و سلم لفظ بزيارته و انما صح عنه الصلوة عليه و السلام موافقة لقوله تعالى (يا ايها الذين آمنوا صلوا عليه و سلموا تسليما) ثم قال: و لهذا لم يكن على

عهد

عهد الصحابة و التابعين مشهديزار لا على قبر نبي و لا غير نبي فضلا عن
ان يسافر اليه لا بالحجاز و لا بالشام و لا اليمن و لا العراق ولا مصر
و لا المشرق . ثم قال و لهذا كانت زيارة القبور على وجهين زيارة
شرعية و زيارة بدعية فالزيارة الشرعية مقصودها السلام على الميت
و الدعاء له ان كان مؤمنا و تذكر الموت سواء كان الميت مؤمنا ام
كافرا .وقال بعد ذلك فالزيارة لقبر المؤمن نبيا كان او غير نبي من
جنس الصلوة على جنازته يدعى له كما يدعى اذا صلى على جنازته واما
الزيارة البدعية فمن جنس زيارة النصارى مقصودها اشراك بالميت
مثل طلب الحوائج منه او التمسح بقبره و تقبيله او السجود له و نحو
ذلك فهذا كله لم يأمر الله به و رسوله و لا استحبه احد من ائمة المسلمين
و لا كان احد من السلف يفعله لا عند قبر النبي صلى الله عليه و سلم
و لا غيره . ثم قال و لم يكونوا يقسمون على الله باحد من خلقه
لا نبي و لا غيره و لا يسئلون ميتا و لا غائبا و لا يستغيثون بميت و لا غائب
سواء كان نبيا او غير نبي بل كان فضلاؤهم لا يسئلون غير الله شيئا .
انتهى ما اردت نقله من كلام ابن تيمية رحمه الله من خطه ، و انا عارف
بخطه و هو يدل على ما ذكرناه من ان نزاعه فى السفر و الزيارة جميعا
غير أنه كلام مختبط فى صدره ما يقتضى منع الزيارة مطلقا و فى آخره
ما يقتضى انها ان كانت للسلام عليه و الدعاء له جازت و ان كانت على
النوع الآخر الذى ذكره لم يجز ، و بقى قسم لم يذكره و هو ان يكون
للتبرك به من غير اشراك به .

فهذه ثلاثة اقسام ، اولها ، السلام و الدعاء له و قد سلم جوازه
و انه شرعي و يلزمه ان يسلم جواز السفر له فان فرق فى هذا القسم

بين اصل الزيارة و بين السفر محتجا بالحديث المذكور فقد سبق جوابه *

و القسم الثانى التبرك به و الدعاء عنده للزائر و هذا القسم يظهر من فحوى كلام ابن تيمية رحمه الله انه يلحقه بالقسم الثالث و لادليل له على ذلك بل نحن نقطع ببطلان كلامه فيه و ان المعلوم من الدين و سير السلف الصالحين التبرك ببعض الموتى من الصالحين فكيف بالانبياء و المرسلين ، و من ادعى ان قبور الانبياء و غيرهم من اموات المسلمين سواء فقد أتى امرا عظيما نقطع ببطلانه و خطائه فيه و فيه حط لدرجة النبي صلى الله عليه و سلم الى درجة من سواه من المسلمين و ذلك كفر متيقن فان من حط رتبة النبي صلى الله عليه و سلم عما يجب له فقد كفر

فان قال ان هذا ليس بحط و لكنه منع من التعظيم فوق ما يجب له ، قلت : هذا جهل و سوء ادب و قد تقدم فى اول الباب الخامس الكلام فى ذلك و نحن نقطع بان النبي صلى الله عليه و سلم يستحق من التعظيم اكثر من هذا المقدار فى حياته و بعد موته و لا يرتاب فى ذلك من كان فى قلبه شيء من الايمان ، و اما القسم الثالث ، و هو ان يقصد بالزيارة الا شراك بالله تعالى فنعوذ بالله منها و ممن يفعلها و نحن لا نعتقد فى احد من المسلمين ان شاء الله ذلك ، و قد قال صلى الله عليه و سلم « اللهم لا تجعل قبرى و ثنا يعبد » و دعاؤه صلى الله عليه و سلم مستجاب و قد أيس الشيطان ان يعبد فى جزيرة العرب فهذا شيء لانعتقده ان شاء الله فى احد ممن يقصد زيارة قبر النبي صلى الله عليه و سلم و انما التمسح بالقبر و تقبيله و السجود عليه و نحو ذلك فانما يفعله بعض الجهال و من فعل ذلك ينكر عليه فعله ذلك و يعلم آداب الزيارة ولا ينكر

عليه

عليه اصل الزيارة و لا السفر اليها بل هو مع ما صدر منه من الجهل محمود على زيارته و سفره و مذموم عـلى جهله و بدعته ، و اما طلب الحوائج عند قبره صلى الله علية و سلم فسنذكره فى باب الاستعانة بالنبى صلى الله عليه و سلم .

و لنتكلم على الشبهة الثانية و الثالثة اللتين بنى ابن تيمية رحمه الله كلامه عليهما ، اما الشبهة الثانية و هى كون هذا مشروعا(؟) و انه من البدع التى لم يستحبها احد من العلماء لامن الصحابة و لا من التابعـين و من بعدهم، فقد قدمنا سفر بلال من الشام الى المدينة لقصد الزيارة و ان عمر ابن عبد العزيز كان يجهز البريد من الشام الى المدينة للسلام على النبى عليه الصلوة و السلام و ان ابن عمر كان يأتى قبر النبى صلى الله عليه و سلم فيسلم عليه و على ابى بكر و عمر رضى الله عنهم و كل ذلك يكذب دعوى ان الزيارة و السفر اليهابد عة ، و لوطولب ابن تيميـة رحمه الله باثبات هذا النفى العام و اقامة الدليل على صحته لم يجد اليه سبيلا فكيف يحل لذى علم ان يقدم على هذا الامر العظيم بمثل هذه الظنون التى مستنده فيها انه لم يبلغه و ينكربه ما اطبق عليه جميع المسلمين شرقا وغربا فى سائر الاعصار مما هو محسوس خلفا عن سلف و يجعله من البدع .

فان قال : ان الذى كان يفعله السلف من النوع الاول و هو السلام و الدعاء له دون النوع الثانى و الثالث ، قلنا اما الثالث فلا استرواح اليه لا نانبعد كل مسلم منه و اما النوع الاول و الثانى فدعوى كون السلف كلهم كانوا مطبقين على النوع الاول و انه شرعى وكون الخلف كلهم مطبقين على الثانى و انه بدعة من التخرص الذى لا يقدر عـلى اثباته فان المقاصد الباطنة لا يطلع عليها الا الله تعالى فمن اين له ان جميع

السلف لم يكن احد منهم يقصد التبرك او ان جميع الخلف لا يقصدون الا ذلك ثم انه قال فيما سنحكيه من كلامه ان أحدا لا يسافر اليها الالذلك يعني لاعتقاده انها قربة وانه متى كان كذلك كان حراما ولاشك ان بلالا وغيره من السلف وان سلمنا انهم ماقصد واالا السلام فانهم يعتقدون ان ذلك قربة فلوشعر ابن تيمية رحمه الله ان بلالا وغيره من السلف فعل ذلك لم ينطق بما قال ولكنه قام عنده خيال ان هذه الزيارة فيها نوع من الشرك ولم يستحضر أن احدا فعلها من السلف، فقال ماقال وغلط رحمه الله فيما حصل له من الخيال وفي عدم الاستحضار،ودعواه انه لونذر ذلك لم يجب عليه الوفاء به بلا نزاع من الائمة نحن نطالبه بنقل هذا عن الائمة وتحقيق انه لانزاع بينهم فيه ثم بتقرير كون ذلك عاما في قبر النبي صلى الله عليه وسلم وغيره ليحصل مقصوده في هذه المسئلة التي تصدينا لها ومتى لم تحصل هذه الامور الثلاثة لايحصل مقصوده وليس الى حصولها سبيل، ونحن قد نقلنا ان زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم تلزم بالنذر وعلى مقتضاه يلزم السفر اليها ايضا بالنذر على الضد مما قال، واما قوله ان الصحابة لما فتحوا الشام لم يكونوا يسافرون الى زيارة قبر الخليل وغيره من قبور الانبياء التي بالشام فلعله لانه لم يثبت عندهم موضعها فانه ليس لنا قبر مقطوع به الاقبره صلى الله عليه وسلم، واما قوله ولا زار النبي صلى الله عليه وسلم شيئا من ذلك ليلة اسرى به فلعله لاشتغاله بما هو أهم وقد تحققنا زيارته صلى الله عليه وسلم القبور بالمدينة وغيرها في غير تلك الليلة فليس ترك زيارته في تلك الليل دليلا على ان زيارة ليست بسنة فالتشاغل بالاستدلال بذلك تشاغل بمالا يجدى نفعا .

واما

و اما قوله ان الحديث الذى فيه« هذا قبر ابيك ابراهيم فانزل فصل فيه و هذا بيت لحم مولد اخيك عيسى انزل فصل فيه »كذب لاحقيقة له فصدق فيما قال و هذا الحديث يرويه بكر بن زياد الباهلى قال ابن حبان شيخ دجال يضع الحديث على الثقات لايحل ذكره فى الكتب الاعلى سبيل القدح فيه و ذكر ابن حبان من طريقة الحديث المذكور و فيه ثم أتى بى الى الصخرة فقال يامحمد من هاهنا عرج ربك الى السماء و ذكر كلاما طويلا كره ابن حبان ذكره ، قال ابن حبان و هذا شيء لايشك عوام اصحاب الحديث انه موضوع فكيف البزل فى هذا الشأن هذا كلام ابن حبان .

و قد ذكر هذا الحديث ابو القاسم المكى بن عبدالسلام بن الحسين ابن القاسم المقدسى الرميلى فى كتاب صنفه فى فضائل زيارة قبرابراهيم الخليل عليه الصلوة و السلام ، و الرميلى هذا بضم الراء و فتح الميم و سكون الياء نسبة الى الرميلة من الارض المقدسة ذكره ابو سعد عبد الكريم بن محمد ابن منصور ابن السمعانى فى كتاب الا نساب فقال كان حافظا مكثرا رحل الى مصر و الشام و العراق و البصرة قال ابن ناصر و صنف كتابا فى تاريخ بيت المقدس وسمع من الخطيب بالشام و بغداد وكان فاضلا صالحا ثبتا و عاد الى بيت المقدس و اقام بها يدرس الفقه على مذهب الشافعى و يروى الحديث الى ان غلبت الفرنج على بيت المقدس ثم قتل شهيدا قال ابن السمعانى روى عن مكى بن عبد السلام محمد بن على الاسفرائنى و ابو سعيد عمار التاجر و لم يحدث عنه سواهما ، و قال ابن النجار عزم على ان يعمل تاريخا لبيت المقدس فحالت دونه ميتته قتلته الفرنج بالحجارة فى اليوم الثانى عشر من شوال سنة اثنتين و تسعين و اربعمائة

وذكر ابو القاسم عمر بن ابى جرادة فى تاريخ حلب انه ولد فى المحرم يوم عاشورا سنة اثنتين و ثلاثين و أربع مائة ببيت المقدس .

قلت و ذكر فى هذا التصنيف آثارا فى زيارة قبر ابراهيم الخليل منها الحديث المذكور قال انا الشيخ الصالح الثقة ابو محمد عبدالعزيز بن احمد بن عمر بن ابراهيم المقدسى قراءة عليه رحمه الله انا محمد بن احمد ابو بكر بن محمد الواسطى الخطيب قراءة عليه ثنا ابو القاسم عيسى بن عبيدالله بن عبدالعزيز الموصلى المعروف بالمصاحفى ثنا ابو الحسن على بن جعفر بن محمد الرازى وكيل المسجد الاقصى ثنا العباس بن احمد بن عبدالله و انا سألته ثنا عبدالله ابن ابى عمرة المقدسى ثنا بكر بن زياد الباهلى عن عبدالله بن المبارك عن سعيد بن ابى عروبة عن قتادة عن زرارة بن اوفى عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اسرى بى الى بيت المقدس مربى جبرئيل الى قبر ابراهيم عليهما الصلوة و السلام. فقال انزل صل هاهنا ركعتين فان هاهنا قبر ابيك ابراهيم عليه السلام ثم مربى الى بيت لحم فقال انزل صل هاهنا ركعتين فان هاهنا ولد اخوك عيسى عليه السلام ثم أتى بى الى الصخرة - قال و ذكر الحديث و رواه ابن حبان عن محمد بن احمد ابن ابراهيم ثنا عبد الله بن سليمان بن ابى عمرة ثنا بكر بن زياد. و انما تكلمنا على هذا الحديث للتنبيه على الفائدة فيه و ليس بنا ضرورة الى اثباته او نفيه فى تحقيق المقصود و لما سبق ان عدم الزيارة فى وقت خاص لايدل على عدم الاستحباب ، و قوله ان الصحابة لم يكونوا يزورون شيئا من هذه البقاع و الآثار فكلامنا انما هو فى زيارة ساكن البقعة لافى زيارة البقعة و قد تقدم التنبيه على الفرق بينهما ، ثم ان هذه شهادة على نفى يصعب اثباتها ، و ان كنا مستغنين عن منعها او تسليمها ،

و قوله

و قوله حتى ان قبر النبى صلى الله عليه و سلم . هذا هو المقصود فى هذه المسئلة . و قوله لم يثبت عن النبى صلى الله عليه و سلم لفظ بزيارة . قد تقدم ابطال هذه الدعوى و تحقيق ثبوت الحديث فيها .

و قوله و لهذا لم يكن على عهد الصحابة و التابعين مشهد يزار على قبر نبى و لا غير نبى فضلا عن ان يسافر اليه الى آخر كلامه ، ان اراد بما يسمى مشهدا فموضع قبره صلى الله عليه و سلم لايسمى مشهدا وكلامنا انما هو فيه ، و ان اراد انه لم يكن فى ذلك الزمان زيارة لقبر نبى من الانبياء فهذا باطل لما قد مناه و بقية كلامه و تقسيمه الزيارة الى شرعية و بدعية سبق الكلام عليه و فيه اعتراف بمطلق الزيارة و يلزمه الاعتراف بالسفر اليها ، و لايمنع من ذلك كون نوع منها يقترن به من بعض الجهال ما هو منهى عنه فمن ادعى ان الزيارة من غير انضمام شيء آخر اليها بدعة فقد كذب و جهل ، و من حرمها فقد حرم ما احله الله تعالى و من اطاق التحريم عليها لان بعض انواعها محرم اويقترن به محرم فهوجاهل و هكذا من امتنع من اطلاق الاستحباب على الزيارة من حيث هى لوقوع بعض انواعها من بعض الناس على وجه التحريم فهوجاهل ايضا فان الصلوة قد تقع على وجه منهى عنه كالصلوة فى الدار المغصوبة و ما اشبه ذلك و لايمنع ذلك من اطلاق القول بان الصلوة قربة اوواجبة فهكذا ايضا الزيارة من حيث هى قربة لقوله صلى الله عليه و سلم زوروا القبور و ان كان بعض انواعها يقع على وجه منهى عنه فيكون ذلك الوجه منهيا عنه وحده ، و الحكم بالابتداع على هذا النوع لايضرنا و نحن نسلمه و نمنع من يفعله ، و الحكم بالابتداع على المطلق عين الابتداع .

و اما الشبهة الثالثة و هى ان من الشرك بالله تعالى اتخاذ القبور مساجد كما قال طائفة من السلف فى قوله تعالى (قالوا لاتذرن آلهتكم ولا تذرن ودا ولاسواعا ولايغوث و يعوق ونسرا) قالوا كان هؤلاء قوما صالحين فى قوم نوح فلما ما توا عكفوا على قبورهم ثم صوروا على صورهم تماثيل ثم طال عليهم الأمد فعبدوها ، و تخيل ابن تيمية ان منع الزياره و السفر اليها من باب المحافظة على التوحيد و ان فعلها مما يؤدى الى الشرك و هذا تخيل باطل لان اتخاذ القبور مساجد و العكوف عليها و تصوير الصور فيها هو المؤدى الى الشرك و هو الممنوع منه كما ورد فى الاحاديث الصحيحة كقوله صلى الله عليه وسلم لعن الله اليهود و النصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد ، يحذر ما صنعوا ، و قوله صلى الله عليه وسلم لما اخبر بكنيسة بارض الحبشة اولئك اذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدا ثم صوروا فيه تلك الصورة اولئك شرار الخلق عند الله .

و اما الزيارة و الدعاء و السلام فلايؤدى الى ذلك و لهذا شرعه الله تعالى على لسان رسول الله صلى الله عليه و سلم لما ثبت من الاحاديث المتقدمة عنه صلى الله عليه و سلم قولا و فعلا و تواتر ذلك و اجماع الامة عليه فلو كانت زيارة القبور من التعظيم المؤدى الى الشرك كالتصوير و نحوه لم يشرعها الله تعالى فى حق احد من الصالحين ولافعلها النبي صلى الله عليه وسلم و الصحابة فى حق شهداء احد و البقيع و غيرهم وليس لنا ان نحرم الا ما حرمه الله و ان تخيلنا انه يفضى الى محذور ولا نبيح الا ما اباحه الله ، و ان تخيلنا انه لا يفضى الى محذور . و لما اباح الزيارة و شرعها و سنها رسوله و حظر اتخاذ القبور مساجد

و تصوير الصور عليها ، قلنا باباحة الزيارة و مشروعيتها و تحريم اتخاذ القبور مساجد و التصوير فمن قاس الزيارة على التصوير فى التحريم كان مخالفا للنص كما ان شخصا لو قال باباحة اتخاذ القبور مساجد اذا لم يفض الى الشرك كان مخالفا للنص ايضا ، و الوسائل التى لا يتحقق بها المقصود ليس لنا ان نجرى حكم المقصود عليها الا بنص من الشارع فان هذا من باب سد الذرائع الذى لم يقم عليه دليل فالمفضى الى الشرك حرام بلا اشكال ، و اما الامور التى قد تؤدى اليه و قد لا تؤدى فما حرمه الشرع منها كان حراما و ما لم يحرمه كان مباحا لعدم استلزامه للمحذور ، و هذه الامور التى نحن فيها من هذا القبيل حرم الشرع منها اتخاذ القبور مساجد و التصوير و العكوف على القبور و اباح الزيارة و السلام و الدعاء وكل عاقل يعلم الفرق بينهما ، و يتحقق ان النوع الثانى اذا فعل مع المحافظة على آداب الشريعة لا يؤدى الى محذور و ان القائل بمنع ذلك جملة سدا للذريعة متقول على الله و على رسوله منتقص ما ثبت لذلك المزور من حق الزيارة ٠

و اعلم ان ها هنا امرين لا بد منهما ، احدهما وجوب تعظيم النبي صلى الله عليه و سلم و رفع رتبته عن سائر الخلق ، و الثانى افراد الربوبية و اعتقاد ان الرب تبارك و تعالى منفرد بذاته و صفاته و افعاله عن جميع خلقه فمن اعتقد فى احد من الخلق مشاركة البارى تعالى فى ذلك فقد اشرك و جنى على جانب الربوبية فيما يجب لها و على الرسول فيما ادى الى الامة من حقها ، و من قصر بالرسول عن شيء من رتبته فقد جنى عليه فيما يجب له و على الله تعالى بمخالفته فيما اوجب لرسوله ، و من بالغ فى تعظيم النبي صلى الله عليه و سلم بانواع التعظيم و لم يبلغ به

و اما الشبهة الثالثة و هى ان من الشرك بالله تعالى اتخاذ القبور مساجد كما قال طائفة من السلف فى قوله تعالى (قالوا لاتذرن آلهتكم و لاتذرن و دا و لاسواعا و لايغوث و يعوق و نسرا) قالوا كان هؤلاء قوما صالحين فى قوم نوح فلما ما توا عكفوا على قبورهم ثم صوروا على صورهم تما ثيل ثم طال عليهم الأمد فعبد وها ، و تخيل ابن تيمية ان منع الزياره و السفر اليها من باب المحافظة على التوحيد و ان فعلها مما يؤدى الى الشرك و هذا تخيل باطل لان اتخاذ القبور مساجد و العكوف عليها و تصوير الصور فيها هو المؤدى الى الشرك و هو الممنوع منه كما ورد فى الاحاديث الصحيحة كقوله صلى الله عليه وسلم لعن الله اليهود و النصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد ، يحذر ما صنعوا ، و قوله صلى الله عليه و سلم لما اخبر بكنيسة بارض الحبشة اولئك اذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدا ثم صوروا فيه تلك الصورة اولئك شرار الخلق عند الله .

و اما الزيارة و الدعاء و السلام فلايؤدى الى ذلك و لهذا شرعه الله تعالى على لسان رسول الله صلى الله عليه و سلم لما ثبت من الاحاديث المتقدمة عنه صلى الله عليه و سلم قولا و فعلا و تواتر ذلك و اجماع الامة عليه فلو كانت زيارة القبور من التعظيم المؤدى الى الشرك كالتصوير و نحوه لم يشرعها الله تعالى فى حق احد من الصالحين ولافعلها النبى صلى الله عليه و سلم و الصحابة فى حق شهداء احد و البقيع و غيرهم و ليس لنا ان نحرم الا ما حرمه الله و ان تخيلنا انه يفضى الى محذور و لا نبيح الا ما اباحه الله ، و ان تخيلنا انه لا يفضى الى محذور . و لما اباح الزيارة و شرعها و سنها رسوله و حظر اتخاذ القبور مساجد

و تصوير الصور عليها ، قلنا باباحـة الزيارة و مشروعيتها و تحريم اتخاذ القبور مساجد و التصوير فمن قاس الزيارة على التصوير فى التحريم كان مخالفا للنص كما ان شخصا لو قال باباحة اتخاذ القبور مساجد اذا لم يفض الى الشرك كان مخالفـا للنص ايضا ، و الوسائل التى لا يتحقق بها المقصود ليس لنا ان نجرى حكم المقصود عليها الا بنص من الشارع فان هذا من باب سد الذرائع الذى لم يقم عليـه دليل فالمفضى الى الشرك حرام بلا اشكال ، و اما الامور التى قد تؤدى اليه و قد لا تؤدى فما حرمه الشرع منها كان حراما و ما لم يحرمه كان مباحا لعدم استلزامه للمحذور ، و هذه الامور التى نحن فيها من هذا القبيل حرم الشرع منها اتخاذ القبور مساجد و التصوير و العكوف على القبور و اباح الزيارة و السلام و الدعاء وكل عاقل يعـلم الفرق بينهما ، و يتحقق ان النوع الثانى اذا فعل مع المحافظة على آداب الشريعة لا يؤدى الى محذور و ان القائل بمنع ذلك جملة سدا للذريعة متقول على الله و على رسوله منتقص ما ثبت لذلك المزور من حق الزيارة •

و اعـلم ان ها هنا امرين لابد منهما ، احدهما وجوب تعظيم النبي صلى الله عليه و سلم و رفع رتبته عن سائر الخلق ، و الثانى افراد الربوبية و اعتقاد ان الرب تبارك و تعالى منفرد بذاته و صفاته و افعاله عن جميع خلقه فمن اعتقد فى احد من الخلق مشاركة البارى تعالى فى ذلك فقد اشرك و جنى على جانب الربوبية فيما يجب لها و على الرسول فيما ادى الى الامة من حقها ، و من قصر بالرسول عن شيء من رتبته فقد جنى عليه فيما يجب له و على الله تعالى بمخالفته فيما اوجب لرسوله ، و من بالغ فى تعظيم النبي صلى الله عليه و سـلم بانواع التعظيم و لم يبلغ به

ما يختص بالبارى تعالى فقد اصاب الحق و حافظ على جانب الربوبية و الرسالة جميعا و ذلك هو العدل الذى لا افراط فيه و لاتفريط .

و من المعلوم ان الزيارة بقصد التبرك و التعظيم لاتنتهى فى التعظيم الى درجة الربوبية و لاتزيد على مانص عليه فى القرآن و السنة و فعل الصحابة من تعظيمه فى حياته و بعد و فاته وكيف يتخيل امتناعها انا لله و انا اليه راجعون ، و هذا الرجل قد تخيل ان الناس بزيارتهم متعرضون للاشراك بالله تعالى و بنى كلامه كله على ذلك وكل دليل و رد عليه يصرفه الى غير هذا الوجه وكل شبهة عرضت له يستعين بها على ذلك فهذا داء لادواء له الا ان يلهمه الله الحق أيرى هو لمازار قصد ذلك و اشرك مع الله غيره .

الفصل الثانى

فى تتبع كلماته ، و قد سبق تتبع ما نقلته من خطه فى فتيالم يسأل فيها عن الزيارة قصدا بل جاء ذكرها تبعا للكلام فى المشاهد و الذى اتصل عنه بالدولة نسخة فتيا نقلت من خطه و على رأسها بخط قاضى القضاة جمال الدين ما صورته قابلت الجواب عن هذا السؤال المكتوب دونه فى هذه الورقة على خط تقى الدين بن تيمية فصح سوى ما علم عليه بالاحمر فان مواضعه من الورقة التى بخطه و جدتها و اهية و ليس ذلك بمحز انما المحز جعله زيارة النبي صلى الله عليه وسلم و قبور سائر الانبياء عليه السلام معصية بالاجماع مقطوعا بها . و كتب محمد بن عبدالرحمن القزوينى الشافعى و قد علم عليها الآن بالاسود فى هذه النسخة (بسم الله الرحمن الرحيم ما يقول السادة العلماء ائمة الدين نفع الله بهم المسلمين فى رجل نوى زيارة قبر نبي من الانبياء مثل نبينا محمد صلى الله عليه و سلم و غيره

فهل يجوز له فى سفره ان يقصر الصلاة وهل هـذه الزيارة شرعية ام لا وقد روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من حج ولم يزرنى فقد جفانى ومن زارنى بعد موتى كمن زارنى فى حياتى وقد روى عنه صلى الله عليه وسلم انه قال لا تشد الرحال الا الى المسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجدى هذا، افتونا ماجورين) .

صورة ما وجد بخط تقى الدين بن تيمية رحمه الله مكتوبا تحت هذا السؤال جوابا عنه، الحمدلله اما من سافر لمجرد زيارة قبور الانبياء والصالحين فهل يجوز له قصر الصلاة على قولين معروفين .

احدهما - وهو قول متقدمى العلماء من الذين لايجوزون القصر فى سفر المعصية كابى عبدالله بن بطة وابى الوفاء بن عقيل وطوائف كثيرين من العلماء المتقدمين انه لايجوز القصر فى مثل هذا السفر لانه سفر منهى عنه، ومذهب مالك والشافعى واحمد ان السفر المنهى عنه فى الشريعة لايقصر فيه .

والقول الثانى انه يقصر فيه وهذا قول من يجوز القصر فى السفر المحرم كابى حنيفة رحمه الله ويقوله بعض المتأخرين من اصحاب الشافعى واحمد ممن يجوز السفر لزيارة قبور الانبياء والصالحين كابى حامد الغزالى وابى الحسين بن عبدوس الحرانى وابى محمد بن قدامة المقدسى وهؤلاء يقولون ان هـذا السفر ليس بمحرم لعموم قوله زوروا القبور، وقد يحتج بعض من لايعرف الاحاديث بالاحاديث المروية فى زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم كقوله من زارنى بعد مماتى فكأنما زارنى فى حياتى رواه الدارقطنى وابن ماجه واما مايذكره بعض الناس من قوله من حج ولم يزرنى فقد جفانى فهذا لم يروه أحد من العلماء وهو مثل قوله من زارنى وزار ابى ابراهيم فى عام واحد

ضمنت له على الله الجنة فان هذا ايضا باطل باتفاق العلماء لم يروه احد ولم يحتج به احد وانما يحتج بعضهم بحديث الدارقطنى .

وقد احتج ابو محمد المقدسى على جواز السفر لزيارة قبر النبى صلى الله عليه وسلم وقبور الانبياء بان النبى صلى الله عليه وسلم كان يزور مسجد قباء واجاب عن حديث لا تشد الرحال بان ذلك محمول على نفى الاستحباب ، واما الاولون فانهم يحتجون بما فى الصحيحين عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال لاتشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجدى هذا ، وهذا الحديث اتفق الائمة على صحته والعمل به فلونذر الرجل ان يصلى فى مسجد اومشهد او يعتكف فيه او يسافر اليه غير هذه الثلاثة لم يجب عليه ذلك باتفاق الائمة ولونذر أن يأتى المسجد الحرام بحج اوعمرة وجب عليه ذلك باتفاق العلماء ولونذر ان يأتى مسجد النبى صلى الله عليه وسلم اوالمسجد الاقصى لصلوة اواعتكاف وجب عليه الوفاء بهذا النذر عند مالك والشافعى واحمد ولم يجب عند ابى حنيفة لانه لايجب عنده بالنذر الاما كان من جنسه واجبا بالشرع ، واما الجمهور فيوجبون الوفاء بكل طاعة كما ثبت فى صحيح البخارى عن عائشة ان النبى صلى الله عليه وسلم قال من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعص الله فلايعصه والسفر الى المسجدين طاعة فلهذا بكل (؟) طاعة وجب الوفاء به ، واما السفر الى بقعة غير المساجد الثلاثه فلم يوجب احد من العلماء السفر اليه اذا نذره حتى نص العلماء على انه لا يسافر الى مسجد قباء لانه ليس من الثلاثة مع ان مسجد قبا يستحب زيارته لمن كان فى المدينة لان ذلك ليس بشد رحل كما فى الحديث الصحيح من تطهر فى بيته ثم اتى مسجد قباء

لايريد

لايريد الا الصلوة فيه كان كعمرة قالوا ولان السفر الى زيارة قبور الانبياء والصالحين بدعة لم يفعلها احد من الصحابة والتابعين ولا امر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا استحب ذلك احد من ائمة المسلمين فمن اعتقد ذلك عبادة وفعلها فهو مخالف للسنة ولاجماع الامة وهذا مما ذكره ابوعبدالله بن بطة فى (ابانته الصغرى) من البدع المخالفة للسنة والاجماع وبهذا يظهر ضعف حجة ابى محمد فان زيارة النبي صلى الله عليه وسلم لمسجد قباء لم يكن بشد رحل وهو يدلهم ان السفر اليه لا يجب بالنذر .

وقوله أن قوله لاتشدالرحال محمول على نفى الاستحباب محتمل على وجهين أحدهما ان هذا تسليم منه ان هذا السفر ليس بعمل صالح ولاقربة ولاطاعة ولا هو من الحسنات فان من اعتقد فى السفر لزيارة قبور الانبياء والصالحين انها قربة وعبادة وطاعة فقد خالف الاجماع واذا سافر لاعتقاده انها طاعة كان ذلك محرما باجماع المسلمين فصار التحريم من الامر المقطوع به، ومعلوم ان احدا لايسافر اليها الا لذلك واما اذا قدرأن الرجل يسافر اليها لغرض مباح فهذا جائز وليس من هذا الباب .

الوجه الثانى ان النفى يقتضى النهى والنهى يقتضى التحريم وماذكره من الاحاديث فى زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم فكلها ضعيفة باتفاق اهل العلم بالحديث بل هى موضوعة لم يرو احد من اهل السنن المعتمدة شيئا منها ولم يحتج احد من الائمة بشىء منها بل مالك امام اهل المدينة النبوية الذين هم أعلم الناس بحكم هذه المسئلة كره ان يقول زرت قبر النبي صلى الله عليه وسلم ولو كان هذا اللفظ هو معروفا عندهم اومشروعا

اوماً ثورا عن النبي صلى الله عليه و سلم لم يكرهه عالم المدينة، و الامام احمد أعلم الناس فى زمانه بالسنة لماسئل عن ذلك لم يكن عنده مايعتمدعليه الاحديث ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال مامن رجل يسلم علىّ الارد الله على روحى حتى ارد عليه السلام، و على هذا اعتمد ابوداود فى سننه . وكذلك مالك فى الموطأ روى عن عبدا الله بن عمر انه كان اذادخل المسجد فقال السلام عليك يارسول الله السلام عليك يااابابكر السلام عليك ياابت ثم ينصرف، و فى سنن ابى داود عن النبى صلى الله عليه و سلم انه قال لاتتخذوا قبرى عيدا وصلوا على فان صلوتكم تبلغنى حيث ما كنتم، و فى سنن سعيد بن منصور ان عبدالله بن حسن بن حسن ابن على بن ابى طالب رأى رجلا يختلف الى قبر النبي صلى الله عليه و سلم يدعو عنده فقال ياهذا ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لاتتخذوا قبرى عيداو صلوا على حيث ما كنتم فان صلوتكم تبلغنى فما انت و رجل بالاندلس الا سواء، و فى الصحيحين عن النبي صلى الله عليه و سلم انه قال فى مرض موته لعن الله اليهود و النصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد مسجدا يحذر مافعلوا .

قالت عائشة و لولا ذلك لابرز قبره و لكن كره ان يتخذا مسجدا فهم دفنوه فى حجرة عائشة خلاف ما اعتادوه من الدفن فى الصحراء لئلا يصلى أحد عند قبره و يتخذه مسجد افيتخذ قبره وثنا وكان الصحابة و التابعون لما كانت الحجرة النبوية منفصلة عن المسجد الى زمان الوليد بن عبدالملك لايدخل احد الى عنده لاالصلوة هنالك و لاالمسح بالقبر و لا دعاء هناك بل هذا جميعه انما يفعلونه فى المسجد وكان السلف من الصحابة و التابعين اذا سلموا عليه و ارادوا الدعاء دعوا مستقبلى القبلة و لم يستقبلوا القبلة .

و اما

و اما وقت السلام عليه فقال ابو حنيفة رحمه الله يستقبل القبلة ايضا و لا يستقبل القبر و قال اكثر الائمة بل يستقبل القبر عند السلام خاصة و لم يقل احد من الائمـــة انه يستقبل القبر عند الدعاء الا فى حكاية مكذوبة تروى عن مالك و مذهبه بخلافها ، و اتفق الائمة على انه لا يتمسح بقبر النبي صلى الله عليه و سلم و لا يقبله و هذا كله محافظة على التوحيد فان من اصول الشرك بالله اتخاذ القبور مساجد كما قال طائفة من السلف فى قوله (تعالى و قالوا لا تذرن الهتكم و لا تذرن و دا و لا سواعا و لا يغوث و يعوق و نسرا) قالوا هؤلاء كانوا قوما صالحـــين فى قوم نوح فلما ماتوا عـكفوا على قبورهم ثم صوروا على صورهم تماثيل ثم طـال عليهم الامد فعبدوها و قد ذكر هذا المغنى البخارى فى صحيحه عن ابن عباس و ذكره ابن جرير و الطبرى و غيره فى التفسير عن غير و احد من السلف و ذكره و ثيمة و غيره فى قصص الانبياء من عدة طرق و قد بسط الكلام على اصول هذه المسائل فى غير هذا .

و اول من وضع الاحاديث فى السفر لزيارة المشاهد التى على القبورهم اهل البدع من الرافضة و نحوهم الذين يعطلون المساجد و يعظمون المشاهد يدعون بيوت الله التى امر أن يذكر فيها اسمه و يعبد وحده لاشريك له و يعظمون المشـاهد التى يشرك فيها و يكذب فيها و يبتدع فيهـا من لم ينزل الله به سلطانا فان الكتاب و السنة انما فيـــه ذكر المساجد دون المشاهد كما قال الله تعالى (قل امر ربى بالقسط و اقيموا وجوهكم عند كل مسجد و ادعوه مخلصين له الدين) و قال الله تعـالى (انما يعمر مساجد الله من آمن بالله و اليوم الآخر و اقام الصلوة) الآية و قال الله تعالى (و ان المساجد لله فلا تدعوا مع الله احدا) و قال الله

تعالى (و لاتباشروهن و انتم عاكفون فى المساجد) و قال الله تعالى (و من اظلم ممن منع مساجد الله ان يذكر فيها اسمه و سعي فى خرابها) لآية و قد ثبت عنه فى الصحيح انه كان يقول ان من كان قبلكم كانوا يتخذون القبور مساجد ألا فلا تتخذوا القبور مساجد فانى انها كم عن ذلك . و الله سبحانه اعلم ، كتبه احمد بن تيمية هذا صورة خطه من اول الجواب الى هنا .

قلت اما قوله من سافر بمجرد زيارة قبور الانبياء و الصالحين فهل يجوز له قصر الصلوة على قولين معروفين فيرد عليه فيه اسولة احدها ان زيارة قبور الانبياء و الصالحين اما ان تكون عنده قربة او مباحة او معصية فان كانت معصية فلاحاجة الى قوله مجرد فان القولين فى سفر المعصية سواء تجرد قصد المعصية ام انضم اليه قصد آخر و ان كانت قربة لم يجر فيها الاقولان بل يقصر بلاخلاف . و ان كانت مباحة فالمسافر لذلك له حالتان ، احداهما ان يسافر معتقدا ان ذلك من المباحات المستوية الطرفين فيجوز القصر ايضا بلاخلاف و لا اشكال فى ذلك كالسفر لسائر الامور المباحة ، و الثانية ان يسافر معتقدا ان ذلك قربة و طاعة و هذا سيأتى الكلام فيه و على تقدير ان يسلم له ما يقول يكون كلامه هنامطلقا فى موضع التفصيل فهو على التقديرين الاولين خطأ صريح و على التقدير الثالث خطأ بالاطلاق فى موضع التفصيل .

السؤال الثانى انه بنى كلامه فى ذلك على ان هذا السفر مختلف فى تحريمه فقد قدمنا انكار هذا الخلاف و انه لم يتحقق صحته الا ماوقع فى كلام ابن عقيل و قد قدمنا الكلام عليه و على تقدير صحته و عدم تأويله لم يتعرض فيه لقبر النبي صلى الله عليه و سلم و لايجوز أن ينقل عنه

فيه بخصوصه شيء مع اطباق الناس على السفر اليه. و ابن تيمية رحمه الله نقل المنع من القصر فيه عن ابن بطة و ابن عقيل و طوائف كثيرين من العلماء المتقدمين و هو مطلوب بتحقيق هذا النقل و تبيين هولاء الطوائف الكثيرين من المتقدمين .

السوال الثالث ، انه جعل المنع من القصر قول متقدمى العلماء كابن بطة و ابن عقيل فجعل ابن عقيل من المتقدمين ثم جعل القول بجواز القصر قول ابى حنيفة رحمه الله و بعض المتأخرين من اصحاب الشافعى و احمد كالغزالى و غيره و الغزالى فى طبقة ابن عقيل بل تاخرت و فاته عنه فان وفاة الغزالى فى سنة خمس و خمسمائة و وفاة ابن عقيل فى سنة ثلاث عشرة و خمسمائة فكيف يجعل ابن عقيل من المتقدمين و الغزالى من المتاخرين وليس ابن تيمية رحمه الله ممن يخفى عنه طبقتهما فان كان مراده بجعل ابن عقيل من المتقدمين ان ينفق قوله عند العوام لاختياره اياه، و بجعله الغزالى من المتأخرين ان يضعف قوله عند العوام فليس ذلك صنيع أهل العلم .

قوله ان من زارنى بعد مماتى فكأنما زارنى فى حياتى رواه ابن ماجه ليس كذلك لم اره فى سنن ابن ماجه .

قوله فمن حج و لم يزرنى فقد جفانى لم يروه احد من العلماء، ليس بصحيح و قد قدمنا من رواه و ان كان ضعيفا .

قوله لو نذر الرجل ان يصلى فى مسجد او مشهد او يعتكف فيه او يسافر اليه غير هذه الثلاثة لم يجب عليه ذلك باتفاق الائمة ليس بصحيح فان فى مذهب الشافعى وجهين مشهورين فيما اذا نذر الاعتكاف فى مسجد معين غير المساجد الثلاثة هل يتعين كما يتعين المساجد الثلاثة أولا .

قوله حتى نص العلماء على انه لايسافر الى مسجد قباء لانه ليس من الثلاثة ليس كذلك عن العلماء كلهم فان المنقول عن الليث بن سعد انه متى نذر مسجدا لزمه من المساجد الثلاثة وغيرها والمنقول عن بعض المالكية انه يجوز اعمال المطى لغير الناذر مطلقا وحمل على ذلك اتيان النبي صلى الله عليه وسلم مسجد قباء فانه كان بغير نذر فهذان المذهبان يردان قوله ان العلماء نصوا على انه لايسافر الى مسجد قباء .

قوله قالوا ولان السفر الى زيارة قبور الانبياء والصالحين بدعة لم يفعلها احد من الصحابة ولا التابعين ولا امربها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا استحب ذلك احد من ائمة المسلمين فمن اعتقد ذلك عبادة وفعلها فهو مخالف للسنة ولاجماع الامة هذا من البهت الصريح وقد قدمنا من فعل ذلك من الصحابة والتابعين ومن استحبه من علماء المسلمين وأئمتهم فجحد ذلك مباهتة .

ثم قوله قالوا . وجعله ذلك على لسان غيره ، ان كان مراده به ان يخلص من تبعته عند المخالفة (١) فليس ذلك من دأب العلماء ثم هو مطلوب بنقل هذا القول برمة عن المتقدمين الذين نسبه اليهم او عن بعضهم ثم نسبة ذلك الى غيره لا يخلصه لانه انما حكاه حكاية من يرتضيه وينتصر له ويفتى به العوام ويغريهم على اعتقاده ولا يفرق العامى الذى يسمع هذه الفتيا بين ان يذكره عن نفسه اوحاكيا عن غيره .

قوله وهذا مما ذكره ابو عبد الله بن بطة فى ابانته الصغرى ، قلنا قد ذكرنا عن ابن بطة فى الابانة ما يخالف هذا فى حق قبر النبي

(١) كذا ولعله « المحاققة »

صلى الله

صلى الله عليه وسلم ورأيت من يذكر ان لابن بطة اباتين وان الذى نقله ابن تيمية رحمه الله من الصغرى والذى نقلناه من الكبرى فان صح ذلك وصح ما نقله ابن بطة فى الصغرى فيحمل على غير قبر النبي صلى الله عليه وسلم توفيقا بين الكلامين وان قال ابن بطة خلاف ذلك لم يلتفت اليه وقد ذكر الخطيب ابن بطة فى تاريخ بغداد وحكى كلام المحدثين فيه من جهة دعوى سماع مالم يسمع وقول ابى القاسم الازهرى فيه انه ضعيف ضعيف ضعيف ليس بحجة وذكر عنه عن البغوى عن مصعب عن مالك عن الزهري عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم طلب العلم فريضة على كل مسلم وقال انه باطل من حديث مالك ومن حديث مصعب عنه ومن حديث البغوى عن مصعب وهو موضوع بهذا الاسناد والحمل فيه على ابن بطة هكذا قال فى التاريخ وحكى مع ذلك ايضا انه كان شيخا صالحا مستجاب الدعوة فالله تعالى يسلمنا من اثمه وانما اردنا ان نبين حاله ليعلم الناظر أنه على تقدير صحة النقل عنه ليس ممن يبعد فى كلامه الخطأ .

قوله ان قول ابى محمد المقدسى ان قوله لا تشد الرحال محمول على نفى الاستحباب يحتمل وجهين احدهما ان هذا تسليم منه ان هذا السفر ليس بعمل صالح ولا قربة ولا طاعة ولاهو من الحسنات اذ من اعتقد فى السفر لزيارة قبور الانبياء والصالحين انها قربة وعبادة وطاعة فقد خالف الاجماع ، اعلم ان هذا الكلام فى غاية الايهام والفساد اما الايهام فلان بعض من يراه يتوهم انه استنتج مما سبق انعقاد الاجماع على ان ذلك ليس بقربة ونحن قد قدمنا عن الليث ابن سعد وبعض المالكية ما يقتضي ان السفر الى غير المساجد الثلاثة

قربة فبطل التعرض لدعوى الاجماع وانما مقصود ابن تيمية رحمه الله الزام ابي محمد المقدسي على قوله ان لا تشد الرحال محمول على نفي الاستحباب وعلى تقدير أن هذا تسليم منه لان هذا السفر ليس بعمل صالح وغاية ما يلزم من هذا ان هذا السفر [ليس] بقربة وان من اعتقد انه قربة فقد خالف أبا محمد واين ذلك من مخالفة الاجماع واما فساده فلان ابا محمد انما تكلم في جواز القصر ومقصوده اثبات الاباحة فانها كافية فيه فنفى توهم التحريم بحمل الحديث على نفي الفضيلة اي لا يستحب شد الرحال الى مكان الا الى الثلاثة ومع هذا لابد فيه من تأويل لان السفر مستحب لطلب العلم وغيره الى غيرها فالمقصود لا يستحب اليها من حيث هي وقد يكون هناك امر آخر يقتضي الاستحباب او الوجوب ولا مانع يكون قصد زيارة شخص مخصوص او أشخاص مما يقتضي الاستحباب ولم يتعرض ابو محمد لذلك لانه لم يتكلم فيه وانما تكلم في جواز القصر فاقتصر على ما يكفي فيه وهو اثبات الاباحة .

قوله واذا سافر لاعتقاده انها طاعة كان ذلك محرما باجماع المسلمين فصار التحريم من الامر المقطوع به هذا ايضا توهم وفاسد اما ايهامه فلأن كثيرا ممن يسمعه يظن ان هذا كلام مبتدأ ادعى فيه انعقاد الاجماع على التحريم وان ذلك مقطوع به، وكأن ابن تيمية اراد ذلك وجعله معطوفا على الزام الشيخ ابي محمد حتى اذا حوقق فبه تخلص من دركه بجعله معطوفا وليس هذا دأب من يبغي الارشاد بل من يبغي الفساد فامافساده، فلانا لوسلمنا ان السفر ليس بطاعة بالاجماع فسافر شخص معتقدا انه طاعة كيف يكون سفره محرمابإجماع المسلمين

المسلمين اوعلى قول عالم من علماء المسلمين فان من فعل مباحا معتقدا انه قربة لايأثم ولايوصف ذلك بكونه محرمابل ان كان اعتقاده ذلك لماظنه دليلا وليس بدليل وقد بذل وسعه فى ذلك كان مثابا عليه بمقتضى ظنه والا كان جهلا ولااثم عليه فيه ولااجر وفعله موصوف بالاباحة على حاله فمن اين يأتى وصفه بالتحريم .

وانما يأتى هذا الكلام فى المباح اذا فعله على وجه العبادةمع اعتقاده انه ليس بعبادة فهذا ياثم به ويكون حراما لانه تقرب الى الله تعالى بماليس بقربة عندالله تعالى ولافى ظنه ومن هنا نشأ الغلط فى هذه المسئلة وهكذا سائر البدع ومن ابتدع عبادة فعليه اثم ابتداعه لانه ادخل فى الدين ماليس فيه واثم فعله لانه تقرب بمايعتقد انه ليس من الدين واما من قلده من العوام فان كان ذلك ممايسوغ فيه التقليد كالفروع وفعله معتقدا بأنه عبادة شرعية فلا اثم عليه وان كان مما لايسوغ فيه التقليد كاصول الدين فعليه الاثم ومسئلتنا هذه من الفروع فلوفرضنا انه لم يقل احد باستحباب السفر وفعله شخص على جهة الاستحباب معتقدا ذلك لشبهة عرضت له لم يحرم ولم يأثم فكيف وكل الناس قائلون باستحبابه .

قوله ومعلوم ان احدا لايسافر اليها الالذلك هذا يقتضى ان كلامه ليس فى امر مفروض بل فى الواقع الذى عليه الناس وان الناس كلهم انما يسافرون لاعتقادهم انها طاعة والامر كذلك ويقتضى على زعمه ان سفر جميعهم محرم باجماع المسلمين فانالله وانا اليه راجعون أيكون جميع المسلمين فى سائر الاعصار من سائر اقطار الارض مرتكبين لامرمحرم مجمعين عليه ، فهذا الكلام من ابن تيمية رحمه الله

يقتضي تضليل الناس كلهم القاصدين لزيارة النبي صلى الله عليه وسلم و معصيتهم ، و هذه عثرة لا تقال و مصيبة عظيمة ، و لا حول و لا قوة الا بالله العلى العظيم .

قوله و اما اذا قدر أن الرجل يسافر اليها لغرض مباح فهذا جائز و ليس من هذا الباب مفهوم هذا الكلام ان غرض الزيارة ليس بمباح ، قوله ، الوجه الثانى ان النفى يقتضى النهى و النهى يقتضى التحريم ظاهر صدر كلامه ان كلام ابى محمد يحتمل و جهين هذا ثانيهما و انما يتجه هذا الوجه الثانى على سبيل الرد لقول ابى محمد يعنى ان حمله على نفى الاستحباب خلاف الظاهر لانه نفى و النفى يقتضى النهى و النهى يقتضى التحريم و جواب هذا بالدليل المانع من حمله على التحريم و تعين المصير الى المجاز على ان هذه العبارة فاسدة لان النفى لا يقتضى النهى و انما يستعمل فيه على سبيل المجاز نعم قد يقال بان النهى يقتضى النفى على العكس مما قال اما كون النفى يقتضى النهى فلا يقول به احد و انما مراده انه نفى بمعنى النهى .

و اذا عرف هذا فلأبى محمد أن يقول لا شك ان حقيقة النفى خبر لا يقتضى تحريما و لا كراهة و النهى له معنيان أحدهما هو فيه حقيقة و هو التحريم و الآخر هو فيه مجاز و هو الكراهة فاذا صرف النهى عن حقيقة الخبرية الى معنى النهى احتمل ان يستعمل فى التحريم اوالكراهة و اياما كان فاستعماله فيه مجاز لان الخبر غير موضوع له فان رجح استعماله فى التحريم لبعض المرجحات كان ذلك من باب ترجيح بعض المجازات على بعض و قد يكون ذلك الترجيح معارضا بترجيح آخر فلابى محمد أن يمنع كون اللفظ المذكور حقيقة فى التحريم

اوظاهرا فيه قال الخبر ليس مستعملا فى لفظ النهى بل فى معناه ومعناه منقسم الى الحقيقى و المجازى ، فان قيل النهى النفسانى شيء واحد وهو طلب الترك الجازم المانع من النقيض وما سواه ليس بنهى حقيقة فاذا ثبت ان المراد بالخبر النهى ثبت التحريم قلنا حينئذ يمنع ان المراد بالخبر النهى .

وقوله ان ما ذكروه من الاحاديث فى زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم فكلها ضعيفة باتفاق اهل العلم بالحديث بل هى موضوعة لم يرو احد من اهل السنن المعتمدة شيئا منها قد بينا بطلان هذه الدعوى فى اول هذا الكتاب ما روى مالك من كراهة ، قوله زرت قبر النبي صلى الله عليه وسلم بينا مراده فى الباب الرابع .

قوله ولو كان هذا اللفظ مشروعا عندهم الى آخره كلام فى غير محل النزاع لان النزاع ليس فى اللفظ ولم يسئل عنه وانما هو فى المعنى وما ذكره عن احمد وابى داود ومالك فى الموطأ فكله حجة عليه لا له لان المقصود معنى الزيارة وهو حاصل من تلك الآثار واما حديث لا تتخذوا قبرى عيدا فقد تقدم الكلام عليه وحديث لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد لا يدل على مدعاه لانا لم تتخذه مسجدا فان اراد قياس الزيارة عليه فقد سبق الكلام فى ذلك .

قوله فهم دفنوه فى حجرة عائشة خلاف ما اعتادوه من الدفن فى الصحراء لئلا يصلى احد عند قبره و يتخذه مسجدا فيتخذ قبره و ثنا هذا ليس بصحيح ، وانما دفنوه فى حجرة عائشة لما روى لهم ان الانبياء يدفنون حيث يقبضون بعد اختلافهم فى اين يدفن فلما روى لهم الحديث المذكور دفنوه هناك وهذا من الامور المشهورة التى يعرفها

كل أحد ولم يقل احد انهم دفنوه هناك للغرض الذى ذكره .

قوله وكان الصحابة و التابعون لما كانت الحجرة النبوية منفصلة عن المسجد لا يدخل احد الى عنده لا لصلاة هنالك و لا لمسح بالقبر ولا دعاء هناك فنقول ان هذا لا يدل على مقصوده ونحن نقول ان من ادب الزياره ذلك وننهى عن التمسح بالقبر والصلاة عنده على ان ذلك ليس مما قام الاجماع عليه فقد روى ابو الحسين يحيي بن الحسن بن جعفر بن عبيد الله الحسيني فى كتاب اخبار المدينة قال حدثنى عمر بن خالد ثنا ابو نباتة عن كثير بن زيد عن المطلب بن عبد الله ابن حنطب قال اقبل مروان بن الحكم فاذا رجل ملتزم القبر فاخذ مروان برقبته ثم قال هل تدرى ماذا تصنع فاقبل عليه فقال نعم انى لم آت الحجر ولم آت اللبن انما جئت رسول الله صلى الله عليه لا تبكوا على الدين اذا وليه أهله ولكن ابكوا عليه اذا وليه غير أهله ، قال المطلب و ذلك الرجل ابو ايوب الانصارى رضى الله عنه قلت و ابو نباتة يونس بن يحيي ومن فوقه ثقات وعمر بن خالد لم اعرفه فان صح هذا الاسناد لم يكره مس جدار القبر وانما اردنا بذكره القدح فى القطع بكراهة ذلك قوله وكان السلف من الصحابة و التابعين اذا سلموا عليه و ارادوا الدعاء دعوا مستقبلى القبلة ولم يستقبلوا القبر هذا فيه اعتراف بدعاء السلف عند السلام و تركهم الدخول الى الحجرة مبالغة فى الادب وتركهم استقبال القبر عند الدعاء ان صح لا يدل على انكار الزيارة ولا على انكار السفر لها .

قوله ، واما وقت السلام عليه فقال ابو حنيفة رحمه الله يستقبل القبلة ايضا هوكذلك ذكره ابو الليث السمرقندى فى الفتاوى عطفا على

حكاية حكاها الحسن بن زياد عن ابى حنيفة رحمه‌الله، و قال السروجى الحنفى يقف عند نا مستقبل القبلة، قال الكرمانى و عن اصحاب الشافعى و غيره يقف و ظهره الى القبلة و وجهه الى الحظيرة، و هوقول ابن حنبل واستدلت الحنفية بان ذلك جمع بين عبادتين، و قول اكثر العلماء استقبال القبلة عند السلام و هو الاحسن و الأدب فان الميت يعامل معاملة الحى و الحى يسلم عليه مستقبلا فكذلك الميت و هذا لاينبغى ان يتردد فيه.

و قوله ان اكثر العلماء قالوا يستقبله عند السلام خاصة . التقييد بقوله خاصة يطلب بنقله بل مقتضى كلام اكثر العلماء من الشافعية و المالكية و الحنابلة الاستقبال عند السلام و الدعاء، و ذكر النقل فى استقبال القبلة عن ابى حنيفة رحمه الله ليس فى المشهور من كتب الحنفية بل غالب كتبهم ساكتة عن ذلك و قد قدمنا عن ابى حنيفة رحمه الله انه قال جاء ايوب السختيانى فدنا من قبر النبي صلى الله عليه و سلم فاستدبر القبلة و اقبل بوجهه الى القبر، و قال ابراهيم الحربى فى مناسكه تولى ظهرك القبلة و تستقبل و سطه - يعنى القبر ، ذكره الآجرى عنه فى كتاب الشريعة و ذكر السلام و الدعاء .

قوله، ولم يقل احد من الائمة يستقبل القبر عند الدعاء الا فى حكاية مكذوبة تروى عن مالك و مذهبه بخلافها ، اما انكاره ذلك عن احد من الائمة فقد قدمنا عن ابى عبد الله السامرى الحنبلى صاحب كتاب المستوعب فى مذهب احمد انه قال يجعل القبر تلقاء وجهه و القبلة خلف ظهره و المنبر عن يساره و ذكر كيفية السلام و الدعاء الى آخره، و ظاهر ذلك انه يستقبل القبلة فى السلام و الدعاء جميعا، و هكذا اصحابنا و غيرهم اطلاق كلامهم يقتضى انه لافرق فى استقبال

القبر بين حالتى السلام و الدعاء وكذا ما قدمناه الآن عن ابراهيم الحزبى، و قد صرح اصحابنا بانه ياتى القبر الكريم فيستدبر القبلة و يستقبل جدار القبر و يبعد من رأس القبر نحو اربعة اذرع فيسلم على النبى صلى الله عليه و سلم ثم يتأخر عن صوب يمينه فيسلم على ابى بكر رضى الله عنه ثم يتأخر ايضا فيسلم على عمر رضى الله عنه ثم يرجع الى موقفه الاول قبالة رسول الله صلى الله عليه و سلم و يتوسل به فى حق نفسه و يستشفع به الى ربه سبحانه و تعالى و يقول حكاية العتبى ثم يتقدم الى رأس القبر فيقف بين القبر و الاسطوانة التى هناك و يستقبل القبلة و يحمد الله تعالى و يمجده و يدعو لنفسه و لوالديه و من شاء بما احب، و حاصله ان استقبال القبلة فى الدعاء حسن و استقبال القبر ايضا حسن لاسيما حالة الاستشفاع به و مخاطبته و لا أعتقد أن احدا من العلماء كره ذلك و من ادعى ذلك فليثبته .

وقوله ان الحكاية عن مالك مكذوبة فقد قدمنا ان هذه الحكاية رواها القاضى عياض عن القاضى ابى عبد الله محمد بن عبد الرحمن الاشعرى و ابى القاسم احمد بن بقى الحاكم و غير واحد فيما اجازوه قالوا ثنا احمد بن عمرو بن دلهاث ثنا على بن فهر عن محمد بن احمد ابن الفرج ثنا ابوالحسن عبد الله بن المنتاب ثنا يعقوب بن اسحاق بن ابى اسرائيل ثنا ابن حميد قال ناظر ابو جعفر امير المؤمنين مالكا فى مسجد رسول الله صلى الله عليه و سلم فذكرها الى ان قال ابوجعفر يا ابا عبدالله أستقبل القبلة و ادعو ام استقبل رسول الله صلى الله عليه و سلم ؟ فقال و لم تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك و وسيلة ابيك آدم عليه السلام بل استقبله و استشفع به فيشفعك الله تعالى هكذا ذكرها القاضى عياض

فى الشفاء فى الباب الثالث فى تعظيم امره و وجوب توقيره و بره صلى الله عليه و سلم و لم يعقبها بانكار ، و لا قال ان مذهبه بخلافها بل قال فى الباب الرابع فى فصل فى حكم زيارة قبره قال مالك فى رواية ابن وهب وهو اذا سلم على النبى صلى الله عليه و سلم ودعا يقف و وجهه الى القبر لا الى القبلة و يدنو و يسلم و لا يمس القبر بيده فهذا نص عن مالك من طريق اجل اصحابه وهو عبد الله بن وهب احد الائمة الاعلام صريح فى انه يستقبل عند الدعاء القبر لا القبلة ، و ذكر القاضى عياض انه قال فى المبسوط لا ارى ان يقف عند القبر يدعو و لكن يسلم و يمضى قلت فالاختلاف بين المبسوط و رواية ابن وهب فى كونه يقف للدعاء اولا و ليس فى الاستقبال و قد قدمنا عن كثير من كتب المالكية انه يقف و يدعو و لم نر احدا منهم قال بانه اذا وقف عند القبر يستدبره و يدعو و لا يجعله الى جانبه فكيف يحل لذى علم ان يدعى ان مذهب مالك بل مذهب جميع العلماء بخلاف الحكاية المذكورة و يجعل ذلك وسيلة الى تكذيبها و تكذيب ناقليها بمجرد الوهم و الخيال من غير دليل اقتضى له ذلك الا مجرد شىء قام فى نفسه .

و قد ذكر القاضى عياض اسنادها وهو اسناد جيد ، اما القاضى عياض فناهيك به نبلا و جلالة و ثقة و امانة و علما مجمعا عليه و شيخه ابو القاسم احمد بن محمد بن احمد بن مخلد بن عبدالرحمن بن احمد بن بقى ابن مخلد من بيت العلم و الجلالة ذكره ابن بشكوال و ذكر شيوخه الذين سمع منهم ، ثم قال وكتب اليه ابو العباس العذرى بالاجازة و شوور بالاحكام بقرطبة فصار صدر المفتين بها لسنه و تقدمه وهو من بيت علم و نباهة و فضل و صيانة وكان ذاكرا للمسائل و النوازل دربا بالفتوى بصيرا

بنقد الشروط و عللها مقدما فى معرفتها اخذ الناس عنه ، ولد فى شعبان سنة ست و اربعين و اربعمائة وتوفى فى سلخ سنة اثنتين و ثلاثين وخمسمائة و ذكر ابن بشكوال ، ايضا ابا عبدالله محمد بن عبدالرحمن بن على بن سعيد بن عبدالله بن سيرين يكنى ابا عبدالله كان من اهل العلم و المعرفة و الفهم عالما بالفروع و الاصول و استقضى باشبيلية و حمدت سيرته توفى سنة ثلاث و خمسائة كتب الى القاضى ابوالفضل بوفاته ، قلت ، و الظاهر انه الذى و صفه القاضى عياض بالاشعرى ، و شيخهم ابوالعباس احمد بن عمرو بن انس بن دلهاث العدوى ، قال ابوالقاسم خلف بن عبدالملك بن مسعود بن موسى بن بشكوال رحل الى المشرق مع ابويه سنة سبع و اربعمائة و صلوا الى بيت الله الحرام فى شهر رمضان سنة ثمان جاوروا اعواما و انصرف عن مكة سنة ست عشرة فسمع بالحجاز سماعا كثيرا و صحب الشيخ الحافظ اباذر الهروى و سمع منه صحيح البخارى سبع مرات و كان متقنا بالحديث و نقله و روايته و ضبطه مع ثقته و جلالة قدره و علواسناده سمع الناس منه و حدث عنه كبار العلماء ابن عبدالبر و ابن حزم و ابو على الغسانى و جماعة ، قال ابوعلى اخبرنى ابو العباس ان مولده فى ذى القعدة سنة ثلاث و تسعين و ثلاثمائة و توفى فى آخر شعبان سنة ثمان و سبعين و اربعمائة و دفن بالمدينة .

و شيخه ابوالحسن على بن الحسن بن على بن فهر الرازى المصرى الحافظ روى عن الحسن بن رشيق و اسماعيل بن ابى محمد الازدى و روى مسند الموطا عن مؤلفه الحرم و سمعه منه بمصر روى عنه البيهق و شيخه محمد بن احمد بن محمد بن الفرج ابوبكر المعرى الجزائرى العماج توفى فى ذى القعدة سنة ثمان و ستين و ثلا ثمائة و ذكره ابن السمعانى

فى

فى الجزائرى ذكره القراب عن المالينى قال وقال ابن المنذر هو ثقة .

وشيخه ابوالحسن عبدالله بن المنتاب هو عبدالله محمد بن المنتاب القاضى روى عنه ابوالحسن الجوزى احدائمة اصحابنا مقرونا بابى بكر النيسابورى حديث الاسلام ان تسلم وجهك فتقيم الصلاة وتؤتى الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت وتعتمر وشيخه يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم ابن كامجر المعروف والده باسحاق بن ابى اسرائيل حدث عن ابيه وداود بن رشيد واحمد بن عبد الصمد الانصارى والحسن بن شبيب وعمر بن شبة النميرى روى عنه المفضل بن سلمة وعبد الصمد الطبسى وابو القاسم الطبرانى قال الدارقطنى لا بأس به ذكره الخطيب وشيخه ابن حميد اظن انه ابوسفيان محمد بن حميد المعمرى، فان الخطيب ذكره فى الرواة عن مالك وانه قال كتب عن مالك موطأه ارانيه فجعل يعرضه على ويقول قلت فى كسوة المسلمين فى كفارة اليمين كذاأ ليس هذا حسن فان يكنه فهو ثقة روى له مسلم توفى سنة اثنتين ومأتين وقيل له المعمرى لانه رحل الى معمر فانظر الى هذه الحكاية وثقة رواتها وموافقتها لما رواه ابن وهب عن مالك وحسبك بابن وهب فقد قيل كان الناس بالمدينة يختلفون فى الشىء عن مالك فينتظرون قدوم ابن وهب حتى يسألوه عنه، وقال ابن بكير: ابن وهب افقه من ابن القاسم .

ولنا هاهنا طرق، احداها الاخذ برواية ابن وهب فقط لرجحانها الثانية الاعتراف بالروايتين وان هذا ليس من الاختلاف فى حلال وحرام ولا فى مكروه فان استقبال القبلة حسن واستقبال القبر حسن، الثالثة لو ثبت له مازعمه من استقبال القبلة خاصة وعدم استقبال القبر عند الدعاء فاى شىء يلزم من ذلك وهل هذا الا كما اذا قلت المصلى

يستقبل القبلة و لا يستقبل القبر فهل لهذا مدخل فى الزيارة و لفظه(؟) من العوام ربربأبنفسه عن هذا الكلام فضلا عن علماء الاسلام و قدطالعت عدة كتب من كتب المالكية فلم ارفيها عن احد المنـع من استقبال القبر فى الدعاء و لا كراهة ذلك و لا انه خلاف الاولى غـير ما قدمته عن المبسوط و ليس ذلك فى انه يدعوَ غير مستقبل كما ادعاه ابن تيمية اما الذى ادعى ابن تيمية انه مذهب مالك و مذهب جميع العلماء انـــه اذا سلم مستقبل القبر واراد الدعاء استدبر القبر و لأجله رد الحكاية المذكورة عنه لم نلقه فى شيء من كتب المالكية و لا من كتب غيرهم و قدقدمت فى الباب الرابع من كلام المالكية فى الزيارة جملة •

و بقيت جملة اذكرها هاهنا، قال ابو الحسن اللخمى فى التبصرة فى باب من جاء مكة ليلا او بعد العصر او الصبح و يبتدىء فى مسجد النبي صلى الله عليه و سـلم بركعتين تحية المسجد قبل ان يأتى القبر و يسلم وهذا قول مالك و قال ابن حبيب يقول اذا دخل بسم الله و سلام على رسول الله • يريد انه يبتدىء بالسلام من موضعه ثم يركع ولو كان دخوله من الباب الذى بناحية القبر و مروره عليه فوقف فسلم ثم تمادى الى موضع يصلى فيه لم يكن ضيفا، انتهى كلام اللخمى •

وقال ابن بشير المالكى فى كتاب التنبيه على مبادئ التوجيه فى دخول مكة و حكم الطواف والركوع و السعى، و الاولى لمن دخل المدينة الابتداء بالركوع فى مسجده ثم ينصرف الداخل الى القبر فيسلم على الرسول صلى الله عليه و سلم و يكثر من الصلوة عليـــه ثم يدعو فى نفسه بما احب ثم يسلم على ابى بكر و عمر رضى الله عنهما و يستحب له ان يفعل ذلك عند خروجه من المدينة. وظاهر هذا الكلام انه يدعو مستقبل القبر •

و قال

و قال ابن يونس المالكى فى باب فرائض الحج و الغسل لها و دخول المدينة و صفة الاحرام و التلبية، قال ابن حبيب و يقول اذا دخل مسجد النبى صلى الله عليه و سلم بسم الله السلام على رسول الله السلام علينا من ربنا صلى الله و ملائكته على محمد اللهم اغفرلى ذنوبى و افتح لى ابواب رحمتك و جنتك و احفظنى من الشيطان، ثم اقصد الى الروضة و هى ما بين القبر و المنبر فاركع فيها ركعتين قبل و قوفك بالقبر تحمد الله تعالى و تسأله تمام ما خرجت له و العون عليه و ان كانت ركعتان فى غير الروضة اجزأتا عنك و فى الروضة افضل و قد قال عليه السلام ما بين قبرى و منبرى روضة من رياض الجنة و منبرى على ترعة من ترع الجنة .

قال ابن حبيب ثم اقصد اذا قضيت ركعتيك الى القبر من وجاه القبلة فادن منه ثم سلم على رسول الله صلى الله عليه و سلم و سلم و أثن عليه و عليك السكينة و الوقار فانه صلى الله عليه و سلم يسمع و يعلم و قوفك بين يديه و تسلم على ابى بكر و عمر رضى الله عنهما و تدعو لهما و اكثر الصلوة فى مسجد الرسول عليه الصلاة و السلام بالليل و النهار و لا تدع ان تأتى مسجد قباء و قبور الشهداء، انتهى و ناهيك بهذا الكلام من ابن حبيب رحمه الله و تصريحه و جزمه بان النبى صلى الله عليه و سلم يسمع كلام المسلم عليه و يعلم و قوفه بين يديه و ابن حبيب رحمه الله من اجلة العلماء .

و قال النووى فى كتاب رؤس المسائل عن الحافظ ابى موسى الاصبهانى انه روى عن مالك بن انس الامام رحمه الله انه قال اذا اراد الرجل ان يأتى قبر النبى صلى الله عليه و سلم فيستدبر القبلة و يستقبل النبى صلى الله عليه و سلم و يصلى عليه و يدعو . ورأيت فى شرح كتاب عبد الله بن عبد الحكم الكبير لابى بكر محمد بن عبد الله

ابن صالح الابهرى فى كتاب الجامع قال ابن وهب سئل مالك اين يقف من اراد التسليم على رسول الله صلى الله عليه وسلم من القبر قال عند الزاوية التى تلى القبلة مما يلى المنبر مستقبل القبلة ولا احب ان يمس القبر بيده . انما قال ذلك لانه شاهد الناس يسلمون على النبى صلى الله عليه وسلم فاستحب الاقتداء بهم ولا يمس قبره ولا حائطه تعظيماله وان ذلك لم يكن عليه فعل من مضى وهذه النسخة يحتمل ان تكون غلطا لان رواية ابن وهب عن مالك كما تقدم ان المسلم يستقبل القبر لا القبلة ويشهد لها رواية ابى موسى وكلام المالكية ويحتمل ان يكون عنه فى ذلك روايتان ، احداهما كمذهب ابى حنيفة رحمه الله والاخرى هى المشهورة ولو ثبت عن مالك وعن غيره ان الاولى استقبال القبلة فى الدعاء لا القبر لم يكن فى ذلك شىء من منع الزيارة ولا السفر ولامانعا من تعظيم القبر ومن اعتقد ذلك فقد ضل، وكل ما ذكره بعد ذلك تقدم الجواب عنه وانه لايدل على مقصوده .

الباب الثامن

فى التوسل والاستعانة والتشفع بالنبى صلى الله عليه وسلم

اعلم انه يجوز ويحسن التوسل والاستعانة والتشفع بالنبى صلى الله عليه وسلم الى ربه سبحانه وتعالى وجواز ذلك وحسنه من الامور المعلومة لكل ذى دين المعروفة من فعل الانبياء والمرسلين وسير السلف الصالحين والعلماء والعوام من المسلمين ولم ينكر احد ذلك من اهل الاديان ولا سمع به فى زمن من الازمان حتى جاء ابن تيمية فتكلم فى ذلك بكلام يلبس فيه على الضعفاء الاغمار وابتدع ما لم يسبق اليه فى سائر الاعصار ولهذا طعن فى الحكاية التى تقدم ذكرها

عن مالك فان فيها قول مالك للمنصور : استشفع به . و نحن قد بينا صحتها و لذلك ادخلنا الاستعانة فى هــذا الكتاب لما تعرض اليها مع الزيارة وحسبك ان انكار ابن تيمية للاستعانة والتوسل قول لم يقله عالم قبله وصاربه بين اهل الاسلام مثله ، وقد وقفت له على كلام طويل فى ذلك رأيت من الرأى القويم ان اميل عنه الى الصراط المستقيم ولااتتبعه بالنقض والابطال ، فان دأب العلماء القاصدين لايضاح الدين وارشاد المسلمين تقريب المعنى الى افهامهم وتحقيق مرادهم وبيان حكمه ، ورأيت كلام هذا الشخص بالضد من ذلك فالوجه الاضراب عنه .

واقول ان التوسل بالنبى صلى الله عليه وسلم جائز فى كل حال قبل خلقه وبعد خلقــه فى مدة حياته فى الدنيا وبعد موته فى مدة البرزخ وبعد البعث فى عرصات القيامة والجنة وهو على ثلاثة انواع .

النوع الاول ان يتوسل به بمعنى ان طالب الحاجــة يسأل الله تعالى به او بجاهه او لبركته فيجوز ذلك فى الاحوال الثلاثة وقد ورد فى كل منها خبر صحيح ، اما الحالة الاولى قبل خلقه فيدل على ذلك آثار عن الانبياء الماضين صلوات الله وسلامه عليهم اجمعين اقتصرنا منها على ما تبين لنا صحته وهو ما رواه الحاكم ابو عبد الله ابن البيع فى المستدرك على الصحيحين او احدهما ، قال ثنا ابو سعيد عمرو بن محمد بن منصور المعدل ثنا ابو الحسن محمد بن اسحاق بن ابراهيم الحنظلى ثنا ابو الحارث عبد الله بن مسلم الفهرى ثنــا اسماعيل بن مسلمة انا عبد الرحمن بن زيد ابن اسلم عن ابيه عن جده عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اعترف آدم عليه السلام بالخطيئة قال : يارب أسألك بحق محمد لما غفرت لى فقال الله يا آدم وكيف عرفت

محمدا ولم أخلقه، قال يا رب لأنك لما خلقتنى بيدك ونفخت فىّ من روحك رفعت رأسى فرأيت على قوائم العرش مكتوبا «لا اله الا الله محمد رسول الله» فعرفت انك لم تضف الى اسمك الا احب الخلق اليك فقال الله صدقت يا آدم انه لأحب الخلق الى اذ سألتنى بحقه فقد غفرت لك ولولا محمد ما خلقتك، قال الحاكم هذا حديث صحيح الاسناد وهو اول حديث ذكرته لعبد الرحمن بن زيد بن اسلم فى هذا الكتاب ورواه البيهقى ايضا فى دلائل النبوة وقال تفرد به عبد الرحمن وذكره الطبرانى وزاد فيه «وهو آخر الانبياء من ذريتك».

وذكر الحاكم مع هذا الحديث ايضا عن على بن حمشاذ العدل ثنا هارون بن العباس الهاشمى ثنا جندل بن والق ثنا عمرو بن أوس الانصارى ثنا سعيد بن أبى عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس قال: أوحى الله الى عيسى عليه السلام، يا عيسى آمن بمحمد وأمر من ادركه من امتك ان يؤمنوا به فلولا محمد ما خلقت آدم ولولاه ما خلقت الجنة والنار ولقد خلقت العرش على الماء فاضطرب فكتبت عليه «لا اله الا الله» فسكن.

قال الحاكم هذا حديث حسن صحيح الاسناد ولم يخرجاه انتهى ما قاله الحاكم والحديث المذكور لم يقف عليه ابن تيمية بهذا الاسناد ولا بلغه ان الحاكم صححه فانه قال اعنى ابن تيمية اما ما ذكره فى قصة آدم من توسله فليس له اصل ولا نقله احد عن النبى صلى الله عليه وسلم باسناد يصلح للاعتماد عليه ولا للاعتبار ولا للاستشهاد، ثم ادعى ابن تيمية انه كذب وأطال الكلام فى ذلك جدا بما لا حاصل تحته بالوهم والتخرص. ولو بلغه ان الحاكم صححه لما قال ذلك او لتعرض

للجواب عنه وكأنى به ان بلغه بعد ذلك يطعن فى عبدالرحمن بن زيد ابن اسلم راوى الحديث ونحن نقول، قد اعتمدنا فى تصحيحه على الحاكم وايضا عبدالرحمن بن زيد بن اسلم لايبلغ فى الضعف الى الحد الذى ادعاه وكيف يحل لمسلم ان يتجاسر على منع هذا الامر العظيم الذى لايرده عقل ولاشرع وقد ورد فيه هذا الحديث، وسنزيد هذا المعنى صحة وتثبيتا بعد استيفاء الاقسام .

واما ما ورد من توسل نوح وابراهيم وغيرهما من الانبياء فذكره المفسرون واكتفينا عنه بهذا الحديث لجودته وتصحيح الحاكم له ولافرق فى هذا المعنى بين ان يعبر عنه بلفظ التوسل او الاستعانة او التشفع اوالتجوه (؟) والداعى بالدعاء المذكور وما فى معناه متوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم لانه جعله وسيلة لاجابة الله دعاءه ومستغيث به والمعنى انه استغاث الله به على ما يقصده، فالباء هاهنا للسببية وقد ترد للتعدية كما يقول من استغاث بك فاغثه ومستشفع به ومتجوه به ومتوجه فان التجوه والتوجه راجعان الى معنى واحد .

فان قلت ، المتشفع بالشخص من جاء به ليشفع فكيف يصح ان يقال يتشفع به ، قلت ليس الكلام فى العبارة وانما الكلام فى المعنى وهو سؤال الله بالنبي صلى الله عليه وسلم كما ورد عن آدم وكما يفهم الناس من ذلك وانما يفهمون من التشفع والتوسل والاستعانة والتجوه ذلك ولامانع من اطلاق اللغة بهذه الالفاظ على هذا المعنى والمقصود جواز أن يسأل العبد الله تعالى بمن يقطع ان له عندالله قدر اومرتبة ولاشك ان النبي صلى الله عليه وسلم له عندالله قدر على ومرتبة رفيعة وجاه عظيم وفى العادة ان من كان له عند الشخص قدر

بحيث انه اذا شفع عنده قبل شفاعته فاذا تسبب اليه شخص فى غيبته و توسل بذلك و تشفع به و ان لم يكن حاضرا ولا شافعا و على هذا التوسل بالنبي صلى الله عليه و سلم قبل خلقه و لسنا فى ذلك سائلين غير الله تعالى و لا داعين الا اياه و يكون ذكر المحبوب او التعظيم سببا للاجابة كما فى الادعية الصحيحة المأثورة « أسالك بكل اسم لك و اسألك باسمائك الحسنى و أسألك بانك انت الله و اعوذ برضاك من سخطك و بمعافاتك من عقوبتك و بك منك » .

و حديث الغار الذى فيه الدعاء بالاعمال الصالحة و هو من الاحاديث الصحيحة المشهورة فالمسؤل فى هذه الدعوات كلها هو الله وحده لاشريك له و المسؤل به مختلف و لم يوجب ذلك اشراكا ولاسؤال غير الله ، كذلك السؤال بالنبي صلى الله عليه و سلم ليس سؤالا للنبي صلى الله عليه و سلم بل سؤال بالله به و اذا جاز السؤال بالاعمال وهي مخلوقة فالسؤال بالنبي صلى الله عليه وسلم أولى و لا يسمع الفرق بان الاعمال تقتضى المجازاة عليها لان استجابة الدعاء لم يكن عليها و الا لحصلت بدون ذكرها و انما كانت على الدعاء بالاعمال ، و ليس هذا المعنى مما يختلف فيه الشرائع حتى يقال ان ذلك شرع من قبلنا فانه لو كان ذلك مما يخل بالتوحيد لم يجئ فى ملة من الملل فان الشرائع كلها متفقة على التوحيد ، و ليت شعرى ما المانع من الدعاء بذلك فان اللفظ انما يقتضى ان للسؤل به قدرا عند المسؤل و تارة يكون المسؤل به أعلى من المسؤل اما البارى سبحانه و تعالى كما فى قوله من سألكم بالله فاعطوه و فى الحديث الصحيح فى حديث ابرص و اقرع و اعمى اسألك بالذى أعطاك اللون الحسن و الجلد الحسن الحديث ـ وهو مشهور و إما بعض البشر

و يحتمل

ويحتمل ان يكون من هذا القسم قول عائشة لفاطمة اسألك بما لى عليك من الحق، وتارة يكون المسؤل أعلى من المسؤل به كما فى سؤال الله تعالى بالنبى صلى الله عليه وسلم فانه لاشك ان للنبى صلى الله عليه وسلم قدرا عنده ومن انكر ذلك فقد كفر، فمتى قال أسألك بالنبى صلى الله عليه وسلم فلاشك فى جوازه وكذا اذا قال بحق محمد والمراد بالحق الرتبة والمنزلة والحق الذى جعله الله على الخلق او الحق الذى جعله الله بفضله له عليه كما فى الحديث الصحيح قال فما حق العباد على الله وليس المراد بالحق الواجب فانه لايجب على الله شيء وعلى هذا يعنى يحمل ماورد عن بعض الفقهاء فى الامتناع من اطلاق هذه اللفظة .

الحالة الثانية التوسل به بذلك النوع بعد خلقه صلى الله عليه وسلم فى مدة حياته فمن ذلك ما رواه ابو عيسى الترمذى فى جامعه فى كتاب الدعوات قال ثنا محمود بن غيلان ثنا عثمان بن عمر ثنا شعبة عن ابى جعفر عن عمارة بن خزيمة بن ثابت عن عثمان بن حنيف ان رجلا ضرير البصر أتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال ادع الله ان يعافينى قال: ان شئت دعوت وان شئت صبرت فهو خير لك قال فادعه ،قال: فأمره أن يتوضأ فيحسن وضؤه ويدعو بهذا الدعاء «اللهم انى اسألك وأتوجه اليك بنبيك محمد نبى الرحمة يا محمد انى توجهت بك الى ربى فى حاجتى ليقضى لى اللهم شفعه فىّ .

قال الترمذى هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه الامن هذا الوجه من حديث ابى جعفر الخطمى ورواه النسائى فى اليوم والليلة عن محمود بن غيلان باسناده نحوه وعن محمد بن معمر عن حبان عن حماد عن ابى جعفر عن عمارة بن خزيمة عن عثمان بن حنيف نحوه

وعن زكريا بن يحيي عن ابن مثنى عن معاذ بن هشام عن ابيه عن ابى جعفر عن ابى امامة بن سهل بن حنيف عن عمه عثمان بنحوه و اخرجه ابن ماجه فى الصلوة عن احمد بن منصور بن سيار عن عثمان بن عمر باسناده نحوه .

ورويناه فى دلائل النبوة للحافظ ابى بكر البيهقى ثم قال البيهقى وزاد محمد بن يونس فى روايته فقام وقد أبصر . قال البيهقى ورويناه فى كتاب الدعوات باسناد صحيح عن روح بن عبادة عن شعبة قال ففعل الرجل فبرأ ، قال : وكذلك رواه حماد بن سلمة عن ابى جعفر الخطمى ثم روى باسناده عن روح بن القاسم عن ابى جعفر المدينى وهو الخطمى عن ابى امامة بن سهل بن حنيف عن عمه عثمان بن حنيف فذكره وفى آخره يا محمد انى أتوجه بك الى ربى فيجلى عن بصرى اللهم شفعه فى وشفعنى فى نفسى ، قال عثمان فوالله ما تفرقنا ولا طال الحديث حتى دخل الرجل وكأنه لم يكن به ضرقط ، وسنذكر هذا الحديث ايضا فى التوسل بالنبى صلى الله عليه وسلم بعد موته من طريق الطبرانى والبيهقى وقد كفانا الترمذى والبيهقى رحمهما الله بتصحيحهما مؤنة النظر فى تصحيح هذا الحديث وناهيك به حجة فى المقصود ، فان اعترض معترض بان ذلك انما كان لان النبى صلى الله عليه وسلم شفع فيه فلهذا قال له ان يقول انى توجهت اليك بنبيك .

قلت الجواب من وجوه ، أحدها سيأتى ان عثمان بن عفان وغيره استعملوا ذلك بعد موته صلى الله عليه وسلم وذلك يدل على انهم لم يفهموا اشتراط ذلك ، الثانى انه ليس فى الحديث ان النبى صلى الله بين له ذلك ، الثالث انه ولوكان كذلك لم يضر فى حصول المقصود

وهو

وهو جواز التوسل الى الله بغيره بمعنى السؤال به كما علمه النبي صلى الله عليه وسلم وذلك زيادة على طلب الدعاء منه ، فلولم يكن فى ذلك فائدة لما علمه النبي صلى الله عليه وسلم وارشده اليه ، ولقال له انى قد شفعت فيك ولكن لعله صلى الله عليه وسلم اراد أن يحصل من صاحب الحاجة التوجه بذل الاضطرار والافتقار والانكسار مستغيثا بالنبي صلى الله عليه وسلم فيحصل كمال مقصوده ولاشك ان هذا المعنى حاصل فى حضرة النبي صلى الله عليه وسلم وغيبته فى حياته وبعد وفاته فانا نعلم شفقته صلى الله عليه وسلم على امته ورفقه بهم ورحمته لهم واستغفاره لجميع المؤمنين وشفاعته فاذا انضم اليه توجه العبدبه حصل هذا الغرض الذى أرشد النبي صلى الله عليه وسلم الاعمى اليه .

الحالة الثالثة ان يتوسل بذلك بعد موته صلى الله عليه وسلم لما رواه الطبرانى رحمه الله فى المعجم الكبير فى ترجمة عثمان بن حنيف وذلك فى الجزء الخمسين فان اول الجزء الخمسين من اسمه طفيل وآخره جعلنى اما مهم وانا اصغرهم قبل ترجمة عمار بن طليحة (؟) قال فى هذا الجزء الخمسين ثنا طاهر بن عيسى بن قبرس المصرى المقرى ثنا اصبغ بن الفرج ثنا ابن وهب عن ابى سعيد المكى عن روح بن القاسم عن ابى جعفر الخطمى المدنى عن ابى امامة بن سهل بن حنيف عن عمه عثمان بن حنيف ان رجلا كان يختلف الى عثمان بن عفان رضى الله عنه فى حاجة له فكان عثمان لايلتفت اليه ولاينظر فى حاجته فلقى ابن حنيف فشكا ذلك اليه فقال له عثمان بن حنيف إيت الميضاة فتوضأ ثم إيت المسجد فصل فيه ركعتين ثم قل « اللهم انى اسئلك واتوجه اليك بنبينا محمد صلى الله عليه وسلم نبي الرحمة يا محمد انى اتوجه

اليك الى ربك فيقضى حاجتى » و تذكر حاجتك و رح حتى اروح معك فانطلق الرجل فصنع ما قال له ثم أتى باب عثمان بن عفان فجاء البواب حتى اخذ بيده فادخله على عثمان بن عفان فأجلسه معه على الطنفسة فقال ما حاجتك؟ فذكر حاجته و قضاها له ، ثم قال له ما ذكرت حاجتك حتى كان الساعة ، و قال ما كانت لك من حاجة فاذكرها ثم ان الرجل خرج من عنده فلقى عثمان بن حنيف فقال له جزاك الله خيرا ما كان ينظر فى حاجتى و لا يلتفت الى حتى كلمته فى فقال عثمان بن حنيف و الله ما كلمة و لكنى شهدت رسول الله صلى الله عليه و سلم و اتاه ضرير فشكا اليه ذهاب بصره فقال له النبى صل الله عليه و سلم اوتصبر ، فقال يا رسول الله انه ليس لى قائد و قد شق على فقال له النبى صلى الله عليه و سلم إيت الميضاة فتوضأ ثم صل ركعتين ثم ادع بهذه الدعوات قال ابن حنيف فوالله ما تفرقنا وطال بنا الحديث حتى دخل علينا الرجل كأنه لم يكن به ضرر قط .

ثنا ادريس بن جعفر العطار ثنا عثمان بن عمر بن فارس ثنا شعبة عن ابى جعفر الخطمى عن ابى امامة بن سهل بن حنيف عن عمه عثمان بن حنيف عن النبى صلى الله عليه و سلم نحوه . و رواه البيهقى باسناده عن ابى جعفر المدينى عن ابى امامة بن سهل بن حنيف ان رجلا كان يختلف الى عثمان بن عفان فذكره بنحو مما سبق ، رواه من طريقين ، احدهما عن عبدالملك بن ابى عثمان الزاهد انا ابو بكر محمد بن على بن اسماعيل الشاشى القفار (؟) انا ابوعروبة ثنا العباس بن الفرج ثنا اسماعيل بن شبيب ثنا ابى عن روح بن القاسم عن ابى جعفر . و الاحتجاج من هذا الاثر لفهم عثمان رضى الله تعالى عنه و من حضره الذين هم

أعلم بالله و رسوله و فعلهم .

النوع الثانى التوسل به بمعنى طلب الدعاء منه ، و ذلك فى احوال .

احداها فى حياته صلى الله عليــه و سلم و هذا متواتر و الاخبار طافحة به و لا يمكن حصرها و قد كان المسلمون يفزعون اليه و يستغيثون به فى جميع ما نابهم كما فى الصحيحين ان رجلا دخل المسجد يوم الجمعة و رسول الله صلى الله عليه و سلم قائم يخطب فاستقبل رسول الله صلى الله عليه و سلم قائما قال يا رسول الله هلكت الاموال و انقطعت السبل فادع الله تعالى يغيثنا ، فرفع رسول الله صلى الله عليه و سلم يديه ثم قال ؟ اللهم اغثنا اللهم اغثنا فطلعت من و رائه سحابة مثل الترس فلما توسطت السماء انتشرت ثم امطرت قال فلا و الله ما رأينا الشمس سبتا ، الحديث .

و روى لبيهقى فى دلائله عن ابى و جزة يزيد بن عبيد السعدى قال لما قفل رسول الله صلى الله عليه و سلم من غزوة تبوك ايام و فد بنى فزارة الى ان قال فقالوا يا رسول الله اسنتت بلادنا و اجدبت جناتنا و عريت عيالنا و هلكت مواشينا فادع ربك ان يغيثنا و اشفع لنا الى ربك و يشفع ربك اليك فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم، سبحان الله و يلك إن انا شفعت الى ربى فمن ذا الذى يشفع اليه ربنا الله لا اله الا هو العظيم وسع كرسيه السموات و الارض و هو يئط من عظمته وجلاله، و ذكر بقية الحديث الى ان قال ، فقام رسول الله صلى الله عليه و سلم فصعد المنبر و فيه كان مما حفظ من دعائه اللهم اسق بلدك و بهيمتك و انشر رحمتك و احى بلدك الميت ، و ذكر دعاء و حديثا طويلا .

و فى سنن ابى داود فى كتاب السنة عن جبير بن مطعم قال أتى رسول الله صلى الله عليه و سلم اعرابى فقال يا رسول الله جهدت الانفس

وضاعت العيال و نهكت الاموال و هلكت الانعام فاستسق الله لنا فانا نستشفع بك على الله و نستشفع بالله عليك، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحك أتدرى ما تقول انه لا يستشفع بالله على احد من خلقه شأن الله اعظم من ذلك، وذكر حديث الاطيط، وفى اسناده محمد بن اسحاق وعنعنه فان ثبت فهو موافق لمقصودنا فانه لم ينكر الاستشفاع به وانما انكر الاستشفاع بالله ولعل سبب ذلك ان شأن الشافع ان يتواضع للشفوع عنده .

وروى عن انس بن مالك رضى الله عنه قال جاء اعرابى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اتيناك وما لنا صبى يصطبح ولا بعير يئط وانشد .

أتيناك والعذراء تدمى لبانها — وقد شغلت ام الصبى عن الطفل
والقى بكفيه الفتى لاستكانة — من الجوع هونا ما يمر ولا يحلى
ولا شئ مما يأكل الناس عندنا — سوى الحنظل العامى والعلص العسل
وليس لنا الا اليك فرارنا — واين فرار الناس الا الى الرسل

فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يجر رداءه حتى صعد المنبر فرفع يديه ثم قال « اللهم اسقنا وذكر الدعاء الى ان قال فما رد النبى صلى الله عليه وسلم يده حتى التقت السماء بارواقها وجاء اهل البطانة يصيحون الغرق الغرق، فقال النبى صلى الله عليه وسلم حوالينا ولا علينا فانجاب السحاب عن المدينة حتى احدق بها كالاكليل وضحك النبى صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه، ثم قال لله در ابى طالب لوكان حيا قرت عيناه من ينشدنا قوله فقال على بن ابى طالب رضى الله عنه يا رسول الله كأنك تريد قوله .

وابيض يستسقى الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للأرامل
يطوف به الهلاك من آل هاشم فهم عنده فى نعمة وفواضل
كذبتم وبيت الله يبزى محمد ولما نطاعن حوله ونناضل
نسلمه حتى نصرع حوله ونزهل عن ابنائنا والحلائل

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أجل فقام رجل من كنانة رضى الله تعالى عنه فقال .

لك الحمد والحمد ممن شكر سقينا بوجه النبى المطر
دعا الله خالقه دعوة اليه واشخص منه البصر
فلم يكن الا كما ساعة واسرع حتى رأينا الدرر
دفاق العز الى جم البعاف اغاث به الله عليا مضر
فكان كما قال عمه ابو طالب ابيض ذو غرر
فمن يشكر الله يلقى المزيد ومن يكفر الله يلقى الغير

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يك شاعرا حسن فقد احسنت ، والاحاديث والآثار فى ذلك اكثر من ان تحصى ولو تتبعتها لوجدت منها ألوفا ، ونص قوله تعالى (ولوانهم اذظلموا نفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفرلهم الرسول) الآية صريحة فى ذلك وكذلك يجوز ويحسن مثل هذا التوسل بمن له نسبة سن النبى صلى الله عليه وسلم كما كان عمر بن الخطاب رضى الله عنه اذا قحط استسقى بالعباس بن عبدالمطلب رضى‌الله عنه ويقول : اللهم انا كنا اذا قحطنا توسلنا اليك بنبينا فتسقينا وانا نتوسل اليك بعم نبينا محمد صلى‌الله عليه وسلم فاسقنا قال فيسقون ، رواه البخارى من حديث انس واستسقى به عام الرمادة فسقوا وفى ذلك يقول عباس بن عتبة بن ابى لهب .

بعمى سقى الله الحجاز و اهله عشية يستسقى بشيبته عمر

و استسقى حمزة بن القاسم الهاشمي ببغداد فقال اللهم ، انا من و لد ذلك الرجل الذى استسقى بشيبته عمر بن الخطاب فسقوا فما زال يتوسل بهذه الوسيلة حتى سقوا ، و روى انه لما استسقى عمر بالعباس و فرغ عمر من دعائه قال العباس : اللهم انه لم ينزل من السماء بلاء الابذنب و لايكشف الابتوبة و قد توجه بي القوم اليك لمكانى من نبيك صلى الله عليه و سلم و هذه ايدينا اليك بالذنوب و نواصينا بالتوبة و ذكر دعاء ، فماتم كلامه حتى ارتجت السماء بمثل الجبال ، وكذلك يجوز مثل هذا التوسل بسائر الصالحين و هذا شيء لاينكره مسلم بل متدين بملة من الملل ، فان قيل ، لم توسل عمر بن الخطاب بالعباس ولم يتوسل بالنبي صلى الله عليه و سلم اوبقبره ، قلنا ليس فى توسله بالعباس انكار للتوسل بالنبي صلى الله عليه و سلم او بالقبر ، و قد روى عن ابى الجوزاء قال قحط اهل المدينة قحطا شديدا فشكوا الى عائشة رضى الله عنها فقالت فانظروا قبر النبي صلى الله عليه و سلم فاجعلوا منه كوى الى السماء حتى لا يكون بينه و بين السماء سقف ففعلوا فمطروا حتى نبت العشب و سمن الابل حتى تفتقت من الشحم فسمى عام الفتق ، و لعل توسل عمر بالعباس لامرين ، أحدهما ليدعو كما حكينا من دعائه ، و الثانى ، انه من جملة من يستسقى و ينتفع بالسقيا و هو محتاج اليها بخلاف النبي صلى الله عليه و سلم فى هذه الحالة فانه مستغن عنها فاجتمع فى العباس الحاجة و قربه من النبي صلى الله عليه و سلم و شيبه والله تعالى يستحيي من ذى الشيبة المسلم فكيف من عم نبيه صلى الله عليه و سلم و يجيب دعاء المضطر فلذلك استسقى عمر بشيبته .

فان

فان قال المخالف انا لا امنع التوسل و التشفع لما قدمتم من الآثار و الادلة و انما امنع اطلاق التجوه و الاستغاثة لان فيهما ايهام ان المتجوه به و المستغاث به أعلى من المتجوه عليه و المستغاث عليه .

قلنا هذا لا يعتقده مسلم و لايدل لفظ التجوه و الاستغاثة عليه فان التجوه من الجاه و الوجاهة و معناه علو القدر و المنزلة و قد يتوسل بذي الجاه الى من هو أعلى جاها منه و الاستغاثة طلب الغوث فالمستغيث يطلب من المستغاث به ان يحصل له الغوث من غيره و ان كان اعلى منه فالتوسل و التشفع و التجوه و الاستغاثة بالنبى صلى الله عليه و سلم و سائر الانبياء و الصالحين ليس لها معنى فى قلوب المسلمين من غير ذلك و لا يقصد بها احد منهم سواه فمن لم ينشرح صدره لذلك فليبك على نفسه نسأل العافية و اذا صح المعنى فلا عليك فى تسميته توسلا او تشفعا او تجوها اواستغاثة ، و لوسلم ان لفظ الاستغاثة يستدعى النصر على المستغاث منه فالعبد يستغيث على نفسه و هواه و الشيطان و غير ذلك مما هو قاطع له عن الله تعالى بالنبي صلى الله عليه و سلم و غيره من الانبياء و الصالحين متوسلا بهم الى الله تعالى ليغيثه على من استغاث منه من النفس و غيرها و المستغاث به فى الحقيقة هوالله تعالى و النبي صلى الله عليه و سلم واسطة بينه و بين المستغيث ، الحالة الثانية بعد موته صلى الله عليه و سلم فى عرصات القيامة بالشفاعة منه صلى الله عليه و سلم و ذلك مما قام الاجماع عليه و تواترت الاخبار به و سنذكر تفاصيل الشفاعة المجمع عليها و المختلف فيها فى هذا الكتاب ان شاء الله تعالى ، الحالة الثالثة ، المتوسطة فى مدة البرزخ و قد ورد هذا النوع فيها ايضا ، انا ابو بكر بن يوسف بن عبدالعظيم المعروف بابن الصباح بقراءتى عليه فى المجلدة الحادية عشر من دلائل النبوة للبيهقى

قال انا ابو الكرم لاحق بن عبدالمنعم بن قاسم الارتاحى قراءة عليه و انا اسمع انا ابو محمد المبارك بن على بن الحسين البغدادى المعروف بابن الطباخ انا الشيخ السديد ابو الحسن عبيدالله بن محمد بن احمد البيهقى انا جدى الامام ابو بكر احمد بن الحسين البيهقى انا ابو نصر بن قتادة و ابو بكر الفارسى قالا اخبرنا ابوعمر بن مطر ثنا ابراهيم بن على الذهلى ثنا يحيى بن يحيى انا ابو معاوية عن الاعمش عن ابى صالح عن مالك الدار قال اصاب الناس قحط فى زمان عمر بن الخطاب رضى الله عنه فجاء رجل الى قبر النبي صلى الله عليه و سلم فقال يا رسول الله استسق الله لامتك فانهم قد هلكوا فاتاه رسول الله صلى الله عليه و سلم فى المنام فقال إئت عمر فاقرءه السلام و اخبره انهم مسقون و قل له عليك الكيس الكيس فاتى الرجل عمر فاخبره فبكى عمر رضى الله عنه ثم قال يا رب ما آلو الاما عجزت عنه .

و محل الاستشهاد من هذا الاثر طلبه الاستسقاء من النبى صلى الله عليه و سلم بعد موته فى مدة البرزخ و لامانع من ذلك فان دعاء النبي صلى الله عليه و سلم لربه تعالى فى هذه الحالة غير ممتنع و قد وردت الاخبار على ما ذكرنا و نذكر طرفا منه و علمه صلى الله عليه و سلم بسؤال من يسأله و رد ايضا ، و مع هذين الامرين فلا مانع من ان يسأل الله صلى الله عليه و سلم الاستسقاء كما كان يسأل فى الدنيا .

النوع الثالث ، من التوسل ان يطلب منه ذلك الامر المقصود بمعنى انه صلى الله عليه و سلم قادر على التسبب فيه بسؤاله ربه و شفاعته اليه فيعود الى النوع الثانى فى المعنى و ان كانت العبارة مختلفة و من هذا قول القائل للنبي صلى الله عليه و سلم أسألك مرافقتك فى الجنة قال أعنى

على

على نفسك بكثرة السجود .

و الآثار فى ذلك كثيرة ايضا و لا يقصـــد الناس بسؤالهم ذلك الا كون النبى صلى الله عليه وسلم سببا وشافعا وكذلك جواب النبى صلى الله عليه و سلم و ان ورد على حسب السؤال كما روينا فى دلائل النبوة للبيهقى بالاسناد الى عثمان بن ابى العاص قال شكوت الى النبى صلى الله عليه و سلم سوء حفظى للقرآن فقال شيطان يقال خنزب ادن منى يا عثمان ثم وضع يده على صدرى فوجدت بردها بين كتفى و قال اخرج يا شيطان من صدر عثمان قال : فما سمعت بعد ذلك شيئا الا حفظته فانظر امر النبى صلى الله عليه وسلم بالخروج للشيطان للعلم بان ذلك باذن الله تعالى و خلقه و تيسيره و ليس المراد نسبة النبى صلى الله عليه و سلم الى الخلق و الاستقلال بالافعال هذا لا يقصده مسلم فصرف الكلام اليه و منعه من باب التلبيس فى الدين و التشويش على عوام الموحدين و اذ قد تحررت هذه الانواع و الاحوال فى الطلب من النبى صلى الله عليه وسلم و ظهر المعنى فلا عليك فى تسميته توسلا او تشفعـا او استغاثة او تجوها او توجها لان المعنى فى جميع ذلك سواء .

اما التشفع فقد سبق فى الاحاديث المتقدمة قول وفد بنى فزارة للنبى صلى الله عليه و سلم تشفع لنا الى ربك و فى حديث الاعمى ما يقتضيـــه ايضا و التوسل فى معناه ، و اما التوجه و السؤال ففى حديث لاعمى و التجوه فى معنى التوجه قال تعالى فى حق موسى عليه السلام (و كان عند الله و جيها) و قال فى حق عيسى ابن مريم عليه الصلوة و السلام (وجيها فى الدنيا و الآخرة) و قال المفسرون و جيها اى ذاجاه و منزلة عنده و قال الجوهرى فى فعل وجه اذا صار وجيها ذاجاه و قدر

و قال الجوهري ايضا في فعل « جوه » الجاه القدر و المنزلة و فلان ذوجاه و قد اوجهته و وجهته انا اى جعلته وجيها و قال ابن فارس فلان وجيه ذوجاه اذا عرف ذلك فمعنى تجوه توجه بجاهه و هو منزلته و قدره عند الله تعالى اليه .

و اما الاستغاثة ، فهى طلب الغوث و تارة يطلب الغوث من خالقه و هو الله تعالى وحده كقوله تعالى (اذ تستغيثون ربكم) ، و تارة يطلب ممن يصح اسناده اليه على سبيل الكسب و من هذا النوع الاستغاثة بالنبي صلى الله عليه و سلم فى هذين القسمين ، تعدى الفعل تارة بنفسه كقوله تعالى(اذ تستغيثون ربكم) (فاستغاثه الذى من شيعته) و تارة بحرف الجر كما فى كلام النحاة فى المستغاث به ، و فى كتاب سيبويه رحمه الله تعالى فاستغاث بهم ليشتروا له كليبا فيصح ان يقال استغثت النبي صلى الله عليه و سلم و استغيث بالنبي صلى الله عليه و سلم بمعنى واحد و هو طلب الغوث منه بالدعاء و نحوه على النوعين السابقين فى التوسل من غير فرق و ذلك فى حياته و بعد موته ، و يقول استغثت الله و استغيث بالله بمعنى طلب خلق الغوث منه فالله تعالى مستغاث فالغوث منه خلقا و ايجادا ، و النبي صلى الله عليه و سلم مستغاث و الغوث منه تسببا و كسبا و لا فرق فى هذا المعنى بين ان يستعمل الفعل متعديا بنفسه او لازما او تعدى بالباء و قد تكون الاستغاثة بالنبي صلى الله عليه و سلم على وجه آخر و هو ان يقول استغثت الله بالنبي صلى الله عليه و سلم كما يقول سألت الله بالنبي صلى الله عليه و سلم فيرجع الى النوع الاول من انواع التوسل و يصح قبل وجوده و بعد وجوده و قد يحذف المفعول به ، و يقال استغثت بالنبي صلى الله عليه و سلم بهذا المعنى فصار

لفظ الاستغاثة بالنبي صلى الله عليه و سلم له معنيان ، احدهما ان يكون مستغاثا ، و الثانى ، ان يكون مستغاثا به و الباء للاستعانة فقد ظهر جواز اطلاق الاستغاثة و التوسل جميعا و هذا امر لايشك فيه فان الاستغاثة فى اللغة طلب الغوث و هذا جائز لغة و شرعا من كل من يقدر عليه باى لفظ عبر عنه كما قالت : ام اسمعيل اغث ان كان عندك غواث •

و قدر وينا فى (المعجم الكبير للطبرانى) حديثا ظاهره قد يقدح فى هذا ، قال الطبرانى ثنا احمد بن حماد بن زغبة المصرى ثنا سعيد بن عفير ثنا ابن لهيعة عن الحارث بن يزيد عن على بن رباح عن عبادة قال قال ابوبكر رضى الله عنه قوموا نستغيث برسول الله صلى الله عليه و سلم من هذا المنافق فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم انه لايستغاث بى انما يستغاث بالله عزوجل ، و هذا الحديث فى اسناده عبد الله بن لهيعة و فيه كلام مشهور فان صح الحديث فيحتمل معانى احدها ان النبى صلى الله عليه و سلم كان قد اجرى على المنافقين احكام المسلمين بامر الله تعالى فلعل ابا بكر و من معه استغاثوا بالنبي صلى الله عليه و سلم ليقتله فاجاب بذلك بمعنى ان هذا من الاحكام الشرعيــة التى لم ينزل الوحى بها و امرها الى الله تعالى وحده و النبي صلى الله عليه و سلم اعرف الخلق بالله تعالى فلم يكن يسأل ربه تغيير حكم من الاحكام الشرعية و لايفعل فيها الا مايؤمر به فيكون قوله لا يستغاث بى عاما مخصوصا اى لا يستغاث فى هذا الامر لانه مما يستاثر الله تعالى به و لاشك ان من اذب السؤال ان يكون المسؤل ممكنا فكما انا لا نسأل الله تعالى الا ما هو فى ممكن القدرة الالهية كذلك لا نسأل النبي صلى الله عليه و سلم الا ما يمكن ان يجيب اليه ، و الثانى ، ان يكون ذلك من باب قوله

ما انا حملتكم ولكن الله حملكم اى انا وان استغيث بى فالمستغاث به في الحقيقة هو الله تعالى وكثيرا ما تجئ السنة بنحو هذا من بيان حقيقة الامر ويجئ القرآن باضافة الفعل الى مكتسبه كقوله صلى الله عليه وسلم لن يدخل احدا منكم الجنة عمله مع قوله تعالى (ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون) وقال صلى الله عليه وسلم لعلى لان يهدى الله بك رجلا واحدا فسلك الادب فى نسبة الهداية الى الله تعالى وقد قال تعالى (وجعلنا منهم أئمة يهدون بامرنا) فنسب الهداية اليهم وذلك على سبيل الكسب ومن هذا قوله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم (وانك لتهدى الى صراط مستقيم) واما قوله تعالى (انك لاتهدى من احببت) فالاحسن ان يكون المراد به التسلية (والحمل) عن قلب النبي صلى الله عليه وسلم فى عدم اسلام عمه ابى طالب فكأنه قد قيل انت وفيت بما عليك وليس عليك خلق هدايته لان ذلك ليس اليك فلا تذهب نفسك عليه .

وبالجملة اطلاق لفظ الاستغاثة بالنسبة لمن يحصل منه غوث اما خلقا وايجادا واما تسببا وكسبا امر معلوم لا شك فيه لغة وشرعا ولافرق بينه وبين السؤال فتعين تأويل الحديث المذكور وقد قيل ان فى البخارى فى حديث الشفاعة يوم القيامة فبيناهم كذلك استغاثوا بآدم ثم بموسى ثم بمحمد صلى الله عليه وسلم وهو حجة فى اطلاق لفظ الاستغاثة ولكن ذلك لا يحتاج اليه لان معنى الاستغاثة والسؤال واحد سواء عبر عنه بهذا اللفظ ام بغيره والنزاع فى ذلك نزاع فى الضروريات وجوازه شرعا معلوم فتخصيص هذه اللفظة بالبحث مما لا وجه له وانكار السؤال بالنبي صلى الله عليه وسلم مخالف لما قدمناه من

الاحاديث

الاحاديث و الآثار و ما اشرنا اليه مما لم نذكره .

الباب التاسع

فى حياة الانبياء عليهم الصلاة و السلام

قد تضمنت الا حاديث المتقدمة ان روح النبي صلى الله عليه وسلم ترد عليه و انه يسمع و يرد السلام فاحتجنا الى النظر فيما قد قيل فى ذلك بالنسبة الى الانبياء و الشهداء و سائر الموتى و قد رتبنا الكلام فى هذا الباب على فصول .

الفصل الاول

فيما ورد فى حياة الانبياء عليهم الصلاة و السلام

صنف الحافظ ابو بكر البيهقى رحمه الله فى ذلك جزأ و روى فيه احاديث منها الانبياء صلوات الله عليهم احياء فى قبورهم يصلون

ورواه ابن عدى فى الكامل انا غير واحد اذنا عن ابن المقير عن ابن الشهرزورى انا اسماعيل بن مسعدة انا حمزة بن يوسف انا احمد بن عدى الحافظ قال ثنا قسطنطين بن عبدالله الرومى مولى المعتمد على الله امير المؤمنين ثنا الحسين بن عرفة حدثنى الحسن بن قتيبة المدائنى ثنا المستلم بن سعيد الثقفى عن الحجاج الاسود عن ثابت البنانى عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم الانبياء صلوات الله عليهم احياء فى قبورهم يصلون، قال ابن عدى و للحسن بن قتيبة هذا احاديث غرائب حسان فارجوانه لابأس به، وذكره ابن ابى حاتم ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا و ذكره الخطيب فى التاريخ و قال عن البرقانى عن الدارقطنى انه متروك الحديث و روى البيهقى هذا الحديث فى صدر الجزء الذى صنفه عن ابى سعيد احمد بن محمد بن الخليل الصوفى عن

ابن عدى بسنده المذكور ثم قال البيهقى هذا حديث يعد فى افراد الحسن بن قتيبة .

وقد روى عن يحيي بن ابى بكير عن المستلم بن سعيد وهو فيما انا الثقة من اهل العلم انا ابو عمرو بن حمدان انا ابو يعلى الموصلى ثنا ابو جهم الازرق بن على ثنا يحيي بن ابى بكير ثنا المستلم بن سعيد عن الحجاج عن ثابت البنانى عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الانبياء احياء فى قبورهم يصلون . قلت ويحيي بن ابى بكير ثقة والمستلم بن سعيد ثقة والحجاج (١) ان كان ابن ابى الزناد فثقة وان كان غيره فلم اعرفه .

قال البيهقى وروى كما اخبرنا ابو عبدالله الحافظ انا ابو حامد احمد ابن على الحسنوى املاء ثنا ابو عبدالله محمد بن العباس الحمصى بحمص ثنا ابو الربيع الزاهرانى ثنا اسماعيل بن طلحة بن يزيد عن محمد بن عبدالرحمن بن ابى ليلى عن ثابت عن انس رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ان الانبياء لايتركون فى قبورهم بعد اربعين ليلة ولكنهم يصلون بين يدى الله تعالى حتى ينفخ فى الصور . قال البيهقى وهذا ان صح بهذا اللفظ فالمراد به والله اعلم لايتركون لايصلون الاهذا المقدار ثم يكونون مصلين فيما بين يدى الله تعالى قال البيهقى ولحياة الانبياء بعد موتهم شواهد من الاحاديث الصحيحة .

ثم ذكر البيهقى باسانيده حديث ، مررت بموسى وهو قائم يصلى

---

(١) قال فى الفتح فى باب، واذكر فى الكتاب مريم من احاديث الانبياء اخرجه البزار لكن وقع عنده عن الحجاج الصواف وهو وهم والصواب الحجاج الاسود كما وقع التصريح به فى رواية البيهقى وصححه البيهقى .

فى

فى قبره ، وحديث قد رأيتنى فى جماعة من الانبياء فاذا موسى قائم يصلى واذا رجل ضرب جعد كأنه من رجال شنوءة واذا عيسى ابن مريم قائم يصلى اقرب الناس به شبها عروة بن مسعود الثقفى ، واذا ابراهيم قائم يصلى اشبه الناس به صاحبكم ، يعنى نفسه ، فحانت الصلاة فأممتهم فلما فرغت من الصلاة قال قائل لى يا محمد هذا مالك صاحب النار فسلم عليه فالتفت اليه فبدأ نى بالسلام ، اخرجه مسلم .

وفى حديث سعيد بن المسيب وغيره انه لقيهم فى بيت المقدس وفى حديث ابى ذر فى صفة المعراج انه لقيهم فى السموات وكلموه وكلمهم وكل ذلك صحيح لايخالف بعضه بعضا فقد راى موسى عليه السلام قائما يصلى فى قبره ، ثم يسرى بموسى وغيره الى بيت المقدس كما اسرى بنبينا صلى الله عليه وسلم ثم يعرج بهم الى السموات كما عرج بنبينا عليه الصلاة والسلام فيراهم فيها كما اخبر وحلولهم فى اوقات بمواضع مختلفات فانه فى العقل كما ورد به خبر الصادق وفى كل ذلك دلالة على حياتهم .

ومما يدل على ذلك وساق اسناده الى اوس بن اوس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل ايامكم يوم الجمعة وفيه خلق آدم وفيه قبض وفيه النفخة وفيه الصعقة فاكثروا علىّ من الصلاة فيه فان صلاتكم معروضة قالوا وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد ارمت ، يقولون بليت فقال ان الله تعالى حرم على الارض ان تاكل اجساد الانبياء ، اخرجه ابوداود .

قال البيهقى وله شواهد ، منها ما انا ابوعبد الله انا ابن اسحاق الفقيه انا الابار ثنا احمد بن عبد الرحمن ثنا الوليد ثنا ابورافع عن سعيد المقبرى

عن ابى مسعود الانصارى عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال أكثروا الصلاة عليّ فى يوم الجمعة فانه ليس يصلى عليّ احد يوم الجمعة الا عرضت عليّ صلاته .

و انا على بن احمد انا احمد بن عبيد ثنا الحسين بن سعيد ثنا ابراهيم ثنا حماد عن برد عن مكحول عن ابى امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اكثروا عليّ من الصلاة فى كل يوم جمعة فان صلاة امتى تعرض عليّ فى كل يوم جمعة فمن كان اكثرهم عليّ صلاة كان اقربهم منى منزلة .

و انا الاسفرائنى حدثنى و الدى انا اسامة بمصر ثنا محمد بن اسماعيل الصائغ حدثتنا حكامة. بنت عثمان بن دينار عن مالك بن دينار عن انس قال قال رسول الله صلى الله و سلم ان اقربكم منى يوم القيامة فى كل موطن اكثركم عليّ صلاة فى الدنيا فمن صلى على يوم الجمعة و ليلة الجمعة قضى الله له مائة حاجة سبعين من حوائج الآخرة و ثلا ثين من حوائج الدنيا ثم يوكل الله بذلك ملكا يدخله فى قبرى كما تدخل عليكم الهدايا يخبر من صلى عليّ باسمه و نسبه الى عشيرته فاثبته عندى فى صحيفة بيضاء .

ثم ذكر البيهقى حديث ، فان صلاتكم تبلغنى حيث ما كنتم ، وحديث ، ما من احد يسلم عليّ الارد الله عليّ روحى حتى ارد ، قال البيهقى و انما اراد و الله اعلم الا و قدرد الله عليّ روحى حتى ارد عليه .

قلت ، و قد تقدم احتمال آخر ثم ذكر البيهقى حديث ، ان لله ملائكة سياحين يبلغونى عن امتى السلام ، و قول ابن عباس ليس احد

من

من امة محمد صلى الله عليه وسلم صلى عليه صلاة الاوهى تبلغه يقول له الملك فلان يصلى عليك كذا وكذا صلاة ، وحديث ، من صلى علىّ عند قبرى سمعته ، من طريق ابى عبد الرحمن وقال هو محمد بن مروان السدى فيما ارى و فيه نظر وقد مضى ما يؤكده ، هذا قول البيهقى وذكر ما قد مناه عن سليمان بن سحيم .

ثم قال ومما يدل على حياتهم ما انا ابو عبد الله الحافظ وساق اسناده وذكر حديث ، فاذا موسى باطش بجانب العرش فلا ادرى أكان فيمن صعق ؟ فافاق قبلى أوكان ممن استثنى الله عزوجل ، رواه البخارى ومسلم ، قال البيهقى وهذا انما يصح على ان الله عزوجل رد على الانبياء صلوات الله عليهم ارواحهم فهم احياء عند ربهم كالشهداء فاذا نفخ فى الصور النفخة الاولى صعقوا فيمن صعق ثم لا يكون ذلك موتا فى جميع معانيه الافى ذهاب الاستشعار فان كان موسى عليه السلام ممن استثنى الله بقوله (الا من شاء الله) فانه لا يذهب استشعاره فى تلك الحالة فيحاسبه بصعقه يوم الطور ويقال ان الشهداء من جملة من استثنى الله عزوجل بقوله تعالى (الامن شاء الله) وروينا فى ذلك خبرا مرفوعا ، هذا جملة ما ذكره الحافظ ابو بكر البيهقى فى كتاب حياة الانبياء فى قبورهم لم نحذف منه الابعض الاسانيد اوبعض الزيادة فى الاسماء وقد قد منا فى حديث من سنن ابن ماجه فيه فنبى الله حى يرزق .

وقال البيهقى فى دلائل النبوة وفى الحديث الصحيح عن سليمان التيمى وثابت البنانى عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتيت على موسى ليلة اسرى بى عند الكثيب الاحمر وهو قائم يصلى فى قبره .

وروينا فى الحديث الصحيح عن ابى سلمة عن ابى هريرة ان النبي صلى الله عليه و سلم قال و قد رأيتنى فى جماعة من الانبياء فاذا موسى قائم يصلى ، و ذكر ابراهيم و عيسى و وصفهم ثم قال ، فحانت الصلوة فاممتهم ، و روينا فى حديث ابن المسيب انه لقيهم فى بيت المقدس ، و روينا فى حديث انس انه بعث له آدم فمن دونه من الانبياء فامهم رسول الله صلى الله عليه و سلم تلك الليلة ، و روينا فى الحديث الصحيح عن انس عن مالك بن صعصعة و عن انس عن ابى ذر رضى الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه و سلم رأى موسى بن عمران فى السماء السادسة ، و ليس بين هذه الاخبار منافاة فقد يراه فى مسيره قائما يصلى فى قبره ثم يساربه الى بيت المقدس كما اسرى بالنبى صلى الله عليه و سلم فرآه فيه ثم يعرج به الى السماء السادسة كما عرج بالنبى صلى الله عليه و سلم فرآه فى السماء وكذلك سائر من رآه من الانبياء فى الارض ثم فى السماء و الانبياء صلوات الله عليهم احياء عند ربهم كالشهداء فلا ينكر حلولهم فى اوقات بمواضع مختلفات كما ورد خبر الصادق به ، هذا كلام البيهقى .

و قد ثبت فى الصحيح فى حديث الاسراء انه صلى الله عليه و سلم وجد آدم فى السماء الدنيا و قال فيه فاذا رجل عن يمينه اسودة و عن يساره اسودة فاذا نظر قبل يمينه ضحك و اذا نظر قبل شماله بكى مرحبا؟ بالنبى الصالح و الابن الصالح ، و جد ابراهيم فى السابعة مسندا ظهره الى البيت المعمور و قال صلى الله عليه و سلم مررت ليلة اسرى بى على موسى ابن عمران رجل آدم طوال جعد كأنه من رجال شنؤة ، و رأيت عيسى ابن مريم مربوع الخلق الى الحمرة و البياض سبط الرأس .

و قال فى حديث آخر « لقيت موسى فاذا برجل حسبته قال مضطرب رجل الرأس كأنه من رجال شنوءة ، و لقيت عيسى فاذا ربعة حمراء كانما خرج من ديماس يعنى حماما و رأيت ابراهيم و انا اشبه ولده به .

و فى حديث آخر أرانى ليلة عند الكعبة فرأيت رجلا آدم كاحسن ما انت راء من الرجال من آدم الرجال له لمة كاحسن ما انت راء من اللمم قد رجلها فهى تقطر ماء متكأ على رجلين أو على عواتق رجلين يطوف بالبيت فسألت من هذا فقيل هذا المسيح بن مريم .

و فى حديث ـ لقد رأيتنى فى الحجر و قريش تسألنى عن مسراى فسألتنى عن اشياء من بيت المقدس لم اثبتها فكربت كربا ما كربت مثله قط قال فرفعه الله انظر اليه ما يسألونى عن شيء الا انبأتهم و قد رأيتنى فى جماعة من الانبياء فاذا موسى قائم يصلى فاذا رجل ضرب جعد كأنه من رجال شنوءة و اذا عيسى بن مريم قائم يصلى اقرب الناس به شبها عروة بن مسعود الثقفى و اذا ابراهيم قائم يصلى اشبه الناس به صاحبكم يعنى نفسه فحانت الصلاة فاممتهم فلما فرغت من الصلاة قال قائل يا محمد هذا مالك صاحب النار فسلم عليه فالتفت اليه فبدأنى بالسلام .

و فى حديث آخر ـ ان رسول الله صلى الله عليه و سلم مر بوادى الازرق فقال كأنى انظر الى موسى هابطا من الثنية و له جؤار الى الله بالتلبية ثم أتى على ثنية هرشى فقال كأنى انظر الى يونس بن متى على ناقة حمراء جعدة عليه جبة من صوف خطام ناقته خلبة و هو يلبى .

و فى حديث آخر ـ كأنى انظر الى موسى واضعا اصبعيه فى اذنيه ، و هذه الاحاديث كلها فى الصحيح و قد تقدم فى موسى و عيسى

وجميع الانبياء المذكورين شئ كثير من صفات الاجسام ، وكذلك صلاتهم قياما وامامة النبي صلى الله عليه وسلم بهم ، ولا يقال ان ذلك رؤيا منام وان قوله أرانى فيه اشارة الى النوم لان الاسراء وما اتفق فيه كان يقظة على الصحيح الذى عليه جمهور السلف والخلف ولو قيل بانه نوم فرؤيا الانبياء حق وقوله ارانى لا دلالة فيه على المنام بدليل قوله رأيتنى فى الحجر وكان ذلك فى اليقظة كما يدل عليه بقية الكلام ، وقال تعالى (فلا تكن فى مرية من لقائه) وفى صحيح مسلم كان قتادة يفسرها ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قد لقى موسى وقد قيل فى قوله تعالى (واسئل من ارسلنا من قبلك من رسلنا) ان النبي صلى الله عليه وسلم سألهم ليلة الاسراء قال القاضى عياض رحمه الله .

فان قيل يحجون ويلبون وهم اموات وهم فى الدار الآخرة وليست دار عمل ، فاعلم ان للمشائخ وفيما ظهر لنا عن هذا اجوبة أحدها انهم كالشهداء بل افضل منهم والشهداء احياء عند ربهم فلا يبعد ان يحجوا ويصلوا كما ورد فى الحديث الآخر ـ وان يتقربوا الى الله تعالى بما استطاعوا لانهم وان كانوا قد توفوا فهم فى هذه الدنيا التى هى دارالعمل حتى اذا فنيت مدتها وتعقبتها الآخرة التى هى دار الجزاء انقطع العمل .

والوجه الثانى ان عمل الآخرة ذكر ودعاء ، قال الله تعالى (دعواهم فيها سبحانك اللهم) الثالث ان يكون رؤيا منام فهم فى غير ليلة الاسراء ، الرابع انه صلى الله عليه وسلم ارى حالهم التى كانت فى حياتهم ومثلوا له فى حال حياتهم كيف كانوا وكيف كان حجهم وتلبيتهم . الخامس ان يكون اخبر عما أوحى اليه صلى الله عليه وسلم من امرهم وما كان منهم

وال

وان لم يرهم رؤية عين ، هذا كلام القاضى ، والوجه الاول والثانى يلزم منهما الحياة . والثالث لايأتى فى ليلة الاسراء والرابع والخامس انما يأتيان في الحج والتلبية ونحوها واما فيما حصل ليلة الاسراء فلا .

والجواب الصحيح فى الصلاة ونحوها احد جوابين ، اما ان نقول البرزخ ينسحب عليه حكم الدنيا فى استكثارهم من الاعمال وزيادة الاجور وهو الجواب الاول الذى ذكره القاضى واما ان نقول ان المنقطع فى الآخرة انما هو التكليف وقد يحصل الاعمال من غير تكليف على سبيل التلذذ بها والخضوع لله تعالى ولهذا انهم يسبحون ويدعون ويقرؤن القرآن وانظر الى سجود النبي صلى الله عليه وسلم وقت الشفاعة أليس ذلك عبادة وعملا ، وعلى كلا الجوابين لا يمتنع حصول هذه الاعمال فى مدة البرزخ وقد صح عن ثابت البنانى التابعى انه قال ، اللهم ان كنت اعطيت احدا ان يصلى فى قبره فاعطنى ذلك فرئى بعد موته يصلى فى قبره ، وتكفى رؤية النبي صلى الله عليه وسلم لموسى قائما يصلى فى قبره ولان النبي صلى الله عليه وسلم وسائر الانبياء لم يقبضوا حتى خيروا بين البقاء فى الدنيا وبين الآخرة فاختاروا الآخرة ولاشك انهم لو بقوا فى الدنيا لازدادوا من الاعمال الصالحة ثم انتقلوا الى الجنة فلو لم يعلموا ان انتقالهم الى الله اكمل ما اختارو ولوكان انتقالهم من هذه الدار يفوت عليهم زيادة فيما يتقرب الى الله لما اختاروه . فهذه نبذة من الاحاديث الصحيحة الدالة على حياة الانبياء ، والكتاب العزيز يدل على ذلك ايضا ، قال تعالى (ولاتحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم يرزقون) واذا ثبت ذلك فى الشهيد ثبت فى حق النبي صلى الله عليه وسلم بوجوه .

احدها ان هذه رتبة شريفة اعطيت للشهيد كرامة له ولا رتبة أعلى من رتبة الانبياء ولاشك ان حال الانبياء أعلى واكمل من حال جميع الشهداء فيستحيل ان يحصل كمال للشهداء ولايحصل للأنبياء لاسيما هذا الكمال الذى يوجب زيادة القرب والزلفى والنعيم والانس بالعلى الأعلى .

الثانى ان هذه الرتبة حصلت للشهداء اجرا على جهادهم وبذلهم انفسهم لله تعالى والنبي صلى الله عليه وسلم هو الذى سن لنا ذلك ودعانا اليه وهدانا له باذن الله تعالى وتوفيقه ، وقد قال صلى الله عليه وسلم من سن سنة حسنة فله اجرها واجر من عمل بها الى يوم القيامة ومن سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها الى يوم القيامة .

وقال صلى الله عليه وسلم من دعا الى هدى كان له من الاجر مثل اجور من يتبعه لاينقص ذلك من اجورهم شيئا ومن دعا الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل آثام من يتبعه لاينقص ذلك من آثامهم شيئا . والاحاديث الصحيحة فى ذلك كثيرة مشهورة فكل أجر حصل للشهيد حصل للنبي صلى الله عليه وسلم لسعيه مثله والحياة اجر فيحصل للنبي صلى الله عليه وسلم مثلها زيادة على ماله صلى الله عليه وسلم من الاجر الخاص من نفسه على هدايته للمهتدى وعلى ماله من الاجور على حسناته الخاصة من الاعمال والمعارف والاحوال التى لاتصل جميع الامة الى عرف نشرها ولايبلغون معشار عشرها ، وهكذا نقول ان جميع حسناتنا واعمالنا الصالحة وعبادات كل مسلم تسطر فى صحائف نبينا محمد صلى الله عليه وسلم زيادة على ماله من الاجر ويحصل له صلى الله عليه من الاجور بعدد امته اضعافا لايحصرها الا الله تعالى ويقصر العقل عن ادراكها فان كل مهتد وعامل الى يوم القيامة يحصل له اجر

و يتجدد لشيخه فى الهداية مثل ذلك الاجر و لشيخ شيخه مثلاه وللشيخ الثالث اربعة و للرابع ثمانية و هكذا يضعف فى كل مرتبة بعدد الاجور الحاصلة بعده الى ان تنتهى الى النبى صلى الله عليه و سلم فاذا فرضت المراتب عشرة بعد النبى صلى الله عليه وسلم كان للنبى صلى الله عليه و سلم من الاجر الف و اربعة و عشرون فاذا اهتدى بالعاشر حادى عشر صار اجر النبى صلى الله عليه و سلم الفين و ثمانية و اربعين ، و هكذا كلما ازداد واحد يتضاعف ما كان قبله ابدا الى يوم القيامة و هذا امر لايحصره الا الله تعالى و يقصر العقل عن كنه حقيقته فكيف اذا اخذ مع كثرة الصحابة وكثرة التابعين وكثرة المسلمين فى كل عصر فكل واحد من الصحابة يحصل له بعدد الاجور التى يترتب على فعله الى يوم القيامة .

وكل ما يحصل لجميع الصحابة حاصل بجملته للنبى صلى الله عليه و سلم و بهذا يظهر رجحان السلف على الخلف فانه كلما ازداد الخلف ازداد اجر السلف و تضاعف بالطريق الذى نبهنا عليه ، و من تأمل هذا المعنى و رزق التوفيق انبعثت همته الى التعليم و رغب فى نشره ليتضاعف اجره فى حياته و بعد موته على الدوام و يكف عن احداث البدع و المظالم من المكوس و غيرها فانها تضاعف عليه بالطريق التى ذكرناها ما دام يعمل بهذا فليتأمل المسلم هذا المعنى و سعادة الهادى الى الخير و شقاوة الداعى الى الشر .

الثالث ان النبى صلى الله عليه و سلم شهيد فانه صلى الله عليه و سلم لما سم بخيبر و أكل من الشاة المسمومة وكان ذلك سما قاتلا من ساعته مات منه بشر بن البراء رضى الله عنه و بقى النبى صلى الله عليه و سلم و ذلك معجزة فى حقه صار ألم السم يتعاهده الى ان مات به صلى الله

عليه وسلم فى مرضه الذى مات فيه ، ما زالت اكلة خيبر تعاودنى حتى كان الآن اوان قطعت ابهرى .

قال العلماء فجمع الله له بذلك بين النبوة و الشهادة و تكون الحياة الثابتة للشهداء لا تختص بمن قتل فى المعركة فانا انما اشترطنا ذلك فى الاحكام الدنيوية كالغسل و الصلاة اما الآخرة فلا ، و هذا لاشك فيه بالنسبة الى النبى صلى الله عليه و سلم و اما غيره و غير شهداء المعركة ممن شهد له الشرع بالشهادة كالمطعون و المبطون و الغريق و نحوهم فهل يقول ان الحياة الثابتة للمقتولين فى سبيل الله ثبت لهم، هذا يحتاج الى توقيف .

و الشهيدفعيل اما بمعنى الفاعل او بمعنى المفعول و قد اختلف فى سبب هذه التسمية فنقل عن النضر بن شميل ان الشهيد هو الحى لان كل من كان حيا كان شاهدا اومشاهدا للاحوال و الشهيدحى بعد ان صار مقتولا و استدل بالآية فعلى مقتضى هذا القول كل من ورد الشرع بانه شهيد ثبت له هذا الوصف و هو كونه حيا و قيل على كونه فاعلا انه شهيد على الامم الخالية يوم القيامة و انه شاهد لطف الله ورحمته ، و قيل على كونه بمعنى مفعول ان ملائكة الرحمة يحضرونه و يرفعون روحه الى منازل القدس وكل هذه المعانى موجودة فى حق النبى صلى الله عليه و سلم و قيل فى سبب التسمية غير ما ذكرنا .

و اعلم انه لابد من تفسير الحياة التى نثبتها للنبى صلى الله عليه وسلم و الحياة التى نثبتها للشهيد و حياة سائر الموتى ايضا فاما النبى صلى الله عليه و سلم فعد صاحب التلخيص من الشافعية فى خصائصه ان ماله بعد موته قائم على نفقته و ملكه ، و قال امام الحرمين رحمه الله إن ما خلفه بقى على ما كان فى حياته فكان ينفق ابو بكر رضى الله عنه منه على اهله

و خدمه

وخدمه وكان يرى انه باق على ملك رسول الله صلى الله عليه وسلم فان الانبياء أحياء .

واعلم ان هذا القول يقتضى اثبات الحياة فى احكام الدنيا وذلك زائد على حياة الشهيد والقرآن العزيز ناطق بموته صلى الله عليه وسلم قال تعالى (انك ميت وانهم ميتون) وقال صلى الله عليه وسلم انى مقبوض وقال الصديق رضى الله عنه فان محمدا قد مات ، واجمع المسلمون على اطلاق ذلك فالوجه اذا ثبت القول المذكور ان يقال ان ذلك موت غير مستمر وانه احيي بعد الموت ويكون انتقال الملك ونحوه مشروطا بالموت المستمر والا فالحياة الثابتة حياة أخروية ولا شك انها أعلى وأكمل من حياة الشهيد وهى ثابتة للروح بلا اشكال والجسد قد ثبت ان اجساد الانبياء لاتبلى وعود الروح الى البدن سنذكره فى سائر الموتى فضلا عن الشهداء فضلا عن الانبياء ، وانما النظر فى استمرارها فى البدن وفى ان البدن يصير حيا بها كحالته فى الدنيا اوحيا بدونها وهى حيث شاء الله تعالى فان ملازمة الحياة للروح امر عادى لاعقلى فهذا مما يجوزه العقل فان صح به سمع اتبع وقد ذكرناه عن جماعة من العلماء وشهد له صلاة موسى عليه السلام فى قبره فان الصلاة تستدعى جسدا حيا وكذلك الصفات المذكورة فى الانبياء ليلة الاسراء كلها صفات الاجسام ولا يلزم من كونها حياة حقيقية ان تكون الابدان معها كما كانت فى الدنيا من الاحتياج الى الطعام والشراب والامتناع عن النفوذ فى الحجاب الكثيف وغير ذلك من صفات الاجسام التى نشاهدها بل قد يكون لها حكم آخر ، فليس فى العقل ما يمنع من اثبات الحياة الحقيقية لهم ، واما الادراكات كالعلم والسماع فلاشك ان

ذلك ثابت و سنذكر ثبوته لسائر الموتى فكيف بالانبياء .

الفصل الثانى فى الشهداء

اجمع العلماء على اطلاق لفظ الحياة على الشهيد كما نطق به القرآن و لكن اختلفوا هل هى حياة حقيقية او مجازية و على تقدير كونها حقيقية هل هى الآن او يوم القيامة و على تقدير كونها الآن هل هى للروح او للجسد فهذه اربعة اقوال لاخامس لها اضعفها قول من قال ان المراد انهم يصيرون احياء يوم القيامة و ليس المراد انهم احياء الآن، و هذا قول باطل بوجوه، منها قوله تعالى (و لكن لايشعرون) فهذا خطاب للمؤمنين بانهم لايشعرون بحياة من قتل فى سبيل الله وكل المؤمنين يشعرون و يعلمون بحياتهم يوم القيامة و انما الغريب الذى لايشعربه حياتهم الآن. و منها قوله تعالى (و يستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم) و المراد اخوانهم الذين فى الدنيا و لم يموتوا بعد .

و منها ، الاحاديث الصحيحة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لما اصيب اخوانكم باحد جعل الله ارواحهم فى جوف طير خضر ترد انهار الجنة تأكل من ثمارها و تأوى الى قناديل من ذهب معلقة فى ظل العرش فلما و جدوا طيب مأكلهم و مشربهم و مقيلهم قالوا من يبلغ اخواننا عنا انا احياء فى الجنة نرزق لئلايزهدوا فى الجهاد و لاينكلوا عن الحرب فقال الله تعالى انا أبلغهم عنكم فانزل الله عزوجل (و لا تحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله امواتا) الآية رواه ابو داود و أخرجه الحاكم فى صحيحه و فى صحيح مسلم عن مسروق قال سألنا عبدالله بن مسعود عن هذه الآية (و لا تحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله امواتا بل احياء عند ربهم يرزقون) فقال اما انا قد سألنا عن ذلك فقال

ارواحهم فى جوف طير خضر لها قناديل معلقة بالعرش تسرح من الجنة حيث شاءت ثم تأوى الى تلك القناديل فاطلع اليهم ربهم اطلاعة فقال هل تشتهون شيئا قالوا اى شيء نشتهى ونحن نسرح من الجنة حيث نشاء فيقول ذلك لهم ثلاث مرات فلما رأوا انهم لم يتركوا من ان يسألوا قالوا يا رب نريد ان ترد ارواحنا فى اجسادنا حتى نقتل فى سبيلك مرة اخرى فلما رأى ان ليست لهم حاجة تركوا ، وهذان الحديثان صريحان فى ان ذلك حصل فيما مضى .

وعن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال لقينى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا جابر مالى اراك منكسا قلت يا رسول الله استشهد ابى قبل يوم احد وترك عيالا وعليه دين قال أفلا أبشرك بمالقى الله عزوجل به اباك قلت بلى يا رسول الله قال ان الله ما كلم احدا قط الامن وراء حجاب واحى اباك وكلمه كفاحا فقال له يا عبدى تمن على أعطك فقال يا رب تحيينى فاقتل فيك مرة ثانية قال الرب عزوجل قد سبق منى انهم لا يرجعون قال وانزلت هذه الآية (ولا تحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله امواتا) رواه الترمذى وقال حسن غريب من هذا الوجه وقوله أحى اباك يقتضى تجدد حياة والروح باقية لم تمت فاما ان يحمل على الجسد واما على ان مفارقتها الجسد حياة لها ومنها ما سنذكره فى سائر الموتى وانهم منقسمون فى القبور الى منعم ومعذب فثبت بهذه الوجوه ان الحياة حاصلة للشهيد الآن ولكن من الناس من قال انها حياة مجازية ثم سلكوا فى وجه المجاز وجوها اما لانهم فى حكم الله مستحقون للنعيم فى الجنة أولان مناهم باق أو غير ذلك من وجوه المجازات وكلها ضعيفة لانها عدل عن الحقيقة الى المجاز بغير دليل فلم يبق الا انها حياة حقيقية

الآن و ان الشهداء أحياء حقيقة و هو قول جمهور العلماء لكن هل ذلك للروح فقط او للجسد معها فيه قولان ، احدهما ، للروح فقط لما ذكرناه من حديث ابن عباس و ابن مسعود رضى الله عنهما و ان الروح فى اجواف طير خضر و حياة الجسد انما تكون بعود الروح اليه ، و الثانى للجسد معها و سنذكر مثل ذلك فى سائر الموتى و اثبات حياتهم فى قبورهم و ان عذاب القبر و نعيمه للجسد و الروح جميعا و اذا كان نعيم غير الشهيد كذلك فنعيم الشهيد أتم و اولى و اكمل .

و ذكر القرطبى ان اجساد الشهداء لا تبلى و قد صح عن جابر ان اباه و عمرو بن الجموع رضى الله عنهم و هما ممن استشهد باحد ودفنا فى قبر واحد حفر السيل قبرهما فوجدا لم يتغيرا وكان احدهما قد جرح فوضع يده على جرحه فدفن و هو كذلك فاميطت يده عن جرحه ثم ارسلت فرجعت كما كانت و كان بين ذلك و بين احد ست و اربعون سنة و لما اجرى معاوية رضى الله عنه العين التى استنبطها بالمدينة و ذلك بعد احد بنحو من خمسين سنة و نقل الموتى اصابت المسحاة قدم حمزة رضى الله عنه فسال منه الدم . و وجد عبدالله بن حرام كأنما دفن بالامس و روى كافة اهل المدينة ان جدار قبر النبى صلى الله عليه و سلم لما انهدم ايام الوليد بدت لهم قدم عمر بن الخطاب رضى الله عنه و كان قتل شهيدا ولاحاجة الى الا كثار من ذلك فقد صح ان الانبياء لا تأكل الارض اجسادهم ، و ورد مثله فى الشهداء و نعنى بالشهيد من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا ، فلا يرد علينا انا قد ترى من يقاتل و تأكله الارض لكن بقاء الجسد لايدل على حياته و الكلام هنا انما هو فى الحياة ، و قد صح فى الشهداء انهم يقولون نريد

ان ترد أرواحنا الى اجسادنا ، وهذا يرد قول من يقول ان جسد الشهيد حى بروحه كما كان فى الدنيا ، اللهم الا ان يقال انه حى بغير تلك الروح نوعا من الحياة مخالفا للحياة الدنيوية، وقد جاء فى ارواح الشهداء انها فى اجواف طير تسرح من الجنة حيث شاءت ثم تأوى الى قناديل من تحت العرش فمن العلماء من قال ارواح الشهداء فى اجواف طير فى الجنة وارواح غيرهم من المؤمنين فى قبورهم وممن ذكر ذلك القرطبى فى التذكرة .

ومنهم من طعن فى الحديث وقال انه لم يصح كونها فى حواصل طير وزعم انها بذلك تكون محبوسة نقل ذلك عن ابى الحسن القالبى وغيره من المالكية وهو مردود لان الحديث صحيح ، ومنهم من اول فى بمعنى على ، ومنهم من قال انها ليست فى طير ولكنها نفس الطير لقوله صلى الله عليه وسلم انما نسمة المؤمن طائر تعلق ، ومنهم من يقول ارواح الشهداء مختلفة منها ما هو طائر تعلق من شجر الجنة ومنها ما هو فى حواصل طير خضر ومنها ما تأوى الى قناديل تحت العرش ومنها ما هو فى حواصل طير بيض ومنها ما هو فى حواصل طير كالزرازير ومنها ما هو فى اشخاص وصور من صور الجنة ومنها ما هو فى صور تخلق لهم من ثواب أعمالهم ، ومنها ما يسرح ويتردد الى جثتها يزورها ، ومنها ما يتلقى ارواح الموتى وممن سوى ذلك ما هو فى كفالة ميكائيل عليه السلام ، ومنها ما هو فى كفالة آدم عليه السلام ومنها ما هو فى كفالة ابراهيم عليه الصلاة والسلام ، قال القرطبى رحمه الله تعالى وهذا قول حسن فانه يجمع الاخبار حتى لا تدافع والله تعالى اعلم .

الفصل الثالث

في سائر الموتى في السماع والكلام والادراك والحياة وعود الروح الى الجسد .

اما السماع والكلام فرواهما البخاري رحمه الله انا بجميع صحيح البخاري ابو الحسن على بن محمد بن هارون بقراءتي عليه غير مرة بالقاهرة و فاطمة بنت البطايحي بقراءتي عليها بسفح قاسيون ظاهر دمشق و ابو العباس احمد بن ابي طالب ووزيرة بنت عمر بن اسعد برميخا قراءة عليهما و انا اسمع و آخرون ، قال الاربعة المذكورون انا الحسين بن المبارك بن يحيي بن الزبيدي قال الاول وانا حاضر وقال الثلاثة ونحن نسمع قال انا ابو الوقت عبدالاول بن عيسى قراءة عليه و انا اسمع انا جمال الاسلام ابوالحسن عبدالرحمن بن محمد بن المظفر الداودي انا ابومحمد عبدالله بن احمد بن حمويه انا ابوعبد الله محمد بن يوسف بن مطر الفربري ثنا الامام ابوعبد الله محمد ابن اسمعيل البخاري قال ثنا عياش ثنا عبد الاعلى ثنا سعيد . وبه قال وقال لي خليفه ثنا ابن زريع ثنا سعيد عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه و سلم، قال العبد اذا وضع في قبره و تولى و ذهب عنه اصحابه حتى انه يسمع قرع نعالهم أتاه ملكان فاقعداه فيقولان له ما كنت تقول في هذا الرجل محمد فيقول اشهد انه عبدالله و رسوله فيقال انظر الى مقعدك من النار أبدلك الله به مقعدا من الجنة قال النبي صلى الله عليه و سلم فرءاهما جميعا واما الكافر و المنافق فيقول لا ادرى كنت اقول ما يقول الناس فيقال لا دريت ولا تليت ثم يضرب بمطرقة من حديد ضربة بين أذنيه فيصيح صيحة يسمعها من يليه الا الثقلين ، وروى مسلم رحمه الله من حديث اسما قريبا منه وفيه و اما المنافق اوالمرتاب ، قال الراوي لا ادري اي ذلك

قالت

قالت اسماء ، و فى الترمذى ان الملكين يقولان للمؤمن نم كنومة العروس لا يوقظه الا احب أهله اليه و بالاسناد الى البخارى قال ثنا عبد العزيز ابن عبدالله ثنا الليث عن سعيد المقبرى عن ابيه انه سمع ابا سعيد الخدرى يقول ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال اذا وضعت الجنازة و احتملها الرجال على أعناقهم فان كانت صالحة قالت قدمونى و ان كانت غير صالحة قالت ياويلها اين تذهبون بها يسمع صوتها كل شىء الا الانسان و لو سمعه صعق و بالاسناد الى البخارى قال ثنا عبدالله بن يوسف ثنا الليث بن سعد فذكر بمثله ، و قال قالت لاهلها ياويلها و قال و لو سمع الانسان لصعق ، فانظر هذه الاحاديث الصحيحة التى لامرية فيها و تاكيد الكلام بما لايحتمل المجاز و هو قول يسمع صوتها كل شىء الا الانسان و لو لاهذا لامكن ان يحمل على القول بلسان الحال لكن بعد هذا لايسوغ هذا الحمل و ايضا فان لسان الحال معلوم عند الانسان فلاشك فى حصول كلام حقيقى هذا و نحن نشاهد على أعناق الرجال ميتا ، و من الاحاديث الصحيحة المتفق عليها نداؤه صلى الله عليه و سلم اهل القليب . و قوله « ما انتم بأسمع لما اقول منهم » .

و ما الادراك فيدل له مع ذلك الاحاديث الواردة فى عذاب القبر وهى أحاديث صحيحة متفق عليها رواها البخارى و مسلم و غيرهما و اجمع عليها و على مدلولها أهل السنة و الاحاديث فى ذلك متواترة و من احسنها ما رواه ابوداود الطيالسى انا ابو العباس احمد بن محمد الدشتى بقراءتى عليه بالشام فى سنة سبع و سبعمائة قال انا الحافظ ابن خليل انا اللبان انا الحداد انا ابو نعيم انا ابن فارس ثنا يونس بن حبيب ثنا ابو داود الطيالسى ثنا الاسود بن شيبان عن بحر بن البكراوى عن ابى بكرة قال بينما انا امشى مع

رسول الله صلى الله عليه و سلم و معي رجل و رسول الله صلى الله عليه و سلم يمشي بيننا اذ أتى على قبرين فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم ان صاحبي هذين القبرين ليعذبان الآن في قبورهما فأيكما يأتيني من هذا النخل بعسيب فاستبقت انا وصاحبي فسبقته وكسرت من النخل عسيبا فأتيت به النبي صلى الله عليه و سلم فشقه نصفين من اعلاه فوضع على احدهما نصفا و على الآخر نصفا و قال انه يهون عليهما ما دام فيهما من بلولتهما شيء انهما يعذبان في الغيبة و البول، قال الطيالسي و روى هذا الحديث مسلم بن ابراهيم عن الاسود عن مجزأة عن عبد الرحمن بن ابي بكرة هكذا نقلته من مسند ابي داود الطيالسي التي هي اصل سماعي و هي بخط ابن خليل و اصل الحديث ثابت في الصحيحين، و في هذه الرواية النص على ان العذاب الآن و انه في القبور وخرج البخاري و مسلم عن البراء بن عازب ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال المسلم اذا سئل في القبر يشهد ان لا اله الا الله و ان محمدا رسول الله فذلك قوله تعالى (يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا و في الآخرة) و قد ورد عن البراء بن عازب حديث طويل جامع لاحكام الموتى و فيه التصريح بعود الروح الى الجسد انا به الدشتي انا ابن خليل انا اللبان انا الحداد انا ابو نعيم انا ابن فارس ثنا يونس ثنا ابوداود الطيالسي قال ثنا ابوعوانة عن الاعمش عن المنهال بن عمرو عن زاذان عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال ابو داود حدثناه عمرو بن ثابت سمعه من المنهال بن عمرو عن زاذان عن البراء بن عازب و حديث ابي عوانة اتمها، قال البراء خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم في جنازة رجل من الانصار فانتهينا الى القبر و لما يلحد فجلس رسول الله صلى الله عليه و سلم و جلسنا حوله كأنما على رؤسنا الطير، قال

عمرو

عمرو بن ثابت و قع و لم يقله ابوعوانة فجعل يرفع بصره و ينظر الى السماء و يخفض بصره و ينظر الى الارض ثم قال اعوذ بالله من عذاب القبر قالها مرارا ثم قال ان العبد المؤمن اذا كان فى قبل من الآخرة و انقطاع من الدنيا جاءه ملك فجلس عند رأسه فيقول اخرجى أيتها النفس المطمئنة الى مغفرة من الله و رضوانه فتخرج نفسه و تسيل كما يسيل قطر السقاء. قال عمرو فى حديثه ولم يقله ابو عوانة و ان كنتم ترون غير ذلك و تنزل ملائكة من الجنة بيض الوجوه كأن و جوههم الشمس معهم اكفان من اكفان الجنة و حنوط من حنوطها فيجلسون منه مد البصر فاذا قبضها الملك لم يدعوها فى يده طرفة عين فذلك قوله عزوجل (توفته رسلنا وهم لايفرطون) .

قال فتخرج نفسه كاطيب ريح و جدت فتعرج بها الملائكة فلا يأتون على جند بين السماء و الارض الا قالوا ما هذه الروح فيقال فلان باحسن اسمائه حتى ينتهوا به الى باب سماء الدنيا فتفتح له و يشيعه من كل سماء مقربوها حتى ينتهى بها الى السماء السابعة فيقول اكتبوا كتابه فى عليين (و ما ادراك ما عليون كتاب مرقوم يشهده المقربون) فيكتب كتابه فى عليين ثم يقال ردوه الى الارض فانى وعدتهم انى : منها خلقناهم و فيها نعيدهم و منها نخرجهم تارة اخرى) فترد الى الارض و تعاد روحه فى جسده فيأتيه ملكان شديدا الانتهار فينتهرانه و يجلسانه فيقولان من ربك و ما دينك فيقول ربى الله و دينى الاسلام فيقولان فما تقول فى هذا الرجل الذى بعث فيكم فيقول هورسول الله فيقولون و ما يدريك فيقول جاءنا بالبينات من ربنا فآمنت به وصدقته قال و ذلك قوله عزوجل (يثبت الله الذين آمنوا بالقول

الثابت فى الحياة الدنيا و فى الآخرة) قال و ينادى مناد من السماء قد صدق عبدى فالبسوه من الجنة و افرشوه منها و أروه منزله منها فيلبس من الجنة و يفرش منها و يرى منزله منها و يفسح له مد بصره و يمثل له عمله فى صورة رجل حسن الوجه طيب الريح حسن الثياب فيقول ابشر بما اعد الله عزوجل لك ابشر برضوان من الله و جنات فيها نعيم مقيم فيقول بشرك الله بخير من انت فوجهك الوجه الذى جاء نا بخير فيقول هذا يومك الذى كنت توعد و الامر الذى كنت توعد و انا عملك الصالح فو الله ما علمتك الا كنت سريعا فى طاعة الله بطيئا عن معصية الله فجزاك الله خيرا فيقول يا رب اقم الساعة كى أرجع الى أهلى و مالى ، قال و ان كان فاجرا فكان فى قبل من الآخرة و انقطاع من الدنيا جاءه ملك فجلس عند رأسه فقال اخرجى أيتها النفس الخبيثة أبشرى بسخط الله و غضبه فتنزل ملائكة سود الوجوه معهم مسوح فاذا قبضها الملك قاموا فلم يدعوها فى يده طرفة عين قال فتفرق فى جسده فيستخرجها تقطع معها العروق و العصب كالسفود الكبير الشعب فى الصوف المبلول فتؤخذ من الملك فتخرج كأنتن ريح وجدت فلا تمر على جند فيما بين السماء و الارض الا قالوا ما هذه الروح الخبيثة فيقولون هذا فلان بأسوء اسمائه حتى ينتهون الى السماء الدنيا فلا يفتح له فيقول ردوه الى الارض انى وعدتهم انى (منها خلقناهم و فيها نعيدهم و منها نخرجهم تارة اخرى) قال فيرمى به من السماء قال فتلا هذه الآية (و من يشرك بالله فكأنما خر من السماء) الآية قال و يعاد الى الارض و تعاد فيه روحه و يأتيه ملكان شديدا الانتهار فينتهرانه و يجلسانه فيقولان من ربك و مادينك فيقول لا أدرى فيقولان

فما تقول فى هذا الرجل الذى بعث فيكم فلايهتدى لاسمه فيقول لا أدرى سمعت الناس يقولون ذلك قال فيقال لادريت فيضيق عليه قبره حتى تختلف اضلاعه و يمثل له عمله فى صورة رجل قبيح الوجه منتن الريح قبيح الثياب فيقول أبشر بعذاب من الله و سخطه فيقول من انت فوجهك الوجه الذى جاء بالشر فيقول انا عملك الخبيث و الله ما علمتك الا كنت بطيئا عن طاعة الله سريعا الى معصية الله .

قال عمر و فى حديثه عن المنهال عن زاذان عن البراء عن النبى صلى الله عليه و سلم ، فيقيض له ملك اصم ابكم معه مرزبة لوضرب بها جبل صار ترابا ، اوقال رميما ، فيضربه بها ضربة يسمعها الخلائق الا الثقلين ثم تعاد فيه الروح فيضربه ضربة اخرى ، و هــذا الحديث اخرجه جماعة من الائمة فى مسانيدهم منهم الامام احمد وعبد بن حميد و على ابن معبد فى الطاعة و المعصية و غيرهم ، و رجال اسناده كلهم ثقات و تكلم فيه ابن حزم من جهة المنهال بن عمرو و هذا الكلام ليس بشئ لان المنهال بن عمرو روى له البخارى و وثقه غير واحد ، منهم يحيى بن معين و الكلام الذى فيه من جهة ان شعبة تركه و قد قال عبد الرحمن ابن مهدى ان سبب ترك شعبة له انه سمــع من داره صوت قراءة بالتطريب ، و اذا عرف هذا السبب لم يضر ترك شعبة اياه لان جماعة من العلماء قالوا باباحة ذلك و ما كان مختلفا فيه من هذا الجنس فلا يرد الرواية به و لا الشهادة لاسيما و لم يعلم ان ذلك الصوت منه فقد يكون فى داره من غيره و لا علم له به ، و بالجملة فهذا كلام لا وجه له و لا شك فى ثقة المنهــال بن عمرو و انه ممن يحتج بحديثه و لا معنى لانكار عود الروح وتضعيفه بالمنهال بن عمرو مع دلالة بقية الاحاديث المتفق عليها

على السماع و الكلام و القعود و غيرها مما يستلزم الحياة و عود الروح، و قد روى البغوى فى شرح السنة عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه و سلم قال « ان الميت يسمع حس النعال اذا ولوا عنه الناس مدبرين ثم يجلس و يوضع كفنه فى عنقه ثم يسأل ».

و قد اجمع اهل السنة على اثبات الحياة فى القبور قال امام الحرمين فى (الشامل) اتفق سلف الامة على إثبات عذاب القبر و احياء الموتى فى قبورهم و رد الارواح فى اجسادهم و قال الفقيه ابو بكر بن العربى فى (الامد الاقصى فى تفسير الاسماء الحسنى) ان احياء المكلفين فى القبر و سؤالهم جميعا لاخلاف فيه بين اهل السنة و قال سيف الدين الآمدى فى كتاب (أبكار الافكار) اتفق سلف الامة قبل ظهور المخالف و اكثرهم بعد ظهوره على اثبات احياء الموتى فى قبورهم و مساءلة الملكين لهم و اثبات عذاب القبر للمجرمين و الكافرين، و قوله تعالى (و احييتنا اثنتين) اى حياة المساءلة فى القبر و حياة الحشر لانهما حياتان عرفوا الله بهما و الحياة الاولى فى الدنيا لم يعرفوا الله بها، و قال القرطبى ان الايمان به مذهب اهل السنة و الذى عليه الجماعة من اهل الملة و لم يفهم الصحابة الذين نزل القرآن بلسانهم و لغتهم من نبيهم عليه السلام غير ذلك وكذلك التابعون بعدهم، و ذهب بعض المعتزلة الى موافقة اهل السنة على ذلك و ذهب صالح قبة و الصالحى و ابن جرير الى ان الثواب و العقاب ينال الميت من غير حياة و هذه مكابرة للعقول، و ذهبت طائفة الى ان الميت يألم كما يألم السكران فاذا حشر وجد ذلك الألم كما يجد السكران الألم اذا عاد العقل اليه، و هذا المذهب تخليط لا حاصل له و ذهب ضرار بن عمرو و بشر المريسى و يحيى بن كامل و غيرهم من

المعتزلة

المعتزلة الى ان من مات فهوميت فى قبره الى يوم البعث و منهم من اعترف بعذاب القبر و انه يكون بين النفختين وكلا الأمرين مخالف لما تظاهرت به الاحاديث، وطعن بعض الملحدة بانا نرى المصلوب لا يظهر عليه شئ من ذلك و من افترسه السبع و تفرقت اجزاؤه كيف يقال بذلك فيه، و للائمة رضى الله عنهم طرق فى الاجوبة عن ذلك منها انه لا يبعد ان تكون المساءلة على اجزاء مخصوصة من الجسد كاجزاء القلب و نحوها فيرد الله الروح اليها و يسائلها، و منها انه لا يبعد ان يرد الروح الى المصلوب من حيث لا نشعر و نحن نحسبه ميتا كما نحسب صاحب السكتة ميتا، و اما من تفرقت أجزاؤه فيرد الله الروح الى كل جزء و يسائله الملكان، و منها ان الذين فى القبور يجلسون و يسئلون و الذين بقوا على وجه الارض من الموتى يحجب الله المكلفين عما يجرى عليهم كما حجبهم عن رؤية الملائكة مع رؤية النبيين لهم صلوات الله عليهم، و مما تعلقوا به قوله تعالى (انك لا تسمع الموتى و ما انت بمسمع من فى القبور) و انكار عائشة رضى الله عنها سماع اهل القليب، و اما قوله تعالى انك لا تسمع الموتى فنحن نقول به و انما نقول يسمعون اذا ردت اليهم أرواحهم، و اما قوله و ما انت بمسمع من فى القبور فمعناه اذا كانوا موتى و اما عائشة رضى الله عنها فقد اعترفت بالعلم و قالت انما قال انهم الآن ليعلمون ان ما كنت اقول لهم حق و اذا جاز العلم جاز السماع لانهما جميعا مشروطان بالحياة على الجملة فهذه الامور ممكنة فى قدرة الله تعالى وقد وردت بها الاخبار الصحيحة فيجب التصديق بها ويقطع بان الحياة تعود الى الميت ، او اما انه هل يموت بعد ذلك موتة ثانية لم يرد فى الاحاديث تصريح بذلك لكن فى كلام بعضهم ما يقتضيه و حمل عليه قوله تعالى (ربنا

أمتنا اثنتين) على اختلاف المفسرين فيها .

والقائلون بعذاب القبر يقولون باستمراره وهكذا تقتضى الاحاديث الصحيحة كما تقدم هذا مقعدك حتى يبعثك الله وقوله تعالى (يعرضون عليها غدوا وعشيا) وقد صح فى مسلم عن زيد بن ثابت قال بينما النبي صلى الله عليه وسلم فى حائط لبنى النجار على بغلة له ونحن معه اذ حادت به فكادت تلقيه واذا اقبر ستة او خمسة او اربعة فقال ومن يعرف اصحاب هذه القبور فقال رجل انا فقال فمتى مات هؤلاء قال ماتوا فى الاشراك فقال ان هذه الامة تبتلى فى قبورها فلولا أن لا تدفنوا ؟ لدعوت الله ان يسمعكم من عذاب القبر الذى أسمع ، وهذا يدل على استمرار عذاب القبر ، وعن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم سمع صوتا من قبر فقالوا دفن فى الجاهلية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا ان لا تدافنوا ؟ لدعوت الله ان يسمعكم عذاب القبر، واما قوله تعالى (من بعثنا من مرقدنا) فهو يشعر بالحياة لان الرقاد للحى

وقد قيل فى تفسيره اقوال، منها ان العذاب يرفع عن اهل القبور بين النفخات نفخة الفزع ونفخة الصعق ونفخة النشر فلا يعذب فى هذه الاوقات الا من قتل نبيا او قتله نبي او قتل فى معترك نبي، ومنها ان العذاب ليس بدائم بل بكرة وعشيا ويفتر فيما بين ذلك فتقوم الساعة فى ارتفاع النهار فيصادف قيامها وقت الفترة .

وقد تلخص من هذا ان الروح تعاد الى الجسد ويحيى وقت المساءلة وانه ينعم او يعذب من ذلك الوقت الى يوم البعث اما منقطعا او مستمرا على ما سبق وهل ذلك من بعد وقت المساءلة الى البعث للروح فقط او له مع الجسم يلتفت على ان الجسم هل يفنى او يتفرق وكلا الأمرين

جائز

جائز عقلا، وفى الواقع منه قولان للمتكلمين ولم يرد فى الشرع ما يمكن التمسك به فى ذلك الا قوله صلى الله عليه وسلم كل ابن آدم يبلى الا عجب الذنب فحيث يكون الجسم او بعضه باقيا فلا امتناع من قيام الحياة به وحيث يعدم بالكلية يتعين القول بالروح فقط على انها ايضا قد تعدم عند فناء العالم ليكون المعاد واردا عليها وعلى الجسم معا وقد جاءت احاديث تدل على ان بعض الموتى يقيهم الله تعالى فتنة القبر منهم الشهيد ومن مات يوم الجمعة او ليلة الجمعة، وآخرون وردت بهم احاديث وهؤلاء ان خصوا من المساءلة فالنعيم والحياة شاملان لهم .

وقد عرف بهذا ان حياة جميع الموتى بارواحهم واجسامهم فى قبورهم لاشك فيها واستمرار العذاب او النعيم بعد المساءلة لاشك فيه ايضا لما سبق وكون ذلك فيما بعد وقت المساءلة للروح فقط او لها مع الجسم مما يتوقف على السمع، وقد ذكر سعيد بن السكن فى سننه عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال الميت اذا وضع فى قبره انه ليسمع خفق نعالهم حين يولون عنه فان كان مؤمنا كانت الصلاة عند رأسه وذكر حديثا طويلا الى ان قال فيفسح له فى قبره سبعون ذراعا وينور له فيه ويعاد الجسد بما بدئ منه ويجعل النسمة فى النسم الطيبة فهو يطير ويعلق فى شجر الجنة، وفى المستدرك على الصحيحين للحاكم فى فضائل عائشة رضى الله عنها قالت كنت أدخل البيت الذى دفن معهما؟ عمر والله مادخلت الاوانا مشدودة على ثيابى حياء من عمر قال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

الفصل الرابع

قد عرفت مقالات الناس فى سائر الموتى وفى الشهداء وعرفت

ان القول فيهم بعود الروح الى الجسد و بقائها فيه الى يوم القيامة بعيد مخالف للحديث الصحيح انها ترجع الى جسده يوم القيامة و عرفت ان النعيم حاصل لارواح السعداء من الشهداء و غيرهم و العذاب حاصل للاشقياء فلعلك تقول ما الفرق حينئذ بين الشهداء و غيرهم ، و الجواب عن هذا من وجهين ، احدهما ، ان اثبات الحياة للشهداء لاتنفى ثبوتها عن غيرهم فالآيتان الكريمتان الواردتان بقوله تعالى (و لاتحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله أمواتا بل احياء عند ربهم) ليس فيها نفى هذا الحكم عن غيرهم بل الرد على من يعتقدانهم ليسوا كذلك و نص عليهم لان الواقعة كانت فيهم ، الثانى ان انواع الحياة متفاوتة حياة للاشقياء معذبين اعاذنا الله تعالى منها ، وحياة بعض المؤمنين من المنعمين ، و حياة الشهداء أكمل و اعلى فهذا النوع من الحياة و الرزق لايحصل لمن ليس فى رتبتهم ، و انما حياة الانبياء أعلى و اكمل و أتم من الجميع لانها للروح و الجسد على الدوام على ما كان فى الدنيا على ما تقدم عن جماعة من العلماء و لو لم يثبت ذلك فلاشك ان كمال حياتهم ايضا اكبر من الشهداء و غيرهم اما بالنسبة الى الروح فلكمال اتصالها و نعيمها و شهودها للحضرة الالهية و هى مع ذلك مقبلة على هذ االعالم و متصرفة فيه ، و اما بالنسبة الى الجسد فلما ت فيه من الحديث .

و بالجملة كل احد يعامل بعد موته كما كان يعامل فى حياته و لهذا يجب الادب مع النبى صلى الله عليه و سلم بعد موته كما كان فى حياته ، و قد روى عن ابى بكر الصديق رضى الله عنه قال لاينبغى رفع الصوت على نبى حيا و لاميتا ، و روى عن عائشة رضى الله عنها انها كانت تسمع صوت الوتد يوتد و المسمار يضرب فى بعض الدور المطيفة بمسجد

رسول الله

رسول الله صلى الله عليه وسلم فترسل اليهم لاتؤذوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قالوا وما عمل على بن ابى طالب رضى الله عنه مصراعى داره الابالمناصع توقيا لذلك ، هكذا رواه الحسينى فى اخبار المدينة .

وهذا مما يدل على انهم كانوايرون انه حى ، وعن عروة قال وقع رجل فى علـى عند عمر بن الخطاب فقال له عمر بن الخطاب قبحك الله لقد آذيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى قبره ، ومن نظر سير السلف الصالحين والصحابة والتابعين علم انهم كانوا فى غاية الأدب مع النبى صل الله عليه وسلم بعد موته كما كانوا فى حياته وكانوا مع قبره الشريف كذلك وكيف لا وقد روى عن كعب الاحبار قال ما من فجريطلع الانزل سبعون ألفامن الملائكة حتى يحفوا بالقبر يضربون باجنحتهم ويصلون على النبى صلى الله عليه وسلم حتى اذا امسوا عرجوا وهبط مثلهم فصنعوا مثل ذلك حتى اذا انشقت الارض خرج فى سبعين ألفامن المـلائكة فلو لم يكن فى الحضور عند القبر الا الدعاء بحضرة هؤلاء الملائكة فكـيف وفيه حضرة سيدالخلق اجمعين ولذلك كانت الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين يغضون اصواتهم فى مسجده صلى الله عليه وسلم تعظيما له ، ففى البخارى عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه انه قال لرجلين من اهل الطائف لوكنتما من اهل البلد لأوجعتكما ترفعان أصواتكما فى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم .

ولو جمعنا الاحاديث الصحيحة التى فيها ما كانت الصحابة عليه من تعظيم رسول الله صلى الله عليه وسلم وتعظيم آثاره وأدبهم معه لجاءت مجلدات بل الملائـكة ايضا كانو ايسلـكـون كمال الأدب معه كما روى ابوبكـر بن ابى شيبة فى مصنفه ثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن

محارب عن ابن بريدة قال وردنا المدينة فأتينا عبدالله بن عمر فقال كنا عند رسول الله صلى الله عليه و سلم فاتاه رجل جيد الثياب طيب الريح حسن الوجه فقال السلام عليك يا رسول الله فقال و عليك فقال يا رسول الله ادنو منك قال ادنه فدنا دنوة فقلنا ما رأينا كاليوم قط رجلا أحسن ثوبا و لا أطيب ريحا و لا أحسن وجها و لا أشد توقيرا لرسول الله صلى الله عليه و سلم ثم قال يارسول الله ادنو منك قال نعم فدنا دنوة فقلنا مثل مقالتنا ثم قال له الثالثة ادنو منك يا رسول الله قال نعم .

و ذكر حديث جبرئيل و سؤاله عن الاسلام فانظر تعظيم جبرئيل و أد به مع النبي صلى الله عليه و سلم وكذلك ملك الموت و غير ذلك من الاحاديث التي لاتحصر و الكتاب العزيز و اجماع المسلمين و لاشك ان من قال لايزار و لا يسافر لزيارته او لايستغاث به بعيد من الادب معه نسأل الله تعالى العافية ، و قد روى القاضي اسماعيل فى احكام القرآن عن محمد بن عبيد ثنا محمد بن ثور عن معمر عن قتادة ان رجلا قال لوقبض النبي صلى الله عليه و سلم لتزوجت فلانة فانزل الله تعالى (و ماكان لكم ان تؤذوا رسول الله و لا ان تنكحوا ازواجه من بعده ابدا) الآية .

قال معمر و بلغني ان طلحة (١) قال لوقبض النبي صلى الله عليه و سلم لتزوجت عائشة فانظر محافظة القرآن العزيز على حفظه و صونه عما يؤذيه فى حياته و بعد مماته و هذا معلوم من الدين بالضرورة و اشعار

(١) قال الحافظ جلال الدين السيوطي فى فتاواه طلحة هذا ليس هو المشهور احد العشرة بل هو رجل شاركه فى اسمه و اسم ابيه ونسبه فان طلحة المشهور الذي هو احد العشرة طلحة بن عبيدالله بن عثمان بن عمر بن كعب بن سعد بن تيم التيمي- طلحة صاحب القصة طلحة بن عبيدالله بن شافع بن عياض بن صخر =

الآية الكريمة بأن نكاحهن بعد الموت يؤذيه فيقتضى انه يتأذى بعد الموت فينبغى لمحترز على دينه ان يسلك كمال الادب و يتحفظ غاية التحفظ لئلا يزل و هو لا يشعر فيما بما يؤذيه فيخسر الدنيا و الآخرة نسأل الله تعالى ان يعصمنا فى ديننا و يسترنا فيما بقى من أعمارنا و يجعل ما نقوله حجة لنا لا علينا و نورا يسعى بين ايدينا و ان يحشرنا فى زمرة هذا النبي صلى الله عليه و سلم و تحت لوائه و يوردنا حوضه و يرزقنا شفاعته و رضاه عنا و يجعلنا من المتبعين لسنته السالكين بهديه بمنه وكرمه آمين .

الفصل الخامس

كان المقصود بهذا كله تحقيق السماع و نحوه من الاعراض بعد الموت فانه قد يقال ان هذه الاعراض مشروطة بالحياة فكيف تحصل بعد الموت و هذا خيال ضعيف لانا لا ندعى ان الموصوف بالموت موصوف بالسماع و انما ندعى ان السماع بعد الموت حاصل لحى و هو اما الروح وحدها حالة كون الجسد ميتا اومتصلة بالبدن حالة عود الحياة اليه و الانسان فيه امران (١) جسد و نفس فالجسد اذا مات و لم تعد اليه الحياة لا تقوم بقيام شىء من الاعراض المشروطة بالحياة به و ان عادت الحياة اليه صح اتصافه بالسماع وغيره

= ابن عامر بن كعب بن سعد بن تيم التيمى قال ابو موسى فى الذيل عن ابن شاهين فى ترجمته هو الذى نزل فيه (وما كان لكم ان تؤذوا رسول الله) الآية وذلك انه قال لئن مات رسول الله لأتزوجن عائشة و قال ان جماعة من المفسرين غلطوا وظنوا انه طلحة احد العشرة، انتهى من الاصل(١) قوله امران قال السبكى ان فيه للسيد الصفوى هنا تحقيق فى مسئلة المعاد فليراجع ، وعبارته الانسان هو مجموع الجسد والروح وما فيه من المعانى فان الجسد الفارغ من=

من الاعراض و النفس باقية بعد موت البدن عالمة باتفاق المسلمين حتى ان عائشة رضى الله تعالى عنها لما انكرت سماع اهل القليب وافقت على العلم و قالت انما قال انهم الآن ليعلمون ان ما كنت أقول لهم حق ، بل غير المسلمين من الفلاسفة وغيرهم ممن يقول ببقاء النفوس يقولون بالعلم بعد الموت ولم يخالف فى بقاء النفوس الامن لايعتد به .

و ليس مرادنا أنها واجبة البقاء كما قال به بعض اهل الزيغ و الالحاد ولا أنها تبقى دائما و ان كان ممكنة فانه قد يفنيها الله تعالى عند فناء العالم ثم يعيدها و انما المراد انها تبقى بعد موت البدن ثم بعد ذلك ان فنيت أعيدت مع البدن يوم القيامة و ان لم تفن أعيد البدن و رجعت و ما دامت باقية تدرك المعقولات بلا اشكال .

و اما ادراكها للمحسوسات كالسمع و غيره ففى حال تعلقها بالبدن اختلف المتكلمون هل هى المدركة فقط و الحواس بمنزلة الطاقات اوالحواس تدرك ثم تنقل اليها كالحجاب يسمعون ثم ينقلون الى الملك .

و على كل من القولين هى مدركة للمسموع و لم يقم دليل على ان اتصالها بالبدن شرط فى هذا الادراك بل الظاهر انه ليس بشرط كما انه ليس بشرط فى العلم بالمعقولات و نحن يكيفينا بيان امكان ذلك عقلا فاذا ورد به سمع اتبع ولسنا فى مقام اثباته بمجرد العقل بل فى مقام

=الروح والمعانى تسمى شبحا وجثة لاانسانا وكذا الروح المجرد لايسمى انسانا وكذا المعانى المحققة لاتسمى على الانفراد انسانا لاعرفا ولاعقلا ، انتهى من الاصول المنقولة عنها .

عدم استحالته وانه ليس الأمر على ما توهمه السائل وما ذكره من مشروطية السمع بالحياة صحيح والحياة تتصف الروح بها وبيان ذلك يحوج الى الكلام فى حقيقة النفس، وقد اكثر الناس الكلام فيها من التصانيف وتباينت فيها اقوال الناس هل هى جسم أوعرض أومجموعهما اوجوهرفرد متحيز او جوهر مجرد غير متحيز ولا يمكن قول سادس وانما الكلام فى تعيين واحد من الخمسة .

ومن الناس من توقف فيها وهو اسلم وحمل على ذلك قوله تعالى (قل الروح من امر ربى) وانه لم يأمره ان يبينها لهم، ومنهم من قال انها جسم وهؤلاء تنوعوا انواعا امثلها قول من قال انها اجسام لطيفة مشتبكة بالاجسام الكثيفة اجرى الله العادة بالحياة مع بقائها وهو مذهب جمهور اهل السنة والى ذلك يشير قول الاشعرى والباقلانى وامام الحرمين وغيرهم ويوافقهم قول كثير من قدماء الفلاسفة، ومنهم من قال انها عرض خاص ولم يعينه قاله جماعة من المتكلمين ونصره الهراسى من اصحابنا .

ومنهم من عينه وتنوعوا فى ذلك انواعا، ومنهم من قال انها جوهر فرد متحيز نقل ذلك سيف الدين الآمدى عن الغزالى ومعمر وغيرهما من الاسلاميين القائلين بانها بسيطة، والقائلون بهذه الاقوال الثلاثة يقولون ان قوله تعالى (قل الروح من امر ربى) جواب فان امر الرب هو الشرع والكتاب الذى جاء به فمن دخل فى الشرع وتفقه فى الكتاب والسنة عرف الروح فكان معنى الكلام ادخلوا فى الدين تعرفوا ما سألتم عنه على انه قد قيل انهم لم يسئلوا عن الروح الانسانى بل عن ملك من الملائكة والاقوال فى ذلك مذكورة فى التفسير وقيل ليس

سؤالا عن حقيقتها بل عن حدوثها و أجابهم بما يدل على حدوثها و انها من فعل الله تعالى وكل من قال بانها جسم يجوز اتصافها بالحياة، و اما القول بانها عرض فبعيد، و من الناس من قال الروح جوهر مجرد متحيز و لاحال فى متحيز و هو مذهب حذاق الفلاسفة .

و الذى يظهر ان هذا مذهب الغزالى ايضا و هكذا هو فى (المضنون به على غيرا هله الكبير) و (المضنون به على غير هله الصغير) و لكن الآمدى نقل عنه ما ذكرت و (المضنون الكبير) فيه اشياء من اعتقاد الفلاسفة خارجة عن اعتقاد المسلمين و لذلك ان بعض الفضلاء كان ينكر نسبته الى الغزالى رحمه‌الله و هو فى الأحياء فى شرح عجائب القلب لم يفصح بذلك، و انما قال انها لطيفة ربانية روحانية هى حقيقة الانسان و هى المدرك العالم العارف من الانسان و هى المخاطب المطالب، و لهذه اللطيفه علاقة مع القلب الجسمانى، و قد تحير اكثر العقول فى ادراك وجه علاقته و قال ان هذه اللطيفة الربانية يطلق عليها الروح و النفس و القلب و العقل و هى غير الروح الجسمانى و غير النفس الشهوانية و غير القلب الصنوبرى و غير العقل الذى هو العلوم فالمعانى خمسة و الالفاظ اربعة كل لفظ لمعنيين هذا كلامه فى الاحياء، و اتفق الاطباء على ان فى بدن الانسان ثلاثة ارواح روح طبيعى و هو جسم لطيف معدنه الكبد ثم ينبث فى سائر البدن و يحمل القوى الطبيعية، و روح حيوانى و هو جسم لطيف معدنه القلب و ينبث فى سائر البدن و يحمل قوة الحياة، و روح نفسانى و هو جسم لطيف معدنه الدماغ و ينبث فى سائر البدن و فعله الحس و الحركة و هذه الارواح تشترك فيها الحيوانات، و لم يتكلموا فى النفس الناطقة الخاصة بالانسان التى هى غرضنا هنا .

اذا عرف ذلك فالفلاسفة القائلون فى النفس الناطقة انها جوهر مجرد فانهم يقولون انه حى عالم متكلم سميع بصير قادر مريد و لكنه ممكن موجود بايجاد الله تعالى حادث بعد العدم مخلوق، و قد يطلقون المخلوق على ماله كمية يدخل بسببها تحت المساحة و التقدير و يقولون عالم الخلق ما كان كذلك و عالم الامر الموجودات الخارجة عن الحس و الخيال و الجهة و المكان و التحيز و هو مالا يدخل تحت المساحة و التقدير لانتفاء الكمية عنه و المنتصرون لهذا يجعلون قوله تعالى (قل الروح من أمر ربى) جوابا بانها من عالم الامر، و المتكلمون من المسلمين لايثبتون هذا الوصف الا لله تعالى و يقولون كل ممكن فهو اما متحيز حال فى المتحيز و الفلاسفة يثبتونه و هو أشرف الممكنات عندهم لانه لايحتاج الا الى موجده فقط و لكل من المتكلمين و الفلاسفة على نفيه و اثباته ادلة ليست بالقوية و الآية الكريمة ليس فيها دليل لهم كما عرف فى التفسير، و ظواهر الشريعة تقتضى ان الروح متحيزة فقد روى ابن ماجه باسناد صحيح عن ابى هريرة رضى الله تعال عنه عن النبى صلى الله عليه و سلم قال يحضر الملائكة فاذا كان الرجل صالحا قالوا اخرجى أيتها النفس المطمئنة كنت فى الجسد الطيب اخرجى حميدة و ابشرى بروح و ريحان ورب راض غير غضبان فلا يزال يقال لها ذلك حتى تخرج ثم يعرج بها الى السماء فتفتح لها فيقال من هذا فيقولون فلان ابن فلان فيقال مرحبا بالنفس المطمئنة كانت فى الجسد الطيب ادخلى حميدة و ابشرى بروح و ريحان و رب راض غير غضبان، فلا يزال يقال لها هذا حتى تنتهى يعنى الى عليين •

و وردت أحاديث كثيرة بمعنى هذا و القرآن يشهد له قال تعالى

(يا ايتها النفس المطمئنة ارجعى الى ربك راضيه مرضية) الآية، وقال تعالى (لا تفتح لهم ابواب السماء) جاء انها الانفس الخبيثة وقد يقال ان الإشارة بذلك الى الروح الحيوانى ولعل الروح الحيوانى الموجود فى الانسان يبقى بعد الموت وينتقل الى عليين او سجين والله سبحانه وتعالى اعلم .

الباب العاشر فى الشفاعة

ووجه ذكرها شرح متن الحديث الاول وهو قوله صلى الله عليه وسلم «من زار قبرى وجبت له شفاعتى» وختمنا بها الكتاب لتكون هى خاتمة أمرنا ان شاء الله تعالى .

والقول الجملى فى الشفاعات الاخروية انها خمسة انواع وكلها ثابتة لنبينا صلى الله عليه وسلم وبعضها لا يدنو أحد اليه سواه وفى بعضها يشاركه غيره ويكون هو المتقدم صلى الله عليه وسلم فاختص صلى الله عليه وسلم بعموم الشفاعة وببعض انواعها واما الباقى فيصح نسبته اليه لمشاركته وتقدمه فيه فالشفاعات كلها راجعة الى شفاعته وهو صاحب الشفاعة بالاطلاق فقوله شفاعتى يصح ان تكون اشارة الى النوع المختص به والى العموم والى الجنس لنسبة ذلك كله اليه، فهذه لطيفة يجب التنبه لها ، واما التفصيل فقال القاضى عياض وغيره الشفاعة خمسة اقسام .

اولها مختصة بنبينا محمد صلى الله عليه وسلم وهى الاراحة من طول الوقوف وتعجيل الحساب لايدنو اليها غيره وهى الشفاعة العظمى ولم ينكرها احد .

الثانية ، الشفاعة فى ادخال قوم الجنة بغير حساب وهذه ايضا

وردت

وردت لنبينا صلى الله عليه وسلم كما تبين فى الاحاديث التى نذكرها ان شاء الله تعالى ، قال ابن دقيق العيد ولا اعلم الاختصاص فيها اوعدم الاختصاص ، قلت ولفظ الحديث الذى يأتى ، فاقول يارب امتى امتى فيقال يا محمد ادخل الجنة من أمتك من لاحساب عليه من الباب الايمن من ابواب الجنة وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الابواب ، وحديث دخول قوم الجنة بغير حساب رواه البخارى ومسلم من طرق عن النبى صلى الله عليه وسلم فى بعضها ، يدخل من امتى الجنة سبعون الفا بغير حساب فقال رجل يا رسول الله ادع الله ان يجعلنى منهم فقال اللهم اجعله منهم ، والرجل عكاشة ، وفى حديث آخر ، قالوا من هم يا رسول الله قال هم الذين لايسترقون ولا يتطيرون ولا يكتوون وعلى ربهم يتوكلون ، وفى حديث آخر ، عرضت على الامم فرأيت النبى ومعه الرهط والنبى ومعه الرجل والرجلان والنبى ليس معه أحد ورفع لى سواد عظيم وتمنيت انهم امتى فقيل لى هذا موسى عليه السلام وقومه ولكن انظر الى الافق فنظرت فاذا هو سواد عظيم فقيل لى انظر الى الافق الآخر فنظرت فاذا سواد عظيم فقيل لى هذه أمتك ومعهم سبعون الفا يدخلون الجنة بغير حساب ولاعذاب ، وفى حديث آخر ، وهولاء سبعون الفا قدامهم لاحساب عليهم ولاعذاب ، وفى حديث آخر ، يدخل من امتى زمرة هم سبعون الفا يضيء وجوههم اضاءة القمر ليلة البدر ، وهذه الاحاديث كلها فى الصحيح ، وفى حديث آخر فى الصحيح ، لايدخل اولهم حتى يدخل آخرهم ، وهو اشارة الى سعة باب الجنة وسيأتى التصريح به وقوله اولهم وآخرهم اما ان يراد به فى الدنيا وان المتقدم فى الزمان والمتأخر

يدخلون دفعة واحدة و اما ان تكون كناية عن سرعة تعاقبهم فانهم يدخلون متماسكين و الافيستحيل ان يكون لهم اول وآخر فى الدخول ولايدخل اولهم قبل آخرهم حقيقة ، اذا عرفت ذلك فلا شك ان زمرة تدخل الجنة بغير حساب و هم بالصفة المذكورة فى الحديث وقد دخل فيهم عكاشة رضى الله عنه بدعوة النبي صلى الله عليه و سلم و الظاهر ان كل من حصلت له الصفة المذكورة فى الحديث استحق هذا الجزاء لكن دخولهم الجنة متوقف على شفاعة النبى صلى الله عليه و سلم فاذا شفع اذن الله له بادخالهم من الباب الايمن كما هو ظاهر الحديث فانه جعل كونهم لاحساب عليهم و صفا ثابتا لهم ، و يحتمل ان ذلك الجزاء انما يستحقونه بشرط الشفاعة و ان اشتملوا على الصفات المذكورة لكن لم يدل دليل على هذا ، و اعنى بالحديث المذكور قوله تعالى ادخل الجنة من لاحساب عليه .

و اما ان شخصا لايتصف بالصفة المذكورة فى الحديث و يكون ممن يستحق الحساب فهل يشفع فيه حتى يدخل الجنة بغير حساب اولا لفظ الحديث لا يدل على ذلك بنفى ولا اثبات و ظاهر قوله سبعون الفا انهم لا يزيدون على ذلك و انهم كلهم بالصفة المذكورة و هل من الامم السابقة من غير الانبياء من يدخل الجنة بغير حساب لم يرد فيه شيء بنفى و لا اثبات ، و قال ابو طالب عقيل بن عطية رحمه الله الظاهر ان فيهم من هو كذلك .

قلت و على كل من التقادير المفروضة فالخصوصية ثابتة لنبينا صلى الله عليه و سلم فى ادخال اول زمرة من امته الجنة بشفاعته فان شفاعته المذكورة تكون فى اول مقام الشفاعة قبل ان تجعل الشفاعة لغيره

ويترتب

و يترتب عليها الاذن فى ادخال الزمرة المذكورة و هى اول من يدخل الجنة كما سيأتى ، و هذا المعنى لا يشاركه احد فيه سواء كان فى الامم المتقدمة من يدخل بغير حساب و يحتاج الى شفاعة نبيه اولا و حينئذ تكون العبارة المحررة عن هذه الشفاعة انها شفاعة فى استفتاح الجنة و ادخال اول زمرة تدخلها و هى فى الرتبة الثانية من الشفاعة العظمى التى لفصل القضاء و الا راحة من طول الوقوف فى ذلك المكان، وعبارة القاضى عياض و من تابعه تقتضى اثبات شفاعته فى اسقاط الحساب و هو من الامور الجائزة عقلا فان ورد به سمع اتبع ، و القاضى عياض وغيره لما ذكروا ذلك اشاروا الى الحديث المذكور و قدبينا ما يقتضيه و سنذكر فى بعض احاديث الشفاعة سؤال المؤمنين لآدم عليه السلام فى استفتاح الجنة و تكلم على كون السؤال مرتين أو مرة .

و على كل تقدير فالشفاعة فى استفتاح الجنة متأخر بالرتبة عن الشفاعة فى فصل القضاء فيصلح عده شفاعة ثانية وكلاهما خاص بالنبى صلى الله عليه و سلم بغيرشك و من تأمل الاحاديث التى سنذكرها عرف ان اول فصل القضاء يميز الامم و الامر بان تتبع كل امة ما كانت تعبد الى ان لا يبقى الا المؤمنون فيدخلون الجنة زمرا و جميع ذلك و الله اعلم يعطاه النبى صلى الله عليه و سلم فى اول مرة اذا رفع رأسه من السجود و شفع و قيل له ادخل الجنة من لاحساب عليه من امتك من الباب الايمن و هم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الابواب ، و قوله و هم يعود على الامة فاما ان يحمل على من لايدخل النار اوعلى الجميع و يكون ذلك بشرى للنبى صلى الله عليه و سلم بدخولهم جميعهم الجنة و ان تأخر بعضهم ، ثم السجدات الباقية لاخراج المذنبين

من النار ، ولعل السبعين الفا يدخلون بغير عرض فان ظاهر الحديث يقتضى انه لاحساب عليهم اصلا ومن يحاسب حسابا يسيرا خارج عنهم والحساب اليسير هو العرض كما جاء تفسيره فى الحديث الصحيح وكلا القسمين لايعذب ومن نوقش الحساب عذب .

الشفاعة الثالثة ، الشفاعة لقوم استوجبوا النار فيشفع فيهم نبينا صلى الله عليه وسلم ومن يشاء الله هكذا ذكره القاضى عياض واشار بذلك الى ما سنذكره فى حديث ابى سعيد من قوله ثم يضرب الجسر على جهنم وتحل الشفاعة فيقولون اللهم سلم سلم وظاهر هذا انها شفاعة تحل بعد وضع الصراط بعد الشفاعتين الاولين وانها فى اجازة الصراط ويلزم من ذاك النجاة من النار ولم يرد تصريح بذلك ولا بكونها مختصة اوغير مختصة لكن سيأتى فى الاحاديث ان النبى صلى الله عليه وسلم يكون فى ذلك اليوم امام النبيين وصاحب شفاعتهم فكل ما يقع من شفاعتهم ينسب اليه بذلك فلا يخرج شىء عن شفاعته لامن انواع الشفاعة ولامن الاشخاص المشفوع فيهم من ملته ومن غير ملته لانه اذا كان صاحب شفاعة الانبياء والكل تحت لوائه فكل من شفعوا فيه فبسببه صلى الله عليه وسلم تقدموا للشفاعة فيه واجابة شفاعتهم اجابة له صلى الله عليه وسلم فكل من يقع شفاعة النبيين فيه داخل تحت شفاعة نبينا صلى الله عليه وسلم ومن شفع فيه المؤمنون كذلك بطريق الاولى فهو صلى الله عليه وسلم شفيع الشفعاء .

الشفاعة الرابعة فيمن دخل النار من المذنبين ، وقد جاءت الاحاديث الصحيحة باخراجهم من النار بشفاعة نبينا صلى الله عليه وسلم وسائر الانبياء والملائكة واخوانهم من المؤمنين ، ثم يخرج الله تعالى

كل من قال لا اله الا الله كما جاء فى الحديث ولا يبقى فيها الا الكافرون، وهذه الشفاعة والشفاعة الاولى العظمى تواترت الاحاديث بهما واختصاص النبي صلى الله عليه وسلم بالعظمى كما سبق ، واما هذه فقد جاء فيها شفاعة الملائكة والانبياء والمؤمنين وان الله تعالى بعد ذلك يخرج برحمته من قال لا اله الا الله وفيه اقوال سنذكرها احسنها انه من قال من غير هذه الأمة لا اله الا الله ولم يشمله شفاعة انبيائهم وغيرهم من الشافعين اما هذه الامة فكلها يخرج بشفاعة النبى صلى الله عليه وسلم وان وقع فى بعضهم شفاعة لاخوانهم من المؤمنين فهى فى طى شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم لما اشرنا اليه فيما سبق، واذا ثبت ذلك فاختصاصه صلى الله عليه وسلم من هذا النوع باخراج عموم امته حتى لا يبقى منهم أحد وهذا هو الموافق لعموم قوله صلى الله عليه وسلم شفاعتى لاهل الكبائر من امتى وقوله صلى الله عليه وسلم لكل نبى دعوة مستجابة فتعجل كل نبي دعوته وانى اختبأت دعوتى شفاعة لامتى يوم القيامة فهى نائلة ان شاء الله تعالى من مات من امتى لا يشرك بالله شيئا رواه مسلم من طرق وروى البخارى طرفا منه .

وقوله صلى الله عليه وسلم أتانى آت من عند ربى عزوجل فخيرنى بين ان يدخل الجنة نصف امتى او بين الشفاعة فاخترت الشفاعة وهى لمن مات لايشرك بالله شيئا رواه الترمذى ، وقوله صلى الله عليه وسلم خيرت بين الشفاعة وبين ان يدخل نصف امتى الجنة فاخترت الشفاعة لانها اعم واكثر ترونها للمؤمنين المتقين لا ولكنها للمذنبين الخطائين المتلوثين رواه ابن ماجه .

فهذه العمومات كلها متظافرة على عموم شفاعته لكل الامة وكذلك

قوله بين يدى الله تعالى يوم القيامة أمتى أمتى وهى دعوة يتحقق استجابتها ، وقد قال العلماء فى قوله لكل نبى دعوة مستجابة انه على يقين من اجابتها وباقى دعواته يرجوها فقد ظهر بهذا اختصاصه صلى الله عليه وسلم بعموم هذه الشفاعة لكل امته .

الشفاعة الخامسة فى زيادة الدرجات فى الجنة لاهلها ذكرها القاضى عياض وغيره ولا ينكرها المعتزلة ايضا ولم اجد فى الاحاديث تصريحا بها لكن عبد الجليل القصرى فى كتاب شعب الايمان له ذكر فى تفسير الوسيلة التى اختص بها النبى صلى الله عليه وسلم انها التوسل وان النبى صلى الله عليه وسلم يكون فى الجنة بمنزلة الوزير من الملك بغير تمثيل لا يصل الى احد شئ الا بواسطته صلى الله عليه وسلم واذا كان كذلك فهذه ايضا خاصة به هذا تفصيل الشفاعات الخمس . ومن تأملها وعرف عموم شفاعة النبى صلى الله عليه وسلم لها واختصاصه بما اختص منها وامعن النظر فى ذلك عرف على قدر رتبته هذا النبى الكريم صلى الله عليه وسلم وكلما امعن فى ذلك ازداد اعتقادا وهو كما قال القائل

يزيدك وجهه حسنا . اذا ما زدته نظرا

وقد رأيت ان لا اخلى هذا الكتاب من احاديث الشفاعة على سبيل الاختصار ، فمن ذلك ما رواه البخارى ومسلم رحمهما الله تعالى فى صحيحيهما من حديث ابى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم قال انا سيد الناس يوم القيامة وهل تدرون بم ذاك يجمع الله الاولين والآخرين فى صعيد واحد فيسمعهم الداعى وينفذهم البصر وتدنو الشمس فيبلغ الناس من الغم والكرب ما لا يطيقون وما لا يحتملون فيقول بعض الناس لبعض ألا ترون ما أنتم فيه

ألا

ألا ترون ما قد بلغكم ألا تنظرون الى من يشفعكم الى ربكم فيقول بعض الناس لبعض ايتوا آدم فيأتون آدم فيقولون يا آدم انت ابونا انت ابو البشر خلقك الله بيده و نفخ فيك من روحه و أمر الملائكة فسجدوا لك اشفع لنا الى ربك ألا ترى ما نحن فيه ألا ترى ما قد بلغنا فيقول آدم ان ربى غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله و لن يغضب بعده مثله و انه نهانى عن الشجرة نفسى نفسى اذهبوا الى غيرى اذهبوا الى نوح فيأتون نوحا فيقولون يا نوح انت اول الرسل الى أهل الارض و سماك الله عبدا شكورا اشفع لنا الى ربك ألا ترى ما قد بلغنا فيقول لهم ان ربى غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله و لن يغضب بعده مثله و انه قد كانت لى دعوة دعوت بها على قومى نفسى نفسى اذهبوا الى ابراهيم فيأتون ابراهيم فيقولون انت نبى الله و خليله من اهل الارض اشفع لنا الى ربك ألا ترى ما نحن فيه الا ترى ماقد بلغنا فيقول لهم ابراهيم ان ربى قد غضب غضبا لم يغضب قبله مثله و لا يغضب بعده مثله نفسى نفسى اذهبوا الى موسى فيأتون موسى فيقولون يا موسى انت رسول الله فضلك الله برسالاته و بتكليمه على الناس لتشفع لنا الى ربك ألا ترى الى ما نحن فيه الا ترى الى ما قد بلغنا فيقول لهم موسى ان ربى قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله و لن يغضب بعده مثله و انى قتلت نفسا لم أومر بقتلها نفسى نفسى اذهبوا الى عيسى فيأتون عيسى فيقولون يا عيسى انت رسول الله و كلمت الناس فى المهد وكلمة منه القاها الى مريم وروح منه فاشفع لنا الى ربك ألا ترى ما نحن فيه الا ترى ما قد بلغنا فيقول لهم عيسى ان ربى قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله و لا يغضب

بعده مثله ولم يذكر له ذنبا نفسي نفسي اذهبوا الى غيري اذهبوا الى محمد فيأتونى فيقولون يامحمد انت رسول الله خاتم الانبياء وغفر الله لك ماتقدم من ذنبك وماتأخر اشفع لنا الى ربك ألاترى مانحن فيه ألاترى الى ما قد بلغنا فانطلق فآتى تحت العرش فأقع ساجدا لربى ثم يفتح الله علىّ ويلهمنى من محامده وحسن الثناء عليه شيئا لم يفتحه لاحد قبلى ثم يقال يامحمد ارفع رأسك سل تعطه اشفع تشفع فارفع رأسى فاقول يارب امتى امتى فيقال يامحمد ادخل من امتك من لاحساب عليه من الباب الايمن من ابواب الجنة وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الابواب والذى نفس محمد بيده ان ما بين المصراعين من مصاريع الجنة لكمابين مكة وهجر او كما بين مكة وبصرى .

هذا لفظ مسلم وذكره البخارى فى مواضع مقطعا وذكره بطوله فى سورة بنى اسراءيل .وذكر فيه من قول آدم ومن دونه من الانبياء عليهم الصلاة والسلام نفسى نفسى ذكرها ثلاثا وقال امتى يارب امتى يارب أمتى يارب .

وروى البخارى ومسلم ايضا عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذاكان يوم القيامة ماج الناس بعضهم الى بعض فيأتون آدم فيقولون له اشفع لذريتك فيقول لست لها ولكن عليكم بابراهيم فانه خليل الله فيأتون ابراهيم فيقول لست لها ولكن عليكم بموسى فانه كليم الله تعالى فيؤتى موسى فيقول لست لها ولكن عليكم بعيسى فانه روح الله وكلمته فيأتون عيسى فيقول لست لها ولكن عليكم بمحمد قال صلى الله عليه وسلم فيأتونى فاقول انا لها فانطلق فأستاذن على ربى فيؤذن لى فاقوم بين يديه فاحمده بمحامد لا اقدر عليها الآن يلهمنيها الله ثم أخرله ساجدا

فيقال لى يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل تعطه واشفع تشفع فاقول امتى امتى فيقال لى انطلق فمن كان فى قلبه مثقال حبة من براوشعيرة من ايمان فاخرجه منها فانطلق فافعل ثم ارجع الى ربى فاحمده بتلك المحامد ثم أخرله ساجدا فيقال لى يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل تعطه واشفع تشفع فاقول يارب امتى امتى فيقال لى انطلق فمن كان فى قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان فاخرجه منها فانطلق فافعل ثم أعود الى ربي فاحمده بتلك المحامد ثم أخرله ساجدا فيقال لى يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل تعطه واشفع تشفع فاقول يارب امتى فيقال لى انطلق فمن كان فى قلبه ادنى ادنى ادنى من مثقال حبة من خردل من ايمان فاخرجه من النار فانطلق فافعل ثم ارجع الى ربى في الرابعة فأحمده بتلك المحامد ثم أخرله ساجدا فيقال لى يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل تعطه واشفع تشفع فاقول يارب ائذن لى فيمن قال لا اله الاالله قال ليس ذلك لك، او قال: ليس ذلك اليك ولكن وعزتى وكبريائى وعظمتى وجبريائى لاخرجن من قال لا اله الا الله، هذا لفظ مسلم .

وقال البخارى فى الاول مثقال شعيرة من ايمان وفى الثانية مثقال ذرة وخردلة من ايمان وفى الثالثة ادنى ادنى مثقال حبة من خردلة من ايمان فاخرجه من النار من النار من النار فانطلق فافعل ولم يقل فيه ليس ذلك اليك، قال وعزتى وجلالى وكبريائى وعظمتى لاخرجن منها من قال لا اله الا الله، وخرج البخارى ومسلم حديث انس من طريق آخر وفيه ذكر نوح بعد آدم كما فى حديث ابى هريرة وفيه من قول عيسى إئتوا محمدا صلى الله عليه وسلم عبد قد غفرله ماتقدم

من ذنبه وما تأخر ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيأتونى فاستاذن على ربى فيؤذن لى فاذا انا رأيته وقعت ساجدا فيدعنى ما شاء الله فيقال يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل تعطه واشفع تشفع فارفع رأسى فاحمد ربى بتحميد يعلمنيه ثم اشفع فيحدلى حدا فاخرجهم من النار وادخلهم الجنة ثم اعود فأقع ساجدا ، وفيه فى الثالثة اوالرابعة فأقول يارب مابقى فى النار الامن حبسه القرآن اى وجب عليه الخلود هكذا فى رواية ، وفى رواية عند البخارى قال فى الرابعة ثم ارجع فاقول يارب ما بقى فى النار الامن حبسه القرآن ووجب عليه الخلود .

وفى البخارى فى رواية ذكر الشفاعة ثلاث مرات وفيه فى الثلاث فأستاذن على ربى فى داره فيؤذن لى عليه ، وفيه ثم تلاهذه الآية (عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا) قال هذا المقام المحمود الذى وعده نبيكم صلى الله عليه وسلم وفى رواية عندمسلم عن انس ان نبى الله صلى الله عليه وسلم قال يجمع الله المؤمنين يوم القيامة فيلهمون لذلك يقولون لواستشفعنا على ربنا وفى مسند ابى عوانة عن حذيفة بن اليمان عن ابى بكر الصديق رضى الله عنهم قال اصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فصلى الغداة ثم جلس حتى اذا كان من الضحى ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم جلس مكانه حتى صلى الاولى والعصر والمغرب كل ذلك لايتكلم حتى صلى العشاء الآخرة ثم قام الى اهله فقال الناس لابى بكر سل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شأنه صنع اليوم شيئا لم يصنعه قط فسأله فقال نعم عرض على ما هو كائن من أمر الدنيا وأمر الآخرة فجمع الاولون والآخرون فى صعيد واحد ففزع الناس لذلك حتى انطلقوا الى آدم والعرق كاديلجمهم فقالوا يا آدم انت ابوالبشر وانت اصطفاك الله اشفع

لنـا

لنا الى ربك قال قد لقيت مثل الذى لقيتم انطلقوا الى أبيكم بعد ابيكم انطلقوا الى نوح و ذكر الحديث قريبا من رواية انس الى ان انتهى الى عيسى قال ليس ذاكم عندي ولكن انطلقوا الى سيد ولد آدم وفيه قال فينطلق فيأتى جبرئيل فيقول الله له ائذن له و بشره بالجنة قال فينطلق به جبرئيل فيخر ساجدا قدر جمعة ثم يقول الله يامحمد ارفع رأسك و قل يسمع و اشفع تشفع قال فيرفع رأسه فاذا نظر الى ربه خرساجدا قدر جمعة اخرى فيقول الله يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع و اشفع تشفع قال فيذهب ليقع ساجدا فيأخذ جبرئيل عليه السلام بضبعيه فيفتح الله عليه من الدعاء شيئا لم يفتحه على بشر قط قال فيقول اى رب جعلتنى سيد ولد آدم و لا فخر و اول من تنشق عنه الارض يوم القيامة ولا فخر حتى انه ليرد عليّ الحوض اكثر مما بين صنعاء و ايلة .

وهذا الحديث يشير الى امرعظيم بمارءا النبي صلى الله عليه وسلم وأعلمه فى ذلك اليوم لا يحيط به الا الله تعالى ومن أعلمه اياه وان ما اشتمل عليه حديث انس وابى هريرة رضى الله عنه وغيرهما من التفاصيل جزء يسير مما علمه النبي صلى الله عليه وسلم ومن احوال يوم القيامة اعاننا الله تعالى عليه والظاهران هذه السجدة الاولى المذكورة فى هذه الرواية لم تذكر فى حديث انس وابى هريرة ويكون المراد فى حديث انس وابى هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم يقوم فى مقام الشفاعة اربع مرات والمذكور هنا تفصيل المرة الاولى منها، وجاءت أحاديث أخر فيها بعض احوال يوم القيامة ايضا، منها حديث عن حذيفة بن اليمان وابى هريرة رضى الله عنهم قالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع الله الناس فيقوم المؤمنون حتى تزلف لهم الجنة

فيأتون آدم فيقولون يا ابانا استفتح لنا الجنة فيقول لست بصاحب ذلك اذهبوا الى ابنى ابراهيم خليل الله قال فيقول ابراهيم لست بصاحب ذلك اعمدوا الى موسى الذى كلمه تكليما فيأتون موسى فيقول لست بصاحب ذلك اذهبوا الى عيسى كلمة الله و روحه فيقول عيسى لست بصاحب ذلك فيأتون محمدا صلى الله عليه و سلم فيقوم فيؤذن له و يرسل الامانة و الرحم فيقومان جنبتى الصراط يمينا وشمالا فيمر اولكم كالبرق الخاطف ثم كمر الريح ثم كمر الطير وشد الرجال تجرى بهم اعمالهم و نبيكم قائم على الصراط يقول يارب سلم سلم حتى تعجز اعمال العباد حتى يجيء الرجل فلا يستطيع السير الازحفا قال و فى حافتى الصراط كلاليب معلقة مأمورة بأخذ من امرت به فمخدوش ناج و مكروس فى النار رواه مسلم.

و انفرد بقوله يقوم المؤمنون حين تزلف لهم الجنة و بذكر الامانة و الرحم و قيامهما جنبتى الصراط و بذكر قيام النبي صلى الله عليه و سلم على الصراط و بقيته رواه البخارى من طرق اخرى و عن ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه فى حديث الرؤية قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا كان يوم القيامة اذن مؤذن ليتبع كل امة ماكانت تعبد فلا يبقى احد كان يعبد غير الله من الاصنام و الانصاب الايتساقطون فى النار حتى اذا لم يبق الامن كان يعبد الله من بروفاجر و غير اهل الكتاب فيدعى اليهود فيقال لهم ماكنتم تعبدون قالوا كنانعبد عزير بن الله فيقال لهم كذبتم ما اتخذ الله من صاحبة و لاولد فماذا تبغون قالوا عطشنا يا ربنا فاسقنا فيشار اليهم ألا تردون فيحشرون الى النار فيتساقطون فى النار، ثم يدعى النصارى فيقال لهم ماكنتم تعبدون قالوا المسيح بن الله فيقال لهم

كذبتم ما اتخذالله من صاحبة ولاولد فيقال لهم ما تبغون فيقولون عطشنا يار بنا فاسقنا قال فيشار اليهم الا تردون فيحشرون الى جهنم فيتساقطون فيها حتى اذا لم يبق الامن كان يعبدالله من بروفاجر اتاهم رب العالمين.

وفيه فيكشف عن ساق فلا يبقى من كان يسجد لله من تلقاء نفسه الا اذن الله له بالسجود ولا يبقى من كان يسجد اتقاء ورياء الاجعل الله ظهره طبقة واحدة كلما ارادأن يسجد خر على قفاه ثم يضرب الجسر على جهنم وتحل الشفاعة ويقولون اللهم سلم سلم، قيل وما الجسر يا رسول الله قال دحض مزلة فيه خطاطيف وكلاليب وحسكة فيمر المؤمنون كطرف العين وكالبرق وكالريح وكالطير وكأجاويد الخيل والركاب فناج مسلم ومخدوش مرسل ومكدوس فى النار حتى اذا خلص المؤمنون من النار فوالذى نفسي بيده ما من أحد منكم باشد مناشدة لله فى استيفاء الحق من المؤمنين بعد يوم القيامة لاخوانهم الذين فى النار فيقولون ربنا كانوا يصومون معنا ويصلون ويحجون فيقال لهم اخرجوا من عرفتم فيحرم صورهم على النار فيخرجون خلقا كثيرا قد اخذت النار الى نصف ساقيه والى ركبتيه فيقولون ربنا ما بقى فيها أحد ممن أمرتنا به فيقول ارجعوا فمن وجدتم فى قلبه مثقال دينار من خير فاخرجوه فيخرجون خلقا كثيرا ثم يقول ارجعوا فمن وجدتم فى قلبه مثقال نصف دينار من خير فاخرجوه فيخرجون خلقا كثيرا ثم يقول ارجعوا فمن وجدتم فى قلبه مثقال ذرة من خير فاخرجوه فيخرجون خلقا كثيرا ثم يقولون ربنا لم نذر فيها خيرا فيقول الله عزوجل شفعت الملائكة وشفع النبيون وشفع المؤمنون ولم يبق الا ارحم الراحمين فيقبض قبضة من النار فيخرج قوما لم يعملوا خيرا قط قدعادوا حمما فيلقيهم

فى نهر الحياة فيخرجون كاللؤلؤ فى رقابهم الخواتيم يعرفهم أهل الجنة يقولون هؤلاء عتقاء الله الذين ادخلهم الجنة بغير عمل عملوه و لاخير قدموه ثم يقول ادخلوا الجنة فما رأيتموه فهولكم فيقولون ربنا اعطيتنا مالم تعط أحدا من العالمين فيقول لكم عندى أفضل من هذا فيقولون يا ربنا و اى شئ افضل من هذا فيقول رضائى فلا أسخط عليكم ابدا ، قال ابو سعيد الخدرى بلغنى ان الجسر ادق من الشعر و احد من السيف، لفظ مسلم و للبخارى قريبا منه .

و قال دينار من ايمان و نصف دينار من الايمان و ذرة من ايمان و فى البخارى من حديث ابى هريرة فى الرواية عن النبى صلى الله عليه و سلم يجمع الله الناس فيقال من كان يعبد شيئا فليتبعه و فى آخره فيضرب الصراط بين ظهرى جهنم ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكون و امتى اول من يجيز و لايتكلم يومئذ الا الرسل و دعوى الرسل يومئذ اللهم سلم سلم. قوله يجيز يقال جاز واجاز لغتان ، و قوله ذرة بفتح الذال المعجمة و تشديد الراء و من قال خلاف ذلك فقد صحف و قال بعضهم فى هذه الاحاديث ان المعانى التى فى الدنيا تظهر يوم القيامة للحس و العيان فلذلك تشاهد الانبياء و المؤمنون ما فى القلوب على هذه الاوزان المخصوصة و جعل قول ابى سعيد فى الصراط انه أدق من الشعر و احد من السيف راجعا الى صعوبة الاستقامة على الصراط فى الدنيا و ان الكلاليب و الحسك التى حوله هى الاغراض و الاهواء التى فى الدنيا و قوله تحل الشفاعة قيل هو من الحل نقيض الحرمة اى يؤذن فيها، و قيل من الحلول اى تحصل و تقع .

و فى البخارى حرم الله على النار ان تأكل اثر السجود و اختلف

فى

في تفسيره ، والصحيح ان المراد بها دارات الوجوه كما ورد مصرحا به .

وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اول الناس خروجا اذا بعثوا وانا خطيبهم اذا وفدوا وانا مبشرهم اذا يئسوا لواء الحمد بيدي وانا اكرم ولد آدم على ربي ولا فخر ، رواه الترمذي وقال حسن .

وعن ابي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا كان يوم القيامة كنت امام النبيين وخطيبهم وصاحب شفاعتهم من غير فخر ، رواه الترمذي وقال حسن ، وعن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله وسلم انا سيد ولد آدم يوم القيامة وبيدي لواء الحمد ولا فخر وما من نبي يومئذ آدم فمن سواه الا تحت لوائي رواه الترمذي وقال حسن .

وعن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انا حبيب الله ولا فخر ، وانا حامل لواء الحمد يوم القيامة ولا فخر ، وانا اول شافع واول مشفع يوم القيامة ولا فخر ، واول من يحرك حلق الجنة فيفتح الله لي فيدخلنيها ومعي فقراء المؤمنين ولا فخر . وأنا اكرم الأولين والآخرين ولا فخر ، رواه الترمذي .

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم ان يشفع لي يوم القيامة فقال انا فاعل قال قلت يا رسول الله فاين اطلبك قال اطلبني اول ما تطلبني على الصراط ، قال قلت فان لم القك على الصراط قال فاطلبني عند الميزان قلت فان لم القك عند الميزان قال فاطلبني عند الحوض ، فاني لا اخطئ هذه الثلاث المواطن ، رواه الترمذي وقال حسن غريب .

وعن ابى هريرة رضى الله عنه قال قلت يا رسول الله من اسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة قال لقد ظننت يا ابا هريرة ان لا يسألنى عن هذا الحديث احد اولى منك لما رأيت من حرصك على الحديث ان اسعد الناس بشفاعتى يوم القيامة من قال لا اله الا الله خالصا من قبل نفسه، رواه البخارى .

وعن ابى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخلص المؤمنون من النار فيحبسون على قنطرة بين الجنة والنار فيقتص لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم فى الدنيا حتى اذا هذبوا ونقوا أذن لهم فى دخول الجنة انفرد به البخارى .

وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان فى قلبه من الخير ما يزن شعيرة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان فى قلبه من الخير ما يزن برة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان فى قلبه من الخير ما يزن ذرة متفق عليه زاد البخارى بعد ذكر هذا الحديث قال ابان ثنا قتادة ثنا انس عن النبى صلى الله عليه وسلم من ايمان مكان خير وترجم عليه باب زيادة الايمان ونقصانه .

وعن أنس رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا كان يوم القيمة شفعت فقلت يارب ادخل الجنة من فى قلبه خردلة فيدخلون ثم اقول ادخل الجنة من كان فى قلبه ادنى شى رواه البخارى .

وعن جابر رضى الله عنه قال هل سمعت بمقام محمد صلى الله عليه وسلم فانه مقام محمد صلى الله عليه وسلم المحمود الذى يخرج الله به

من يخرج .

وعن عمران بن حصين رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يخرج قوم من النار بشفاعة محمد فيدخلون الجنة رواه البخارى فى باب صفة الجنة والنار، وعن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اول الناس يشفع فى الجنة وانا اكثر الانبياء تبعا رواه مسلم .

وعن جابر بن عبدالله رضى الله عنهما قال نحن يوم القيمة على تل مشرفين على الخلق ، ذكره عبد الحق وهو فى مسلم لكنه وقع فيه اشكال لعله على بعض الرواة فاسقط اللفظ المذكور حتى صار لا يفهم معناه وقال على كذا .

وعن ابن عمر قال فيرقى هو يعنى محمدا صلى الله عليه وسلم وأمته على كوم فوق الناس وقد ورد مبينا من طرق منها عن كعب بن مالك رواه احمد فى مسنده انا الامام الحافظ ابو محمد مسعود بن احمد بن مسعود الحارثى رحمه الله قراءة عليه وانا اسمع قال اخبرنا ابو الفرج عبد اللطيف بن عبد المنعم الحرانى قراءة عليه وانا اسمع قال انا ابو محمد عبد الله بن احمد بن ابى المجد الحربى انا هبة الله بن عبد الواحد بن الحصين انا ابو على الحسن بن على بن محمد المذهب انا ابو بكر احمد بن جعفر بن حمدان بن مالك القطيعى ثنا عبد الله بن احمد بن حنبل قال حدثنى ابى ثنا يزيد بن عبدالرب قال حدثنى محمد بن حرب ثنا الزبيدى عن الزهرى عن عبد الرحمن بن عبدالله بن كعب بن مالك عن كعب بن مالك رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يبعث الناس يوم القيامة فأكون أنا وأمتى على تل ويكسونى ربى حلة خضراء ثم يؤذن لى فأقول ما شاء الله أن اقول فذلك المقام المحمود، وفى مسلم

بقية الحديث عن جابر يعطى كل انسان منهم منافق او مؤمن نورا و على جسر جهنم كلاليب و حسك تأخذ من شاء الله ثم يطفى نور المنافقين ثم ينجو المؤمنون فينجو اول زمرة وجوههم كالقمر ليلة البدر سبعون ألفا لا يحاسبون .

و فى البخارى عن ابن عمر رضى الله عنهما اذا كان يوم القيامة كان الناس جثا تتبع كل امة نبيها يا فلان اشفع يا فلان اشفع حتى ينتهى الى النبي صلى الله عليه و سلم و الاحاديث فى الشفاعة كثيرة و مجموعها يبلغ مبلغ التواتر ، و اعنى بالتواتر هنا ما اشتركت فيه الروايات من الشفاعة لا لفظا و احدا منها بخصوصه ، و هذا النوع من التواتر فى السنة كثير ، و اما التواتر فى لفظ حديث مخصوص فعزيز وقد تضمنت هذه الاحاديث من المناقب الشريفة و المآثر الجليلة و الفوائد الجمة مالا يسعه هذا المكان ولكنا نشير الى شيء منه على سبيل الاختصار اما قوله فى اوله يجمع الله الناس .

و فى رواية اخرى يجمع المؤمنون ، ففيه اشارة الى ان الذى يتوجه الى الانبياء و يخاطبهم بسؤال الشفاعة هم المؤمنون و ان كان الغم و الكرب قدعم جميع الناس من الكفار و المؤمنين الاولين و الآخرين ، و اختصاص المؤمنين بسؤال الانبياء مناسب لامرين ، احدهما ، ما لهم من الصلة بهم بالايمان ، و الثانى انه يحصل لهم باراحتهم من ذلك المكان خير و الكفار ينتقلون الى ما هو اشد عليهم فهذه الشفاعة العظمى و ان ترتب عليها فصل القضاء لعموم الناس فليس الكفار مقصودين بها ، قال تعالى (فما تنفعهم شفاعة الشافعين) و قال تعالى حكاية عنهم ، (فما لنا من شافعين) و قد قيل ان جميع الناس يسألون مؤمنهم وكافرهم .

فصل

فصل

و فى التجاء الناس الى الانبياء فى ذلك اليوم أدل دليل على التوسل بهم فى الدنيا و الآخرة و ان كل مذنب يتوسل الى الله عزوجل بمن هو اقرب اليه منه وهذا لم ينكره احد ، وقد قدمنا طرفا من ذلك فى باب الاستغاثة ولافرق بين ان يسمى ذلك تشفعا اوتوسلا او استغاثة وليس ذلك من باب تقرب المشركين الى الله تعالى بعبادة غيره فان ذلك كفر و المسلمون اذا توسلوا بالنبي صلى الله عليه و سلم او بغيره من الانبياء و الصالحين لم يعبدوهم و لا أخرجهم ذلك عن توحيدهم لله تعالى و انه هو المتفرد بالنفع و الضرر و اذا جاز ذلك جاز قول القائل اسأل الله تعالى برسوله لانه سائل لله تعالى لالغيره .

فصل

و اما الهامهم سؤال آدم و من بعده صلوات الله تعالى و سلامه عليهم و لم يلهموا فى الابتداء سؤال نبينا محمد صلى الله عليه و سلم فالحكمة فيه و الله تعالى اعلم انهم لوسألوه ابتداء لامكن ان يقول قائل يحتمل ان غيره يقدر على هذا فاما اذا بذلوا الجهد فى السؤال و الاسترشاد و سألوا غيره من رسل الله تعالى و اصفيائه و اولى العزم فامتنعوا و لم يألوهم جهدا فى النصح و الارشاد فانتهوا اليه و اجاب و حصل عرضهم حصل العلم لكل احد بنهاية مرتبته صلى الله عليه و سلم و ارتفاع منزلته وكمال قربه و عظم اجلاله و انسه و تفضيله على جميع المخلوقين من الرسل الآدميين و الملائكة ، وحق لصاحب هذا المقام ان يكون سيد الامم ، و ان يسافر الى زيارته على الرأس لاعلى القدم .

فصل

و اما ما يذكره الانبياء عليهم السلام فنبه القاضى عياض رحمه الله تعالى فيه على فائدة جليلة يؤكد القول المختار انهم معصومون من الكبائر و الصغائر فان هذه الاشياء التى ذكروها ، أكل آدم عليه السلام من الشجرة ناسيا ودعوة نوح عليه السلام على قوم كفار و قتل موسى لكافر لم يؤمر بقتله ، و كان ذلك قبل النبوة ، و مدافعة ابراهيم عليه السلام على الكفار بقول عرض به هو فيه صادق من وجه و هذه كلها فى حق غيرهم ليست بذنوب لكنهم اشفقوا منها اذ لم يكن عن امر الله تعالى و عتب على بعضهم فيها لعلو منزلتهم من معرفة الله تعالى ولو صدر منهم شىء غير ذلك لذكروه فى ذلك المقام فليتامل الناظر هذه الفائدة و ليأخذها بكلتى يديه .

و ما اختاره القاضى عياض من عصمتهم من الصغائر كعصمتهم من الكبائر هو الذى اعتقده و ادين الله به و ان كان اكثر المتكلمين على خلافه ، و لا يحتمل هذا المكان التطويل بالاستدلال له ، قال القاضى عياض و لا يهو لنك ان نسب قوم هذا المذهب الى الخوارج والمعتزلة و طوائف من المبتدعة اذ منزعهم فيه منزع آخر من التكفير بالصغائر و نحن نتبرأ الى الله تعالى من هذا المذهب .

فصل

و اما قوله صلى الله عليه وسلم عقب رفع رأسه يا رب امتى امتى فظاهره ان اول شفاعته فى امته و فى حديث حذيفة المتقدم انه يقوم و ترسل الامانة و الرحم فيقومان جنبتى الصراط ، و مال القاضى عياض الى ان هذا فى الاول لان هذه الشفاعة هى التى لجأ الناس اليه فيها و هى

الاراحة من الموقف و الفصل بين العباد ثم بعد ذلك حلت الشفاعة فى امته صلى الله عليه و سلم فى المذنبين و حلت شفاعة الانبياء و الملائكة وغيرهم و جاء فى الاحاديث المتقدمة اتباع كل امة ما كانت تعبد ثم تميز المؤمنين من المنافقين ثم حلول الشفاعة و و ضع الصراط فيحتمل ان الامر باتباع الامم ما كانت تعبد هو اول الفصل و الاراحة من هول الموقف و هو اول المقام المحمود و ان الشفاعة التى ذكر حلولها هى الشفاعة فى المذنبين على الصراط و هو ظاهر الاحاديث و انها لنبينا محمد صلى الله عليه و سلم و لغيره كما نص عليه فى الاحاديث السابقة ثم ذكر بعدها الشفاعة فيمن دخل النار و بهذا تجتمع متون الاحاديث و تترتب معانيها ان شاء الله تعالى، هذا كلام القاضى رحمه الله و هو ترتيب حسن و ليس فيه ما يعارض شفاعته صلى الله عليه و سلم لامته عقب رفع رأسه من السجود فى المرة الاولى فانه يحتمل ان يكون ذلك ابتداء فصل القضاء فقد صح عن النبى صلى الله عليه و سلم ان امته هى المقضى لهم قبل الخلائق فيكون صلى الله عليه و سلم لما يدنو للشفاعة فى فصل القضاء و يؤذن له فى الشفاعة يبتدئ بالسؤال لمن يقضى له اولا فيجاب بان يدخل الجنة من امته من لا حساب عليه هذا فى المرة الاولى و يكون اعلامه صلى الله عليه و سلم بذلك فى اول الامر من كمال الاكرام ثم بعد ذلك تتبع كل امة ما كانت تعبد و يوضع الصراط و يؤذن فى الشفاعة للمذنبين فيشفع النبي صلى الله عليه و سلم و الانبياء و الملائكة فى نجاة من يشاء الله من النار ثم بعد ذلك يدخل اهل الجنة الجنة و اهل النار النار و من شاء الله تعالى من المذنبين فيقع بعد ذلك الشفاعة فى اخراج المذنبين من النار و لعل سؤال النبي صلى الله عليه و سلم لامته فى الثانية و الثالثة

و الرابعة حينئذ و يشفع الانبياء ايضا و الملائكة و المؤمنون فى اخوانهم ويحتمل ان يكون اقتصار النبي صلى الله عليه و سلم على ذكر امته من كمال الادب مع ربه سبحانه و تعالى فانهم الاخصون به و هو صلى الله عليه و سلم يعلم انه يحصل فى ضمن ذلك ما قصد اليه و لجأ الناس بسببه من فصل القضاء العام على انه قد ورد فى حديث آخر ذكره القاضى عياض فى الشفاء أماترضون ان يكون ابراهيم و عيسى فيكم يوم القيامة .

ثم قال انهما فى امتى يوم القيامة اما ابراهيم فيقول انت دعوتى و ذريتى فاجعلنى من امتك ، و اما عيسى فالانبياء اخوة بنو علات أمهاتهم شتى و ان عيسى اخى ليس بينى و بينه نبى و انا اولى الناس به ويحتمل ان يكون السؤال للانبياء مرتين مرة من جميع الناس فى فصل القضاء ثم مرة من المؤمنين بعد تميزهم فى استفتاح الجنة ، و سقط من الحديث ذكر الشفاعة الاولى و قد ورد هذا مصرحا به .

روى على بن معبد فى كتاب الطاعة و المعصية عن المسيب بن شريك عن اسماعيل بن رافع المدنى عن عبدالله بن يزيد عن محمد بن كعب القرظى عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم حديثا طويلا فيه فتوقفون فى موقف حفاة عراة غرلا مقدار اربعين عاما لا ينظر الله اليكم و لا يقضى بينكم فتبكى الخلائق حتى تنقطع الدموع ثم يدمع دما ويعرقون حتى يبلغ منهم الآذان او يلجمهم فيضجون و يقولون من يشفع لنا الى ربنا فيقضى بيننا فيؤتى آدم فيطلب ذلك اليه فيأبى ثم يستقرون الانبياء نبيا نبيا كلما جاؤا نبيا أبى فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم حتى يأتونى فاذا جاؤنى انطلقت فاخر قدام العرش لربى ساجدا حتى يبعث الله الى ملكا فيأخذ بعضدى فيرفعنى فيقول لى حين يرفعنى الملك

ما شأنك

ما شأنك يا محمد وهو اعلم فاقول يا رب وعدتني الشفاعة فشفعني في خلقك فاقض بينهم فيقول الله تعالى قد شفعتك انا آتيكم فاقضي بينكم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فارجع فاقف مع الناس فبينا نحن وقوف اذ سمعنا حسا شديدا من السماء فهالنا فنزل اهل سماء الدنيا بمثلي من فيها من الانس والجن ثم ينزلون على قدر ذلك من التضعيف ثم يضع عرشه حيث شاء من الارض ثم يقول وعزتي وجلالي لا يجاورني اليوم احد بظلم وفيه ثم يقضي الله عزوجل بين خلقه كلهم الا الثقلين الجن والانس ثم يقضي بين الثقلين فيكون اول ما يقضي فيه الدماء .

وفيه بعد ذلك حتى اذا لم يبق لاحد عند احد تبعة نادى مناد ليلحق كل قوم بآلهتهم ويجعل ملك على صورة عيسى فيتبعه النصارى ، وفيه حتى اذا لم يبق الا المؤمنون وفيهم المنافقون وفيه بعد ذلك ثم يضرب الصراط فيمرون وفيه بعد ذلك فاذا افضى اهل الجنة الى الجنة قالوا من يشفع لنا الى ربنا ليدخلنا الجنة فيؤتى آدم فيقول عليكم بنوح وذكر مثل ما في الاحاديث المشهورة نوح ثم ابراهيم ثم موسى ثم عيسى الى ان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فياتوني ولي عند الله ثلاث شفاعات فانطلق حتى آتي باب الجنة فاخذ بحلقة الباب واستفتح فيفتح لي فاحيي ويرحب بي فاذا دخلت خررت ساجدا الى ان قال في الثالثة فاقول يارب وعدتني الشفاعة فشفعني في اهل الجنة فيقول قد شفعتك قد أذنت لهم في دخول الجنة ثم اشفع فاقول يارب من وقع في النار من امتي وذكر بقية الحديث .

فصل

وأما قوله صلى الله عليه وسلم في المرة الرابعة ائذن لي فيمن قال

لااله الا الله ففيه اقوال، احدها انهم الذين معهم مجرد الايمان قاله القاضى عياض قال وهم الذين لم يؤذن فى الشفاعة فيهم وانما دلت الاثآر على انه اذن لمن عنده شيء زائد من العمل على مجرد الايمان وجعل للشافعين من الملائكة والنبيين صلوات الله عليهم وسلامه عليهم دليلا عليه وتفرد الله عزوجل بعلم ماتكنه القلوب والرحمة لمن ليس عنده الامجرد الايمان وضرب بمثقال ذرة المثل لاقل الخير فانها اقل المقادير قال والصحيح ان معنى الخير شئ زائد على مجرد الايمان لان مجرد الايمان الذى هوالتصديق لايتجزى وانما يكون هذا التجزى بشئ زائد عليه من عمل صالح اوذكر خفى اوعمل من اعمال القلب من شفقة على مسكين اوخوف من الله تعالى ونية صادقة، ويدل عليه قوله فى الرواية الاخرى يخرج من النار من قال لا اله الاالله وكان فى قلبه من الخير ما يزن كذا .

وهذا الذى قاله القاضى يشكل عليه أمور ، احدها رواية البخارى المتقدمة وقوله ايمان مكان خير والروايات يفسر بعضها بعضا والخير اعم من الايمان فيصدق على من ليس عنده الامجرد الايمان ان عنده خير فلو لم يرد الاهذه الرواية كانت دالة على اخراج جميع المؤمنين فكيف وقد ورد وصح التصريح بالايمان وحمل الايمان على الزائد عليه مجازا من غير دليل لا يسوغ الثانى ما يلزمه من تخصيص شفاعة النبى صلى الله عليه وسلم ببعض المؤمنين والاحاديث التى وردت فى ذلك عامة وكثرتها تبعد تخصيصها ولاضرورة الى التخصيص لماسنبينه، الثالث ان الذى تكنه القلوب من اعمال القلوب والايمان سواء فى الخفاء فاذا جعل الله لبعض خلقه امارة على اعمال القلوب الخفية الزائدة على الايمان فلا بد ان يجعل له دليلا على الايمان وانما الجأ القاضى الى هذا ان من

يخرجه الله بغير شفاعة لابد ان يكون الايمان فى قلبه و هذا صحيح لانه لايتعين ان يكون من هذه الامة ، و اما ماتمسك به من ان الايمان لايتجزى فجمهور السلف على انه يزيد و ينقص و حقيقته غير متجزية و ليس هذا محل تحقيق ذلك .

نعم لابد فى الرد على القاضى من تحقيق ان الايمان القائم بالقلب يقبل القوة و الضعف و الا فيصح ما قاله ، القول الثانى ان المراد من قال لااله الا الله من غير هذه الامة قاله ابوطالب عقيل بن عطية و هو الصحيح عندى و العلم عندالله تعالى تمسكا بدلالة الالفاظ فانه لم يقل من امتى و قد سبق انه قال ما بقى فى النار الا من حبسه القرآن و الظاهر ان المراد من أمته اى لم يبق منهم احد فيكون النبي صلى الله عليه و سلم طلب بعد ذلك ان يؤذن له فى غير امته ممن قال لااله إلا الله فقيل ليس ذلك اليك و الداعى له الى طلب ذلك كمال شفقته على الخلق مع اطلاق قوله تعالى اشفع تشفع مع كونه اقيم مقام البسط و الا دلال و مع ذلك لم يقل النبى صلى الله عليه و سلم الا ائذن لى اى ائذن لى فى ان اشفع لانه لايشفع عنده الاباذنه ، فتنبه لهذه الدقيقة فان فيها محافظة على اطلاق قوله تعالى اشفع تشفع و ان شفاعته صلى اللهعليه و سلم لا ترد .

ثم اعلم ان قوله لااله الاالله من جملة العمل و قدسبق فى الاحاديث انه تعالى يخرج برحمته قوما لم يعملوا خيرا قط فاما ان يكون المراد لم يعملوا خيرا زائدا على الايمان او يكون المراد قول لااله الا الله بالقلب و ان لم ينطق بها بلسانه فان كان ذلك كافيا فى الملل المتقدمة فى الايمان صح الحمل عليه و ان كان النطق شرطا كما هوعندنا فيحمل على من تعذر منه النطق .

فصل

القاضي عياض قد عرف بالنقل المستفيض سؤال السلف الصالح رضي الله عنهم شفاعة نبينا صلى الله عليه وسلم ورغبتهم فيها وعلى هذا لايلتفت الى قول من قال انه يكره ان يسأل الله تعالى ان يرزقه شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم لكونها لاتكون الاللمذنبين فانها قد تكون كما قدمنا لتخفيف الحساب وزيادة الدرجات ثم كل عاقل معترف بالتقصير محتاج الى العفو غير معتد بعمله مشفق ان يكون من الهالكين ويلزم هذا القائل ان لايدعو بالمغفرة والرحمة لانها لاصحاب الذنوب وهذا كله خلاف ما عرف من دعاء السلف والخلف .

فصل في المقام المحمود

قال القاضي عياض ذكر مسلم من حديث جابر المقام المحمود انه الذى يخرج الله به من يخرج من النار ، ومثله عن ابى هريرة وابن عباس وابن مسعود رضي الله عنهم وغيرهم .

وقد روى فى الصحيح عن ابن عمر ما ظاهره انها شفاعة المحشر قال فذلك يوم يبعثه الله المقام المحمود عن حذيفة وذكر المحشر وكون الناس فيه سكوت لا تكلم نفس الا باذنه فينادى محمدا صلى الله عليه وسلم فيقول لبيك وسعديك والخير فى يديك الى آخر كلامه قال فذلك المقام المحمود ، وعن كعب بن مالك يحشر الناس على تل فيكسوني ربى حلة خضراء ثم يؤذن فاقول ما شاء الله ان اقول فذلك المقام المحمود .

قال والذى يستخرج من جملة الاحاديث ان مقامه المحمود هو كون آدم ومن دونه تحت لوائه يوم القيامة من اول عرصاتها الى دخولهم الجنة واخراج من يخرج من النار فاول مقاماته اجابة المنادى

وتحميده

وتحميده ربه وثناؤه عليه بما ذكر وبما ألهمه بمحامده، ثم الشفاعة من اراحة العرض وكرب المحشر وهـذا مقامه الذى حمده فيه الاولون والآخرون ثم شفاعته لمن لا حساب عليه من امته ثم لمن يخرج من النار حتى لا يبقى فيها من فى قلبه مثقال ذرة من ايمان ثم بتفضل الله تعالى باخراج من قال لا اله الا الله ومن لم يشرك بالله شيئا ولا يبقى فى النـار الا المخلدون وهذا آخر عرصات القيمة ومثاقل الحشر فهو فى جميعها له المقام المحمود بيده فيها لواء الحمد صلى الله عليه وسلم .

فصل

قوله صلى الله عليه وسلم أعطيت خمسا لم يعطهن احد من الانبياء قبلى، وذكر من جملتها أعطيت الشفاعة مع قوله صـلى الله عليه وسلم لكل نبي دعوة مستجابة وانى اختبأت دعوتى شفاعة لامتى يوم القيامة يستفاد منه ان الشفاعة التى اعطيها وخص بها عن الانبياء غير الشفاعة التى ادخرها لامته لانها دعوة شاركوه فى جنسهـا، والاولى، هى العظمى وهى اما الشفاعة فى فصل القضاء او العموم بالتقرير الذى سبق وانه صاحب الشفاعة وكل الشفعاء داخلون فى شفاعته، والثانية، هى الشفاعة فى اخراج المذنبين من النار كما يشير اليه قوله أترونها للمؤمنين المتقين لا ولـكنها للمذنبين المتلوثين الخطائين .

خاتمة

نختم الكتاب بالصلوة على النبى صلى الله عليه وسلم بالالفاظ التى وردت مأثورة فى الاحاديث كل لفظ عـلى حدته ولا نذكر منها الا ماروى وكل لفظ من الفاظ الصلوة وجدته فانقل انه مروى عن النبى صلى الله عليه وسلم وقد جمع ذلك كله ابو عبدالله محمد بن عبد الرحمن بن على بن

عبدالرحمن النميري فى كتاب (الاعلام بفضل الصلوة على النبي عليه الصلوة و السلام) .

اللهم صل على محمد و على آل محمد كما صليت على آل ابراهيم انك حميد مجيد .

اللهم بارك على محمد و على آل محمد كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد .

اللهم صل على محمد و على آل محمد كما صليت على ابراهيم انك حميد مجيد و بارك على محمد و على آل محمد كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد .

اللهم صل على محمد و على آل محمد كما صليت على ابراهيم انك حميد مجيد .

اللهم بارك على محمد و على آل محمد كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد .

اللهم صل على محمد وآل محمد كما صليت على ابراهيم إنك حميد مجيد و بارك على محمد و على آل محمد كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد .

اللهم صل على محمد و على آل محمد كما صليت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد و بارك على محمد و على آل محمد كما باركت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد .

اللهم صل على محمد و على آل محمد كما صليت على ابراهيم و على آل ابراهيم و بارك على محمد و على آل محمد كما باركت على ابراهيم و على آل ابراهيم انك حميد مجيد و السلام عليك أيها النبي و رحمة الله و بركاته .

اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد .

اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد .

اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد .

اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد .

اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد .

اللهم اجعل صلواتك وبركاتك على محمد وعلى آل محمد كما جعلتها على ابراهيم وآل ايراهيم انك حميد مجيد .

اللهم صل على محمد وعلى ازواجه وذريته كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وازواجه وذريته كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد .

اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على آل ابراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم .

اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم وبارك على محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهم .

اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهم .

اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم .

اللهم صل على محمد عبدك و رسولك كما صليت على ابراهيم و بارك على محمد وآل محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم .

اللهم صل على محمد و على آل محمد كما صليت على آل ابراهيم و بارك على محمد و على آل محمد كما باركت على آل ابراهيم فى العالمين انك حميد مجيد .

اللهم صل على محمد و على آل محمد كما صليت على آل ابراهيم و بارك على محمد و على آل محمد كما باركت على آل ابراهيم فى العالمين انك حميد مجيد

اللهم صل على محمد و على آل محمد كما صليت على آل ابراهيم انك حميد مجيد و بارك على محمد و على آل محمد كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد .

اللهم صل على محمد و على آل محمد كما صليت على آل ابراهيم و بارك على محمد و على آل محمد كما باركت على آل ابراهيم فى العالمين انك حميد مجيد .

اللهم صل على محمد النبى الامى و على آل محمد كما صليت على ابراهيم وآل ابراهيم و بارك على محمد النبى الامى وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم و على آل ابراهيم انك حميد مجيد .

اللهم صل على محمد النبى الامى وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم و بارك على محمد النبى الامى كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد .

اللهم صل على محمد النبى الامى و على آل محمد كما صليت على ابراهيم و على آل ابراهيم و بارك على محمد النبى الامى و على آل محمد كما باركت على ابراهيم و على آل ابراهيم انك حميد مجيد، و فى رواية وآل ابراهيم فى الموضعين .

اللهم

اللهم صل على محمد كما صليت على آل ابراهيم .

اللهم بارك على محمد كما باركت على آل ابراهيم .

اللهم صل على محمد كما صليت على ابراهيم انك حميد مجيد و بارك على محمد و على آل محمد كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد .

اللهم صل على محمد و على آل محمد كما صليت على ابراهيم و آل ابراهيم انك حميد مجيد و بارك على محمد و على آل محمد كما باركت على ابراهيم و آل ابراهيم انك حميد مجيد .

اللهم صل على محمد كما صليت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد و بارك على محمد و على آل محمد كما باركت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد

اللهم صل على محمد كما صليت على ابراهيم انك حميد مجيد و بارك على محمد و على آل محمد كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد .

اللهم صل على محمد كما صليت على ابراهيم انك حميد مجيد و بارك على محمد كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد .

اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل ابراهيم و بارك على محمد و على آل محمد كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد .

اللهم صل على محمد و على آل محمد كما صليت و باركت على ابراهيم و على آل ابراهيم و بارك على محمد انك حميد مجيد .

اللهم صل على محمد النبي و ازواجه أمهات المؤمنين و ذريته و اهل بيته كما صليت على آل ابراهيم انك حميد مجيد .

اللهم صل على محمد و على آل محمد و بارك على محمد و على آل محمد كما صليت و باركت على ابراهيم و آل ابراهيم فى العالمين انك حميد مجيد

اللهم صل على محمد و على آل محمد كما صليت على ابراهيم وآل ابراهيم و بارك على محمد و على آل محمد كما باركت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد .

اللهم اجعل صلواتك و رحمتك و بركاتك على محمد و على آل محمد كما جعلتها على آل ابراهيم انك حميد مجيد .

اللهم صل على محمد و على آل محمد و بارك على محمد و على آل محمد كما صليت و باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد .

اللهم صل على محمد و على آل محمد كما صليت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد .

و ارحم محمدا وآل محمـــد كما رحمت آل ابراهيم انك حميد مجيد و بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد.

اللهم صل على محمد و على آل بيته كما صليت على آل ابراهيم انك حميد مجيد اللهم صل علينا معهم .

اللهم بارك على محمد و على اهل بيته كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد اللهم بارك علينا معهم صلاة الله و صلوات المؤمنين على محمد النبي الامى ، السلام عليكم و رحمة الله و بركاته .

ذكرذلك فى آخر التشهد من جهة الدارقطنى بسند فيه ضعف تفرد به

اللهم صل على محمد و على آل محمد كما صليت على ابراهيم و على آل ابراهيم انك حميد مجيد .

اللهم بارك على محمد و على آل محمد كما باركت على ابراهيم و على آل ابراهيم انك حميد مجيد .

اللهم و تحنن على محمد و على آل محمد كما تحننت على ابراهيم و على آل

آل ابراهيم انك حميد مجيد .

اللهم اجعل صلواتك و بركاتك على محمد النبي و ازواجه امهات المؤمنين و ذريته و اهل بيته كما صليت على آل ابراهيم انك حميد مجيد.

اللهم اجعل صلواتك و رحمتك على محمد و ازواجه و ذريته و امهات المؤمنين كما صليت على آل ابراهيم انك حميد مجيد .

اللهم صل على محمد وعلى ازواجه امهات المؤمنين و ذيته و اهل بيته كما صليت على ابراهيم انك حميد مجيد .

اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما صليت و باركت على ابراهيم وآل ابراهيم فى العالمين انك حميد مجيد .

اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم انك حميد مجيد و بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وآل ابراهيم ، و فى رواية كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد.

هذا كله مروى عن النبي صلى الله عليه و سلم بأسانيد ، منها صحيح و منها غير ذلك .

بعض ماحفظ عن الصحابة رضى الله عنهم و من بعدهم

عن على رضى الله عنه اللهم داحى المدحوات و بارى المسموكات و بانى المبنيات و مرسى المرسيات و جبار القلوب على فطرتها شقيها و سعيدها و باسط الرحمة للمتقين اجعل شرائف صلواتك و نوامى زكواتك و رافة تحننك على محمد عبدك و رسولك الخاتم لماسبق و الفاتح لما اغلق و المعلن للحق بالحق و الدامغ جيشات الاباطيل كما حمل فاضطلع بامرك لطاعتك مستوفزا فى مرضاتك بغير نكل فى قدم و لا وهى فى عزم و اعيا لوحيك

حافظا لعهدك ماضيا على نفاذ امرك حتى اورى قبسا لقابس و آلاء الله تصل باهله اسبابه به هديت القلوب بعد خوضات الفتن و الا ثم موضحات الاعلام و منيرات الاسلام و دائرات الاحكام فهو أمينك المأمون و خزان علمك المخزون و شهيدك يوم الدين و بعيثك نعمة و رسولك بالحق رحمة ، اللهم افسح له مفتسحا فى عدنك و اجزه مضاعفات الخير من فضلك له مهنآت غير مكدرات من فوز ثوابك المضنون و جزيل عطائك المحلول .

اللهم صل على بناء البنائين بناؤه و اكرام مثواه لديك و نزله و اتمم له نوره و اجزه من ابتغائك له مقبول الشهادة مرضى المقالة ذامنطق عدل و خطة فصل و حجة و برهان عظيم ، اللهم اجعلنا سامعين مطيعين و اولياء مخلصين و رفقاء مصاحبين .

اللهم ابلغه منا السلام و اردد علينا منه السلام .

عن ابن مسعود رضى الله عنه ، اللهم اجعل صلواتك و بركاتك و رحمتك على سيد المرسلين و امام المتقين محمد عبدك و رسولك امام الخير و قائد الخير و رسول الرحمة .

اللهم ابعثه مقاما محمودا يغبطه به الأولون و الآخرون .

اللهم صل على محمد و على آل محمد كما صليت على آل ابراهيم انك حميد مجيد و بارك على محمد و آل محمد كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد .

عن ابن عمر رضى الله عنهما ، اللهم اجعل صلواتك و بركاتك و رحمتك على سيد المرسلين و امام المتقين و خاتم النبيين عبدك ورسولك امام الخير و قائد الخير اللهم ابعثه يوم القيامة مقاما محمودا يغبطه

الأولون

الأولون و الآخرون و صل على محمد و على آل محمد كما صليت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد .

عن الحسن البصرى رحمه الله ، اللهم اجعل صلواتك و بركاتك على احمد كما جعلتها على آل ابراهيم انك حميد مجيد .

اللهم اجعل صلواتك و بركاتك على آل محمد كما جعلتها على آل ابراهيم انك حميد مجيد ، السلام عليك ايها النبي و رحمة الله و بركاته و مغفرة الله تعالى و رضوان الله .

اللهم اجعل محمدا اكرم عبادك عليك و ارفعهم عندك درجة و اعظمهم خطرا و امكنهم عندك شفاعة .

اللهم اتبعه من امته و ذريته ما تقربه عينه و اجزه عنا خير ما جزيت نبيا عن امته و اجز الانبياء كلهم خيرا ، السلام على المرسلين و الحمد لله رب العالمين .

اللهم صل على محمد و على آله و اصحابه و اولاده و اهل بيته و ذريته ومحبيه و اتباعه و اشياعه و علينا معهم اجمعين يا أرحم الراحمين .

سؤال المقعد المقرب يوم القيامة

عن النبي صلى الله عليه و سلم قال من صلى على و قال اللهم اعطه المقعد المقرب عندك يوم القيامة وجبت له شفاعتى صلى الله عليه و سلم .

و ليكن هذا آخر كلامنا والحمد لله رب العالمين و صلى الله على سيدنا محمد و آله و صحبه و التابعين و سلم تسليما و حسبنا الله و نعم الوكيل .

تم طبع الكتاب بعون الله العلى الكريم فى شهر ربيع الثانى سنة ١٣٧١ ھ

فهرست الابواب والفصول

لكتاب شفاء السقام